مجلس التعاون لدول الخليج العربية الأمانة العامة



رأس المال الأجنبي في دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية التشريعات والأطر القانونية ودورها في جذب وتفعيل الاستثمار والنمو الاقتصادي

مِحْلِيْنَ الْهِمْ الْوَكُولُ لِيْنَ الْهُمْ لِيَهِمْ لِيهِمْ لَهُمْ لِيهِمْ لَهُمْ لِيهِمْ لَهُمْ لِيهِمْ لَكِ



رأس المال الأجنبي

في دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية التشريعات والأطر القانونية ودورها في جذب وتفعيل الاستثمار والنمو الاقتصادي

۲۰۰۸ - ۱٤۲۹م

تقديم :

نصت الاتفاقية الاقتصادية الموحدة لدول المجلس في مادتها الخامسة بشأن البيئة الاستثمارية "انه بهدف تنمية الاستثمارات المحلية والبينية والخارجية في دول المجلس، وتوفير بيئة استثمارية تتسم بالشفافية والاستقرار، تتفق الدول الأعضاء على اتخاذ الإجراءات التالية:

- ١. توحيد أنظمتها وقوانينها المتعلقة بالاستثمار.
- ٢. معاملة الاستثمارات المملوكة لمواطني دول المجلس الطبيعيين والاعتباريين المعاملة الوطنية في جميع الدول الأعضاء.
 - ٣. تكامل الأسواق المالية في دول المجلس وتوحيد السياسات والأنظمة المتعلقة بها.
- ٤. تبني مواصفات ومقاييس موحدة لجميع السلع وفقاً للنظام الأساسي له "هيئة المواصفات والمقاييس لدول مجلس التعاون".

انسجاماً مع ذلك ، فقد قرر أصحاب المعالي وزراء المال والاقتصاد بدول المجلس في اجتماعهم الستين (٢٠٠٣م) تكليف الأمانة العامة بإعداد دراسة تهدف إلى "مقارنة أنظمة وإجراءات تشجيع الاستثمار الأجنبي بدول المجلس ، مع بيان إمكانية الاستفادة من الأنظمة المماثلة في الدول التي نجحت في جذب الاستثمارات الأجنبية".

ولتنفيذ هذا القرار تم الاتفاق في منتصف عام ٢٠٠٥م مع فريق عمل من خبراء كلية الإدارة والاقتصاد بجامعة الإمارات العربية المتحدة للقيام بإعداد هذه الدراسة وفق شروط مرجعية تم تحديدها من قبل لجنة مختصة ، على أن تتضمن الدراسة تقييماً لقانون (النظام) الموحد لاستثمار رأس المال الأجنبي بدول المجلس الاسترشادي الصادر عام ١٩٨٩م ومشروع القانون (النظام) المعدل عام ٢٠٠٢م، وقد تم الانتهاء من إعداد الدراسة مع بداية عام ٢٠٠٧م.

والأمانة العامة لمجلس التعاون لدول الخليج العربية (الشئون الاقتصادية) تتشرف بتقديم هذه الدراسة وما توصلت إليه من نتائج قيمة شخصت الواقع الحالي للأنظمة والتشريعات المتعلقة بالاستثمار الأجنبي بدول المجلس ومدى اتساقها مع المتغيرات المحلية والإقليمية والدولية ، وأوضحت كذلك مدى ملائمة المناخ الاستثماري لجذب وتشجيع الاستثمارات لدول المجلس ، إضافة إلى ما تضمنته من بيانات ومقارنات بين الأنظمة والتشريعات القائمة في دول المجلس مع عدد من الدول الأجنبية للاستفادة من تجاربها في تطوير الأطر التشريعية والقانونية في هذا الصدد بدول المجلس.

و تتقدم الأمانة العامة ببالغ الشكر والتقدير للبنك الإسلامي للتنمية لتمويل هذه الدراسة ، وكذلك الشكر والتقدير موصولاً لخبراء كلية الإدارة والاقتصاد بجامعة الإمارات العربية المتحدة على ما بذلوه من جهود في إعداد ها .

و يحدوها أملاً كبيراً بأن تساهم نتائج هذه الدراسة في استبانة سبل جذب التدفقات الاستثمارية لدول المجلس ، وفي استحداث أنظمة وحوافز جديدة بالدول الأعضاء بالمجلس تؤدي إلى المزيد من التغيرات الايجابية في اتجاه إيجاد فرصاً استثمارية تدعم مسيرتها التنمية ، وتحقق أهدافها السامية المباركة.

والله وليَّ التوفيق ،،،

ملخص تنفيذي

تزايدت أهمية الاستثمارات الأجنبية في الاقتصاد العالمي منذ بداية التسعينات و أصبحت من المصادر المهمة لرأس المال الخاصف العديد من الدول النامية. و رافق ذلك تعديلات عديدة في الإجراءات القانونية و الأطر التشريعية في هذه الدول بهدف تشجيع و استقطاب مثل هذه الاستثمارات مما أدى إلى زيادة حجم التدفق المباشر للاستثمار الأجنبي. وشهد عام ٢٠٠٤ تحسنا في حجم التدفق الرأسمالي الثابت بنسبة ٢٪ عن ٢٠٠٣ بحيث بلغ إجمالي التدفق في ٢٠٠٤ حوالي ٦٤٨ مليار دولار أمريكي. و بالرغم من تراجع حجم التدفق الاستثماري الأجنبي إلى الدول المتقدمة إلا أنها ما زالت تهيمن على النصيب الأعلى في حجم الاستثمارات الأجنبية المباشرة مقارنة بنصيب الدول النامية من هذه الاستثمارات. وتؤكد تجارب العديد من الدول على أن قدرة اقتصاد ما على جذب الاستثمار الخاص الأجنبي منه أو المحلى يعتمد على إمكانية توفير المناخ الاستثماري المناسب والذي يقاس بمجموعة العوامل السياسية والاقتصادية والقانونية والاجتماعية التي تحكم وتحفز أي نشاط استثماري، والتي تراعي جملة من العوامل الموضوعية المتشابكة والمتغيرة والمؤثرة سلبا أو إيجابا في مناخ الاستثمار. بالإضافة إلى الجهود المبذولة لتقليص حدة انعكاسات العوامل السلبية ما دام ليس بالإمكان تجاوزها، خاصة تلك المتعلقة بالتشوهات الاقتصادية وبالعوامل الهيكلية والتي تتمثل بضعف كفاية وكفاءة البني الأساسية ووسائل الاتصال والمواصلات، والعوامل القانونية والمتمثلة في وجود تعارض بين التشريعات العامة ونصوص قوانين تشجيع الاستثمار أو غموض هذه القوانين وتعقد وروتينية الإجراءات الإدارية و بيروقراطية وصعوبة التعامل مع الأجهزة الحكومية المختلفة، إضافة إلى القيود المفروضة على حركة رأس المال وعلى حركة الأيدى العاملة ورجال الأعمال.

وتشير البيانات المتوفرة إلى أن هناك فجوة كبيرة في دول مجلس التعاون بين التدفقات الفعلية من رأس المال الأجنبي المباشر والتي يعكسها مؤشر الأداء، وإمكانات اقتصاديات هذه الدول لاستيعاب وجذب رأس المال الأجنبي المباشر، والتي يعكسها مؤشر الإمكانات، مما يعني أن أداء كل دول المجلس كان أقل من إمكاناتها و كانت هذه الفجوة أكثر اتساعا في الكويت و السعودية، وقد اتسعت هذه الفجوة خلال السنوات الأخيرة باستثناء قطر. ويشير ذلك إلى أن دول الخليج نجحت إلى حد كبير في توفير المناخ الملائم للاستثمار الأجنبي المباشر لكنها في نفس الوقت لم تنجح في جذب هذا الاستثمار بالحجم الذي يتلاءم مع إمكاناتها.

فقد بذلت دول مجلس التعاون الجهود من أجل تحسين المناخ الاستثماري وخلق ظروف أفضل لتدفق الاستثمارات الخاصة وجذبها إلى مختلف القطاعات الاقتصادية بما فيها القطاع النفطي، حيث اتخذت هذه الدول في الأونة الأخيرة خطوات ملموسة نحو تغيير الأطر التنظيمية والقانونية الداخلية والخارجية الخاصة بالاستثمار الأجنبي، باستحداث قوانين خاصة أو تشريعات تهدف إلى تشجيع الاستثمار فقد سنت أربع من دول المجلس تشريعات متكاملة لاستثمار رأس المال الأجنبي، هذه الدول هي المملكة العربية السعودية، والكويت، وسلطنة عمان، ودولة قطر، في حين أن دولة الإمارات ومملكة البحرين ما زالت تعتمد على النصوص المتناثرة في القوانين التجارية والصناعية حول دخول الأجانب كمستثمرين، سواء بمفردهم، أم شراكة مع المواطنين. وقد أقرت لجنة التعاون الصناعي، التابعة للأمانة العامة لدول مجلس التعاون في ٢٠٠٢، مشروع قانون نموذ جي –استرشادي لتشجيع استقطاب الاستثمارات الخاصة، الأجنبية والمحلية، وقدمته إلى دول المجلس، كتعديل للقانون الاسترشادي الذي أقره المجلس الوزاري في ١٩٩٨.

إلا أن ما ينقص قوانين الاستثمار الوطنية في دول المجلس أنها لم تتضمن نصا يحدد الهدف من إصداراها كما في العديد من قوانين الاستثمار الأجنبي في الدول الأخرى بما فيها الدول العربية. وربما يعود السبب إلى تجنب الدخول في تحديد مجالات الاستثمار، إذ أن تحديد الهدف من القانون يحمل ضمنا التزاما من حيث المبدأ بفتح المجال أمام الاستثمارات الأجنبية. فمع أن القوانين الخليجية تضمنت نصوصا واضحة حول هوية المستثمر بأنه الشخص الطبيعي أو الاعتباري، إلا أنها أرفقت ذلك بنصوص أخرى تتضمن شروطا متعددة تتعلق بتوزيع نسبة الملكية بين المستثمر الوطني والأجنبي. وقد أجازت القوانين الخليجية تجاوز النسبة المحددة للملكية الوطنية، وتم ربط ذلك بالحصول على الموافقة المسبقة من الأجهزة الحكومية المعنية بما في ذلك مجلس الوزراء في بعض الحالات. كما تم ربطها أحيانا برأس مال الشركة وبمجالات محددة. ومع أن القوانين الخليجية نصت على فتح المجال أمام الاستثمارات الأجنبية من حيث المبدأ، إلا أنها أرفقت ذلك بجملة من القيود والنصوص التي تربط الترخيص للاستثمار بالموافقة المسبقة ووفق لشروط محددة أو للاستنساب من قبل الأجهزة الرسمية أحيانا. كما اتسمت قوانين الاستثمار في الدول الخليجية الأربع التي أصدرت قوانين خاصة بالاستثمار، بالميل إلى تقييد منح الامتيازات والإعفاءات من الضرائب والرسوم. فتم تقييد مدة الإعفاء على أن تتراوح بين خمس و عشر سنوات. كما تم ربط تحديد ومنح الامتيازات والإعفاءات بقرار استنسابي من قبل الهيئات الحكومية المعنية. يضاف إلى ذلك أن قوانين الاستثمار في دول المجلس، باستثناء نظام الاستثمار الأجنبي في السعودية، لم تنص على إنشاء هيئة مستقلة للاستثمار توكل إليها مهام تطبيق فانون الاستثمار وتكون الجهة الوحيدة التي يتعامل معها المستثمر. أما

الكويت فقد قامت بإنشاء ما يسمى "لجنة استثمار رأس المال الأجنبي" أوكلت إليها مهمة تطبيق قوانين الاستثمار. وتضمنت القوانين الخليجية نصوصا واضحة في مجال الضمانات الممنوحة للمستثمر، حيث تم تحديد معايير واضحة لقيمة التعويض كأن تكون معادلة للقيمة الاقتصادية للمشروع وقت نزع الملكية، أو على أساس وضع اقتصادي عادي وسابق لإجراء نزع الملكية. وتكمن أهمية هذا التحديد في أن إجراءات نزع الملكية قد تتم عادة في ظل ظروف سياسية وأمنية وبالتالي اقتصادية غير مواتية ما يؤثر سلبا على قيمة المشروع. ولم تعط القوانين الخليجية مسألة حل النزاعات الاهتمام الكافي. كما لم تنص على حق المستثمر بالحصول على ضمانات المؤسسات الإقليمية والدولية لتغطية المخاطر السياسية. و لم تنص أيضا على إمكانية حل النزاعات وفقا للمعاهدات الدولية، وفي حين نص بعضها على إمكانية اللجوء إلى التحكيم الدولي، فإن بعضها الآخر اكتفى بالنص على إمكانية اللجوء إلى التحكيم الوطني.

أما بالنسبة لمشروع القانون الاسترشادي لتشجيع الاستثمار الأجنبي الذي قدمته الأمانة العامة لدول المجلس و اعتمد من المجلس الوزاري في عام ١٩٩٨ والذي عدلت بعض بنوده في ٢٠٠٢، فقد احتوى على العديد من البنود الرئيسية التي تناولت قضية الاستثمار الأجنبي وضماناته و حوافزه و غيرها من الجوانب المهمة إلا أنه أغفل بعض الجوانب الأخرى التي تعتبر على قدر كبير من الأهمية عند تناول قضية استقطاب الاستثمار الأجنبي. فقد استند القانون الاسترشادي إلى ما يمكن وصفه بمحاولة التوفيق بين قوانين الاستثمار الموجودة في دول المجلس، ومحاولة التوافق معها. في حين يفترض أن يشكل نموذ جا استرشاديا لتطوير القوانين الموجودة وإصدار قوانين جديدة. فقد ترك المشروع في حالات كثيرة بالغة الأهمية القرار الفعلي للأجهزة الإدارية بدون تحديد أي معيار لاتخاذ القرار. ولجأ إلى اعتماد صيغة "يجوز" في عدة مواضع وكذلك عبارة "حسب ما يقرره جهاز الاستثمار في كل دولة". وأغفل القانون الاسترشادي أيضا أي تحديد لشروط الحصول على الترخيص واكتفى بالنص في المادة الرابعة على أن تحدد تلك الشروط في اللائحة التنفيذية. كما أنه لم يحدد التزامات المستثمر بشكل دقيق و لم يعني بتحديد مدة زمنية أسوة بها نصت عليه القوانين الوطنية. ولم يعني بتحديد معيار لتقييم المشروع حين نزع الملكية والمصادرة. وقد تميز المشروع عن القوانين الوطنية في النص على إنشاء هيئة (جهاز) خاصة بالاستثمار الأجنبي بدون أن يحدد هيكلية الهيئة و استقلاليتها.

إن الأصل في قوانين الاستثمار هو تهيئة الإطار التشريعي الذي يسمح بالاستثمار الأجنبي ويحفزه ويوفر له الامتيازات والضمانات اللازمة. كما يسهم في الوقت ذاته بإزالة جانب كبير من المعوقات التنظيمية والإدارية. وبهذا المعنى فإن قوانين الاستثمار يفترض أن تعكس رسوخ القناعة الحكومية بفتح المجال

أمام الاستثمار الأجنبي. وعلى هذا الأساس يمكن القول أن القوانين الموجودة في دول مجلس التعاون (السعودية، عمان، قطر، والكويت) لم تعكس مثل هذه القناعة بشكل حاسم. فجاءت غير صريحة وواضحة في العديد من المواقع وبخاصة في ما يتعلق بالمجالات المفتوحة أمام الاستثمارات الأجنبية.

إن تحقيق الاستفادة القصوى من رأس المال الأجنبي يستدعي تحديدا أكثر للمجالات والأنشطة الاقتصادية المطلوب استثمار رأس المال الأجنبي فيها، والسياسات والحوافز المرافقة لكل نوع من أنواع الاستثمار الأجنبي المطلوب. ويبقى التحدي الذي يواجه دول مجلس التعاون و الدول النامية بأسرها يتمثل في قدرتها على اختيار الاستثمار الذي يلبي حاجاتها الوطنية و يحقق أهدافها الاقتصادية ويساعدها على الاندماج في الاقتصاد العالمي والمنافسة في الأسواق العالمية وبالتالي فأن المزايا الرئيسية التي تتوقعها من الاستثمار الأجنبي تتمثل في تعزيز هذه القدرة من خلال تطوير الإنتاج و رفع كفاءته باستخدام التكنولوجيا المتطورة والنفاذ إلى الأسواق بمساعدة الشركات الأجنبية التي تعتبر أكثر تطوراً وأقدر على المنافسة لأنها هي المالكة للابتكار والتطبيقات ألابتكاريه في مجالات الإنتاج والتسويق و التوزيع عبر العالم.

جدول المحتويات

تقديم
ملخص تنفيذي
مقدمة
أولا: تجارب بعض الدول النامية مع الاستثمار الأجنبي
١ -حجم و طبيعة الاستثمار الأجنبي لبعض الدول النامية
١- مساهمة الاستثمار الأجنبي في الإنتاج المحلي و التراكم الرأسمالي الثابت في الدول المضيفة ٢٣
٣- أنواع الاستثمار الأجنبي
لاستثمار الخاص في المحافظ المالية: Private Portfolio Investment
لاستثمار الأجنبي المباشر tnemtsevnI tceriD ngieroF
أ- أسهم إقليمية في شركات البلدان المضيفة
ب- اتفاقيات الترخيص مع شركات البلدان المضيفة
ج- المشروعات المشتركة
- د- حصص أغلبية في شركات البلد المضيف
هـ – شركات فرعية يمتلكها المستثمر بالكامل
نواع الاستثمار الأجنبي المباشر (UNCTAD، ۱۹۹۹):
۱ – الصين
٢- كوريا الجنوبية
۲-تايلاند
٤-سنغافورة٠٠٠
٥-ماليزيا١
٣- البرازيل ٢٤
٧- جمهورية مصر العربية
٨- الجمهورية التونسية٥٠
9- المملكة المغربية
مستقبل الاستثمار الأجنبي في الدول النامية
ثانيا: الأداء الاقتصادي وتحديات النمو لاقتصاديات دول مجلس التعاون الخليجي ٨٤
- ۱- السمات الرئيسية لاقتصاديات دول مجلس التعاون

٥٠	٢- التحديات التي تواجهها دول مجلس التعاون
٥٠	أ-الاعتماد على النفط:
٥٢	ب- الاختلال في التركيبة السكانية وسوق العمل:
٥٤	ج-الاختلال في الموازنة العامة:
00	د-تطوير أسواق المال:
۰۲	ه-التحرير الكامل للاقتصاد والإسراع في عملية الخصخصة:
٥٦	و- التكامل و تنسيق السياسات على مستوى مجلس التعاون:
٥٨	٣- الاستثمار الأجنبي المباشر في دول مجلس التعاون الخليجي
٥٨	أ- العوامل المحددة لجذب رأس المال الأجنبي المباشر:
٥٩	ب- محددات الاستثمار الأجنبي المباشر في دول مجلس التعاون
٦٠	ج- اتجاهات الاستثمار الأجنبي المباشر في دول مجلس التعاون
٦٤	د- الاستثمارات الخليجية البينية:
70	٤- المناخ الاستثماري بدول مجلس التعاون
ة أنشطة لأعمال	٥- المقارنة بين دول المجلس و الدول الأخرى حسب مؤشرات سهولة ممارس
ِل مجلس التعاون ٧٥	ثالثاً: التشريعات و الأطر القانونية لاستثمار رأس المال الأجنبي في دو
٧٥	١- الترخيص للاستثمار
٧٦	شروط الحصول على الترخيص:
٧٦	أ. المشاركة الوطنية:
	ب. رأس المال:
٧٨	ج. قطاع معين:
۸٠	٢ ـ جهة التعامل مع المستثمر
ΑΥ	٣ ـ المدة الزمنية
۸٣	٤ ـ التزامات المستثمر والمخالفات والعقوبات
۸٣	أ. التزامات المستثمر:
Λέ	ب. المخالفات والعقوبات:
۲۸	٥- ضمانات الاستثمار
۸٦	أ– حقوق الملكية:
	ا حصوق المتديية .

۸۹	ج- تحويل رأس المال والأرباح
۸۹	٦- الحوافز والإعفاءات
٩٠	أ- الإعفاء من الضرائب والرسوم:
٩٣	ب- التملك العقاري:
٩٤	ج- الاستفادة من المزايا والإعفاءات:
صة	٧- الدول التي لا توجد لديها قوانين استثمار أجنبي خا
٩٨	٨- ملاحظات ختامية على القوانين الوطنية
1	أ- الهدف وحدود الملكية:
1 • 1	ب- مجالات الاستثمار
1.1	ج- الحوافز والإعفاءات
1.1	د- جهة التعامل مع المستثمر
1.7	هـ- ضمانات الاستثمار:
1.7	و- حل النزاعات:
جيعالاستثمارالأجنبي فيدول مجلس التعاون ١٠٢	رابعا:مشروعالنظامالنموذجيالاسترشاديالمعدللتش
1.4	١- الترخيص للاستثمار الأجنبي
1.0	٢- ضمانات الاستثمار
1.0	أ– حقوق الملكية
	ب - تحويل رأس المال والإرباح
1.7	ج- حل النزاعات
١٠٧	٣- التزامات المستثمر والمخالفات والعقوبات
١٠٧	٤- الحوافز والإعفاءات
الاسترشادي المعدل:	٥- ملاحظات ختامية حول مشروع النظام النموذجي
1 • 9	خامسا: الخلاصة و التوصيات و المقترحات:
111	التوصيات:
١٢٠	المصادر:
١٢٠	العربيــــــــــــــــــــــــــــــــــــ
171	الأجنبية
17V	الملحق الإحصائي

قائمة الجداول

جدول ١ حجم التدفق الرأسمالي الداخل و الخارج في بعض الدول النامية (مليون دولار)
جدول ٢ حجم التراكم الرأسمالي الداخل و الخارج في بعض الدول النامية (مليون دولار)٢١
جدول ٣ ترتيب الدول حسب مؤشر الأداء للتدفق الاستثماري الداخل و الخارج ٢٠٠٤
جدول ٤ التدفق الرأسمالي الداخل و الخارج كنسبة التراكم الرأسمالي والتراكم الرأسمالي كنسبة في الناتج
المحلي الإجمالي وفي بعض الدول النامية (نسبة مئوية)
جدول ٥ عدد الشركات الأجنبية العاملة و فروعها في بعض الدول في ٢٠٠٤
جدول ٦ تطور عدد مشروعات الاستثمارات الأجنبية الجديدة Greenfield في مجموعة من الدول
النامية
جدول ٧ الإنفاق الكلي على البحث و التطوير و مؤسسات البحث و التطوير في بعض الدول النامية
مليون (دولار)
جدول ٨ القطاعات التي استقطبت الاستثمار الأجنبي في بعض الدول النامية (مليون دولار) ٢٢
جدول ٩ معدل النمو في الناتج المحلي الحقيقي ٢٠٠٠–٢٠٠٤
جدول ١٠ مؤشرات أسواق العمل في دول المجلس في ٢٠٠٣ (مليون نسمة ونسبة مئوية)
جدول ١١ توزيع العمالة الوافدة حسب المجموعات المهنية الرئيسية
جدول ١٢ تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر لدول مجلس التعاون ٢٠٠٢-٢٠٠٣
جدول ١٣ مؤشرات أداء وإمكانات التدفق رأس المال الأجنبي المباشر الداخل لدول مجلس
التعاون ۱۹۹۰–۲۰۰۰
جدول ١٤ الرصيد والتدفق الرأسمالي الأجنبي كنسبة من الناتج المحلي والتكوين الاستثماري في دول
مجلس التعاون
جدول ١٥ توزيع الاستثمارات العربية البينية وفق الأقطار المصدرة والأقطار المضيفة لعام ٢٠٠٤ ٦٤
جدول ١٦ التقويم السيادي الموحد لدول مجلس التعاون حتى نهاية ديسمبر ٢٠٠٤
جدول ١٧ ترتيب دول المجلس في عدد من المؤشرات الدولية المختارة لعام ٢٠٠٤
جدول ١٨ بيئة أداء الأعمال: مكون تأسيس الكيان القانون للأعمال في دول المجلس بالمقارنة بدول
أخرى
جدول ١٩ بيئة أداء الأعمال: مكون تسجيل العقار في دول المجلس
جدول ٢٠ بيئة أداء الأعمال مكون حماية المستثمر

قائمة الأشكال التوضيحية

اط الاقتصادي لدول مجلس التعاون١٥	لتوزيع النسبي للناتج المحلي الإجمالي حسب النشا	شکل ۱ از
مجلس التعاون	لإيرادات والنفقات حسب الأبواب الرئيسية لدول ا	شکل ۲ ا

مقدمة:

مازالت الدول المتقدمة تهيمن على النصيب الأكبر من حجم الاستثمارات الأجنبية بالرقم من تراجع حجم التدفق الاستثماري الاجنبي اليها، حيث بلغ حجم التدفق الرأسمالي الأجنبي إلى الدول المتقدمة ما قيمته ٣٨٠ مليار دولار في عام ٢٠٠٤ مقارنة بما قيمته ٢٦٨ مليار دولار إلى الدول النامية جميعها، أما بالنسبة للدول العربية، فإن نصيبها في حجم الاستثمار الأجنبي لم يتجاوز ١٪ من إجمالي الاستثمار الأجنبي العالمي و ٢٪ من الاستثمارات الأجنبية في الدول النامية. أما في دول مجلس التعاون فقد بلغ حجم التدفق الداخل من الاستثمار الأجنبي ما قيمته ٤،٢١٣ مليون دولار في ٢٠٠٤ و بنسبة ١٢٪ من حجم التراكم الرأسمالي الثابت في نفس العام. وبلغ إجمالي الرصيد الرأسمالي الداخل لجميع دول المجلس ٤٠،٤١٨ مليون دولار في ٢٠٠٤ بمعدل نمو وصل إلى ٤٠٪ عن عام ٢٠٠٠، مقارنة بالرصيد الخارج الذي بلغ ٧٣٦٦ مليون دولار . ٢٠٠٥: UNCTAD) و بالرغم من ضآلة حصة دول مجلس التعاون والدول النامية بصفة عامة من هذه الاستثمارات، إلا أنها تبقى مهمة لمثل هذه الدول مما جعلها تسعى إلى إحداث العديد من التغيرات في الأطر التشريعية والقانونية المرحبة والمؤيدة للاستثمارات الأجنبية. فخلال الفترة من ١٩٩١ ـ ١٩٩٩ حصل ١٠٣٥ تغيرا في التشريعات و الأطر القانونية ٩٤٪ منها لصالح الاستثمارات الأجنبية. استمرت الدول بما فيها دول مجلس التعاون، في ٢٠٠٤ إما في استحداث قوانين جديدة لجذب الاستثمار الأجنبي أو إحداث تغيرات جذرية في القوانين الموجودة بحيث تمنح صلاحيات جديدة وتفتح فرصا استثمارية جديدة لقطاعات لم يكن يسمح للاستثمار الأجنبي بدخولها. فقد حصل ٢٧١ تغيرا في ٢٠٠٤ استهدف الاستثمار الأجنبي، ٢٣٥ تغيرا اقتصر على فتح قطاعات جديدة أمام الاستثمار الأجنبي وتقديم حوافز تشجيعية مستحدثة. يضاف إلى ذلك أن هناك أكثر من ٢٠ دولة عمدت إلى تخفيض ضرائب الشركات. وقد سجلت الاتفاقات الثنائية بين الدول زيادة كبيرة وصلت إلى ٢٣٩٢إلى اتفاقية استثمار ثنائية و ٢٥٥٩ اتفاقية ازدواج ضريبي. بالإضافة إلى العديد من الاتفاقات الإقليمية حول الاستثمار المشترك في العديد من الدول .(Y... UNCTAD)

و تتباين وجهات النظر حول أهمية و دور الاستثمار الأجنبي في التكوين الرأسمالي في الدول النامية وحول تأثير هذه الاستثمارات على النمو و التنمية الاقتصادية في هذه الدول، فهي كما ترى بعض هذه الآراء إلى جانب كونها تساعد في الحد من ندرة رأس المال في هذه الدول بتوفير الموارد المالية المكملة للادخار الوطني والقابلة للاستثمار، تخلق فرصا وظيفية أفضل و تسهل وتساعد في عملية نقل و استيعاب

التقانة الأجنبية و المهارات و الأساليب الإدارية الحديثة، كما إنها تساهم في نقل واستخدام مهارات و شبكات التسويق العالمية. و على الجانب الآخر هناك من يرى أن تجارب الدول النامية في مجال الاستثمار الأجنبي لم تحقق الأهداف المرجوة منها، فهذه الاستثمارات بدلا من زيادة تدفق رأس المال إلى اقتصاديات الدول النامية، عملت بالاتجاه المعاكس فزادت من خروج رأس المال Capital outflow إلى خارج هذه الاستثمارات لم تساهم في نقل التكنولوجيا المتطورة و لم ترتق بالمهارات الفنية و الإدارية المحلية إلى المستوى المتوقع منها.

و تؤكد تجارب العديد من الدول على أن قدرة اقتصاد ما على جذب الاستثمار الخاص الأجنبي منه أو المحلي يعتمد على إمكانية توفير المناخ الاستثماري المناسب و الذي يقاس بمجموعة العوامل السياسية والاقتصادية والقانونية والاجتماعية التي تحكم وتحفز أي نشاط استثماري، و بالتالي فأن الحديث عن مدى ملائمة مناخ الاستثمار في دولة ما لا بد أن يراعي جملة من العوامل المتشابكة والمتغيرة والتي يمكن النظر إليها من زاويتين ،الأولى هي العوامل الموضوعية المؤثرة سلبا أو إيجابا في مناخ الاستثمار. والثانية هي الجهود المبذولة لتقليص حدة انعكاسات العوامل السلبية ما دام ليس بالإمكان تجاوزها، خاصة تلك المتعلقة بالتشوهات الاقتصادية وبالعوامل الهيكلية والتي تتمثل بضعف كفاية وكفاءة البني الأساسية ووسائل الاتصال والمواصلات، و العوامل القانونية و المتمثلة في وجود تعارض بين التشريعات العامة ونصوص قوانين تشجيع الاستثمار أو غموض هذه القوانين مما يفتح المجال أمام الاجتهاد والتفسير والذي يأتي غالبا في غير صالح المستثمر، كوجود قوانين تحد من فاعلية القوانين المشجعة للاستثمار أو تناقضها، وتعقد و روتينية الإجراءات الإدارية و بيروقراطية وصعوبة التعامل مع الأجهزة الحكومية المختلفة، إضافة إلى القيود المفروضة على حركة رأس المال وعلى حركة الأيدى العاملة ورجال الأعمال.

من هذا المنطلق تبذل دول مجلس التعاون الجهود من أجل تحسين المناخ الاستثماري وخلق ظروف أفضل لتدفق الاستثمارات الخاصة وجذبها إلى مختلف القطاعات الاقتصادية بما فيها القطاع النفطي، وقد اتخذت هذه الدول في الأونة الأخيرة خطوات ملموسة نحو تغيير الأطر التنظيمية الداخلية و الخارجية الخاصة بالاستثمار الأجنبي، باستحداث قوانين خاصة أو تشريعات تهدف إلى تشجيع الاستثمار كما في السعودية و عمان و الكويت وقطر حيث تم إدخال تعديلات جوهرية على قوانين الشركات سمح بموجبها لرأس المال الأجنبي بامتلاك ما نسبته ١٠٠٪، كما سمح للأجانب بامتلاك العقارات، و بادرت بعض الدول إلى إيجاد أجهزة خاصة باستقبال الاستثمار من خلال الأجهزة الحكومية المعنية. يضاف إلى ذلك جهود الدول في التعريف بمجالات الاستثمار المتاحة فيها وبلورة فرص استثمارية والترويج لها، جنبا إلى جنب

مع جهودها لتعبئة الموارد المالية المحلية لإنشاء شركات استثمار وطنية ومشتركة، كما تقوم الحكومات الخليجية بتقديم مجموعة مهمة من الحوافز المالية والضريبية للمستثمرين بشكل عام، والأجانب منهم بشكل خاص، بغية إيجاد مناخ الاستثمار القادر على تشجيع تدفق الاستثمارات الأجنبية، وزيادة مساهمتها في الفعاليات الاقتصادية في البلاد. وقد أقرت لجنة التعاون الصناعي، التابعة للأمانة العامة لدول مجلس التعاون في ٢٠٠٢، مشروع قانون نموذ جي - استرشادي لتشجيع استقطاب الاستثمارات الخاصة، الأجنبية و المحلية، وقدمته إلى دول المجلس، كتعديل للقانون الاسترشادي الذي أقره المجلس الوزاري في ١٩٩٨. و من هنا فأن الهدف الرئيسي لهذه الدراسة يتلخص في المحور الأول، في إجراء دراسة مقارنة بين قوانين تشجيع الاستثمار في دول المجلس و الإجراءات التي تم اتخاذها مؤخرا في هذا الصدد، و ذلك في محاولة لفحص و تحليل مختلف هذه الأطر القانونية و السياسات الإدارية المتبعة و المتعلقة بالاستثمار الخاص الأجنبي و المحلى من إجراءات و ضمانات و حوافز، بهدف اختبار جودتها وشموليتها، ووضوحها و مدى اتساقها مع القانون الاسترشادي الذي أقرته لجنة التعاون الصناعي، و مدى قدرتها وملاءمتها لجذب و تشجيع الاستثمار الخاص المحلى و الأجنبي لدول المنطقة والوقوف على أوجه القصور فيها. أما المحور الثاني من هذه الدراسة فسيعنى بتقييم تجارب بعض الدول التي نجحت في استقطاب الاستثمار الأجنبي من خلال دراسة البيئة القانونية و الإدارية في هذه الدول و قياس مدى نجاح تجربتها و أسباب النجاح، و مدى اتساق هذه التجارب مع خصائص دول المجلس. وفي الجزء الثالث من الدراسة سنحاول التركيز على كل من القانون الاسترشادي الذي أقره المجلس الوزاري في ١٩٩٨ ومشروع القانون المقترح الذي قدمته لجنة التعاون الصناعي في ٢٠٠٢، بهدف تقييمه و تحديد مواطن القوة و الضعف فيه و تحليل مدى إمكانيته في الوفاء باحتياجات دول المجلس و تعظيم قدرتها على استقطاب الاستثمار الأجنبي. وفي الجزء الرابع سنقدم تصورا حول ما إذا كانت هناك من حاجة إلى قانون جديد وماهية العناصر التي يجب أن يتضمنها.

وستحاول هذه الدراسة الإجابة على الأسئلة الآتية:

- (١) ما هي طبيعة و خصائص و محددات الاستثمار الأجنبي في دول مجلس التعاون وما هو حجم التدفقات الرأسمالية إلى دول المجلس؟
- (٢) ما هي الأحكام القانونية و الإجراءات الرئيسية التي تطبقها دول المجلس لتشجيع الاستثمار الأجنبي؟
- (٣) ما هي الأطر القانونية التي تحكم و تنظم الاستثمار الأجنبي في دول المجلس؟، و ما هي الحوافز المقدمة للاستثمار الأجنبي؟

- (٤) بالمقارنة بتجارب الدول الأخرى، هل تتوفر الضمانات اللازمة و الكافية في القوانين و التشريعات الحالية لتشجيع و جذب الفرص الاستثمارية الواعدة؟
- (٥) ما مدى ملائمة الأطر القانونية و التشريعات المتبعة في استقطاب رؤوس الأموال الأجنبية إلى دول مجلس التعاون وما هي العوامل الرئيسية التي تعزز قدرة هذه الدول على جذب الاستثمار الأجنبي؟
 - (٦) هل تفي قوانين و إجراءات تشجيع الاستثمار الأجنبي بمتطلبات المرحلة الراهنة؟
- (٧) هل المجالات الحالية للاستثمار الأجنبي ملائمة لخصائص الاقتصاد الوطني في دول مجلس التعاون؟
 - (٨) ما هو الدور الذي تلعبه هذه الاستثمارات في النمو و التنمية الاقتصادية لدول المجلس؟

و ستقسم هذه الدراسة إلى ستة أجزاء يقدم الجزء الأول استعراضا لتجارب بعض الدول مع الاستثمار الأجنبي من خلال دراسة هذه التجارب و تقييم دور و أهمية الاستثمار الأجنبي لاقتصادياتها مع التركيز على دراسة القوانين و الأطر و الإجراءات الإدارية المتبعة فيها لجذب و استقطاب و تفعيل أداء الاستثمارات الأجنبية في هذه الدول. أما الجزء الثاني فسيختص بتقديم عرض موجز للأداء الاقتصادي العام لاقتصاديات دول مجلس التعاون ، بهدف توضيح خصائص الاقتصاديات الوطنية في دول مجلس التعاون و أهم القطاعات الاقتصادية المعززة للنموفي هذه الدول و دور الحكومات و رأس المال الخاصفي التكوين الرأسمالي مع الإشارة إلى واقع وخصائص الاستثمار الأجنبي في دول مجلس التعاون، و المجالات المختلفة التي يساهم فيها رأس المال الأجنبي و حجم التدفقات المالية الداخلة capital inflows وتلك الخارجة capital outflows بهدف الوقوف على صافح التدفقات المالية من أجل الوصول إلى الحجم الأمثل للاستثمار الأجنبي في دول مجلس التعاون. و الدور الذي يمكن أن يلعبه الاستثمار الأجنبي في النمو و التنمية الاقتصادية في هذه الدول ، ومقارنة ذلك بما حدث في دول ذات مواصفات مماثلة لدول المجلس. أما الجزء الثالث فيهدف إلى دراسة مقارنة للأطر القانونية والتشريعات و السياسات المتبعة في دول المجلس التي تعنى بالاستثمار الأجنبي ، من أجل الوصول إلى تصور حول مدى ملائمة هذه التشريعات و القوانين لطبيعة و خصائص اقتصاديات دول المجلس و مدى فعاليتها، بالمقارنة مع غيرها من التشريعات في الدول الأخرى، وقدرتها على جذب و تشجيع الاستثمار الخاص، المحلى و الأجنبي. ويهدف الجزء الرابع إلى دراسة كل من القانون الاسترشادي الذي أقره المجلس الوزاري في ١٩٩٨ و مشروع القانون المقترح الذي قدمته لجنة التعاون الصناعي في ٢٠٠٢، بهدف مقارنته بالقوانين المطبقة في مختلف دول المجلس و محاولة تقييمه و تحديد مواطن القوة و الضعف فيه و تحليل مدى إمكانيته للوفاء

باحتياجات دول المجلس و تعظيم قدرتها على استقطاب الاستثمار الأجنبي، و مقارنة القانون الاسترشادي بالتشريعات القانونية الموجودة في دول المجلس من أجل وضع تصور لما يجب أن تراعيه القوانين المتبعة من أجل تطويرها لتفي بمتطلبات المرحلة. وسنقدم في الجزء الخامس عرضا بالمقترحات و التوصيات مع اقتراح لبعض الآليات الكفيلة بتطوير التشريعات و الأطر القانونية التي من شأنها تحفيز قدوم رأس المال الأجنبي الجاد إلى البلاد.

أولا: تجارب بعض الدول النامية مع الاستثمار الأجنبي.

يشير تقرير الأمم المتحدة للتجارة والتنمية UNCTAD للعام ٢٠٠٥ إلى أن هناك تزايدا في حجم تدفق الاستثمار الأجنبي للدول النامية بعد فترة تراجع سجلت في السنوات السابقة فقد وصل حجم التدفق الاستثماري الأجنبي إلى ٦٤٨\$ مليار دولار في ٢٠٠٤ بزيادة قدرها ٢٪ عن ما تم تسجيله في ٢٠٠٣ وقد تزايد حجم التدفق إلى الدول النامية بنسبة ٤٠٪ فوصل إلى ٢٣٣\$ مليار دولار في حبن تراجع حجم تدفق الاستثمار الأجنبي للدول المتقدمة بحوالي ١٤٪ وقد وصلت حصة الدول النامية في حجم الاستثمار إلى ٣٦٪ وهي الأكبر منذ ١٩٩٧. و قدر حجم رصيد الاستثمار الأجنبي Stock بحوالي ٩ آلاف مليار دولار يعود لحوالي ٧٠،٠٠٠ شركة عالمية وحوالي ٦٩٠،٠٠٠ شركة تابعة. كما تزايد حجم الاستثمار الأجنبي العالمي في قطاع الخدمات وخصوصا الخدمات المالية فاستحوذت على النصيب الأكبر الذي وصل إلى ٦٣٪ من إجمالي فيمة رأس المال العابر للحدود في ٢٠٠٤. واستطاعت الدول الآسيوية استقطاب ١٤٨ مليار دولار من الاستثمار الأجنبي بزيادة ٤٦ مليار دولار عن عام ٢٠٠٣. فقد زادت الاستثمارات في دول شرق آسيا بحوالي ٤٦٪ ، و استقطبت هذه الدول حوالي ١٠٣ مليار دولار، أعلى نسبة في هذه الزيادة ذهبت إلى هونج كونج (الصين). أما جنوب شرق آسيا فقد بلغت نسبة الزيادة ٤٨٪ ليصل حجم التدفق الرأسمالي إلى ٢٦ مليار دولار وحصلت دول جنوب آسيا، بما فيها الهند، على ٧ مليار دولار بنسبة زيادة ٣٠٪. بالنسبة لدول غرب آسيا فان حجم الاستثمار فيها زاد من ٥٠٦ مليار دولار في ٢٠٠٣ إلى ٨٠٩ مليار في ٢٠٠٤ أغلب هذه الزيادة ذهبت إلى السعودية وسوريا وتركيا. وقد استحوذت الصبن على نصيب الأسد من الاستثمار الأجنبي المباشر حيث حصلت على ٦١ مليار دولار في ٢٠٠٤.

و غالبا ما كان يعتقد أن الاستقرار السياسي والاقتصادي هو من أهم الحوافز الرئيسية لاستقطاب الاستثمار الأجنبي ولكن هذين العاملين لا يمكن استخدامهما للمفاضلة بين الدول من حيث القدرة على جذب الاستثمار الأجنبي أنما يعتبران المدخل الأساسي الذي تأخذه الشركات الأجنبية في الاعتبار عندما تقرر اختيار موقع استثماراتها، بمعنى أنه يعتبر المتطلب السابق لمناقشة قرار اختيار البلد من عدمه ولا يمكن اعتبار ذلك كحافز في حد ذاته لجذب الاستثمار الأجنبي. حيث أن الدراسات المسحية الحديثة أكدت أنه بالإضافة إلى الاستقرار السياسي والاقتصادي يجب أن تكون هناك تحولات جوهرية و هيكلية في السياسات الحكومية ، تسمح بكامل الملكية ولا تضع قيوداً على تحويل الأرباح وتقدم الدعم ولا تفاضل بين المنشآت المحلية والأجنبية وتقدم الحماية القانونية والحقوق المترتبة عليها. كما أن خصائص السوق

المحلي و إمكانية النفاذ إلى الأسواق الإقليمية والعالمية و خصائص و طبيعة القوي العاملة و استقرار العملة وإعادة تصدير رأس المال و حماية حقوق الملكية المادية والفكرية و تحرر السياسات التجارية و وضوح التشريعات الحكومية و انخفاض معدل ضريبة الدخل و توفر بعض الحوافز المادية تعتبر من العوامل الهامة في استقطاب رأس المال الأجنبي. يضاف إلى ذلك وجود السياسات الخاصة بالاقتصاد الكلى والبنية التحتية و البيئة الاستثمارية الصديقة للاستثمار الخاص وكلها لها دور رئيسي في اتخاذ قرار الاستثمار الخارجي للشركات الأجنبية.

فتبعا لدراسة مسحية أجرتها شركة ماكينزى في ٢٠٠٢ أكدت أن أولويات المستثمر عند اتخاذ قرار الاستثمار تعطى بعداً أكبر للشفافية والإفصاح عن البيانات المحاسبية حيث بلغت نسبة مؤيدي هذا العامل الاستثمار تعطى بعداً المساواة بين المساهمين بنسبة ٤٧٪، ثم حقوق الملكية حيث اتفق أكثر من ٤٦٪ من المستثمرين على أن حماية حقوق الملكية هي العامل الأهم في اتخاذهم قرار الاستثمار تبع ذلك تنظيم السوق وتطور البنية التحتية حيث حصلت على نسبة ٤٣٪ ثم تطبيق معايير المحاسبة الدولية الذي حصل على ٢٤٪ يليه سيولة السوق بنسبة ٧٣٪، ثم الحد من الفساد ووضوح أنظمة الإفلاس ٣٢٪، و بنية المالية العامة للدولة بنسبة ١٣٪، وتطور النظام المصرفي ٣٠٪.

إلا أنه يجب التأكيد أيضاً على أن الحوافز الجاذبة قد تختلف حسب جنسية الشركة، فالشركات الأجنبية القادمة من الولايات المتحدة وأوربا يهمها في المقام الأول وضوح القوانين وشفافية الإجراءات خصوصاً تلك المتعلقة بتحويل الأرباح والعوائد المالية بينما الشركات العربية خصوصاً المملوكة من دول مجلس التعاون قد لا تعتبر قضية تحويل الإرباح ذات أهمية تذكر نظرا لعدم وجود أية عوائق من هذا النوع فيما بين دول المجلس. لقد ساهم نشؤ الأطر التجارية ذات التنظيم الإقليمي كالنافتا والميركسور Mercousur والآسين Asian إلى إبراز الجهود و المساعي التي تبذلها الدول النامية لتعزيز قدرتها على المنافسة وتكريس اندماجها في الاقتصاد العالمي من خلال التوسع في حصتها من السوق وخفض العوائق أمام التجارة.

ي هذا الجزء من الدراسة سنقدم استعراضا لتجارب بعض الدول مع الاستثمار الأجنبي من خلال إلقاء ضوء على هذه التجارب و تقييم دور و أهمية الاستثمار الأجنبي لاقتصادياتها مع الإشارة إلى القوانين و الأطر و الإجراءات الإدارية المتبعة فيها لجذب و استقطاب و تفعيل أداء الاستثمارات الأجنبية في هذه الدول. و قد تم اختيار هذه الدول نظرا لأهميتها في استقطاب رأس المال الأجنبي، حيث اعتمدنا على

تصنيف تقرير الأمم المتحدة للدول الأكثر استقطابا للاستثمار الأجنبي، خصوصا دول شرق آسيا. كما تم اختيار بعض الدول العربية و التي أيضا اعتبرها التقرير من أكثر الدول استقطابا للاستثمار الأجنبي.

١ - حجم و طبيعة الاستثمار الأجنبي لبعض الدول النامية.

لعبت الاستثمارات الأجنبية دورا رئيسيا في اقتصاديات العديد من الدول خصوصا دول شرق آسيا حيث أنها كانت من العوامل الهامة في المساهمة في تحقيق معدلات نمو عالية و إحداث التحولات الهيكلية في اقتصاديات هذه الدول وذلك من خلال توفير مصادر للاستثمار عجزت المدخرات المحلية عن توفيره. كذلك استطاعت الاستثمارات الأجنبية لعب الدور الرئيسي في التحولات الصناعية في هذه الدول من خلال نقل التكنولوجيا، و تطوير الممارسات الإدارية والتسويقية بالإضافة إلى تطوير الكفاءة الاستثمارية الكلية (٢٠٠١:Asia Times).

جدول ۱ حجم التدفق الرأسمالي الداخل و الخارج في بعض الدول النامية (مليون دولار)

	التدفق الخارج			التدفق الداخل		الدولة
۲٠٠٤	77	77	7	77	77]
١٨٠٥	104	Y01A	7.78.	040.0	٥٢٧٤٣	الصين
٣٦٢	٤٨٦	١٠٦	1.75	1907	957	تايلاند
٤٧٩٢	7577	7717	٧٦٨٧	۳۷۸٥	Y9V0	كوريا
1.777	TV • 0	٤٠٩٥	17.7.	9771	٥٨٢٢	سنغافورة
7.71	1779	19.0	٤٦٢٤	7577	77.7	ماليزيا
9571	759	72.7	١٨١٦٦	1.188	1709.	البرازيل
			الدول العربية			
109	71	۲۸	1707	777	757	مصر
٣١	١٢	۲۸	٨٥٣	7712	٤٨١	المغرب
٤	٥	۲	789	٥٨٤	٨٢١	تونس

ويشير الجدول رقم (۱) إلى حجم التدفق الرأسمالي الداخل و الخارج لهذه الدول في السنوات القليلة الماضية، حيث تشير البيانات إلى أن السنوات القليلة الماضية شهدت تزايدا في حجم التدفق الداخل للعديد من الدول المذكورة في الجدول، حيث بلغت نسبة الزيادة في الصين حوالي ۱۲٪ في ۲۰۰۶ و تجاوزت هذه الزيادة ٥٠٪ في كوريا و ٤٢٪ في سنغافورة و ٤٧٪ في ماليزيا و ٤٤٪ في البرازيل، ووصلت إلى ٨١٪ في مصر و ٩٪ في تونس بينما تراجعت في كل من تايلاند و المغرب. بالنسبة للتدفق الخارج فأن سنغافورة سجلت أعلى حجم للتدفق الخارج في ٢٠٠٢، بمعدل تغير وصل إلى ٦٥٪ عن ٢٠٠٣، تلتها البرازيل في حجم التدفق الذي بلغ ٩٤٩٢ مليون دولار و بنسبة زيادة عن ٢٠٠٣ و صلت إلى ٩٧٪. كذلك زاد حجم التدفق الخارج من مصر بنسبة ٧٨٪ و من كوريا بنسبة ٨٢٪.

جدول ٢ حجم التراكم الرأسمالي الداخل و الخارج في بعض الدول النامية (مليون دولار)

التراكم الخارج				الدولة		
72	7	199.	۲٠٠٤	7	199.]
۳۸۸۲٥	٨٢٧٧٦	2200	750577	1988	7.791	الصين
4494	77.7	٤١٨	٤٨٥٩٨	Y9910	٨٢٤٢	تايلاند
79719	77,777	77.1	٥٥٣٢٧	27178	٥١٨٦	كوريا
١٦٠٦	1097	100	17.577	117071	٣٠٤٦٨	سنغافورة
14797	71777	7771	٤٦٢٩١	07757	١٠٣١٨	ماليزيا
75777	०१९६२	११.११	10.970	1.7.10	27752	البرازيل
	,		الدول العربية			
۸۷٥	700	١٦٣	7.9.7	١٨٢٥٤	١١٠٤٣	مصر
091	٤٠٣	100	17909	۸۸۲٥	7091	المغرب
٤٦	77	10	١٧٦٢٦	۱۱۲٦٨	V710	تونس

أما بالنسبة لحجم الرصيد الرأسمالي الأجنبي FDI stock في هذه الدول فأن البيانات تشير إلى أن هناك تزايدا في حجم الرصيد الرأسمالي الأجنبي الداخل و الخارج في جميع الدول المذكورة في الجدول رقم (۲). فقد احتلت الصين المركز الأول برصيد وصل إلى ٢٤٥٤٦٧ مليون دولار و بزيادة بلغت ٢١٪ عن العام السابق، تلتها سنغافورة برصيد بلغ ١٦٠٤٢١ مليون دولار و نسبة زيادة وصلت إلى ٣٠٪ ثم البرازيل برصيد وصل إلى ١٥٠٩٥ مليون دولار و نسبة زيادة بلغت ٢٢٪. و بالنسبة للدول العربية فقد بلغ رصيد مصر من التراكم الرأسمالي الأجنبي ٢٠٩٠ مليون دولار و بزيادة ١٢٪ عن ٢٠٠٠ ، أما رصيد كل من الغرب و تونس فقد بلغ حوالي ١٧٩٥٩ و٢٢٦٠ مليون دولار لكل منهما على التوالي بنسبة زيادة ٥١٪ للمغرب و٤٣٪ لتونس. أما حجم التراكم الرأسمالي الخارج فقد سجل تغيرات ملحوظة في جميع الدول، فقد زاد حجم التدفق الخارج بنسبة ٨٢٪ في الصين و ٣٥٪ في تايلاند و ٣٢٪ في كل من كوريا و المغرب و ٢٥٪ في مصر و ٨٢٪ في تونس. أما بالنسبة للبرازيل و سنغافورة فأن نسبة التغير كانت طفيفة بلغت ٢٪ في البرازيل و ١٥٠ و ١٠٠٪ في منغافورة بينما تراجع حجم التراكم الخارج من ماليزيا.

جدول ٣ ترتيب الدول حسب مؤشر الأداء للتدفق الاستثماري الداخل و الخارج ٢٠٠٤

-	مؤشر الأداء للتدفق الخارج		مؤشر الأداء ا للتدفق اا	مؤشر الأداء للتدفق الداخل		الدولة		
۲۰۰٤	90	7	9.0	7	90			
٧٢	٤١	٣٨	٦١	٤٥	١٤	الصين		
٥٧	٤٦	00	٤٢	١٠٦	٧٥	تايلاند		
٤١	٣٦	۲٠	١٧	١٠٩	119	كوريا		
٧	۲	٥	٣	٨	۲	سنغافورة		
77	٨	٣٥	44	٥٦	٩	ماليزيا		
٣٧	٦٠	٧٠	٧١	٦٢	1.5	البرازيل		
	الدول العربية							
٧٤	٧٣	٧٥	۸۳	۱۰۸	٥٧	مصر		
٨٢	٧٤	۸٧	۸۸	٦٥	٦٢	المغرب		
٩٧	٨٦	٦٧	٧٥	٦٧	77	تونس		

يشير الجدول (٣) إلى ترتيب الدول المشمولة بالدراسة تبعا لمؤشر أداء التدفق الداخل للاستثمار الأجنبي و ذلك الأجنبي، و هو مقياس تتبعه الأمم المتحدة لترتيب الدول حسب قدرتها على جذب الاستثمار الأجنبي و ذلك بحساب حصة الدولة في التدفق الاستثماري الأجنبي بالنسبة لحصتها في الناتج المحلي العالمي. كما يشير الجدول إلى المؤشر الاحتمالي لهذه الدول potential والذي يحسب بالعادة بالإشارة إلى بعض المعايير الهيكلية التي قد تكون مسئولة عن عدم قدرة الدولة على استقطاب التدفق الاستثماري بالرغم من توفر العوامل المناسبة. أما مؤشر الأداء للتدفق الخارج فهو يرتب الدول تبعا لقدرتها على تحقيق معدلات عالية من التدفق الخارج للاستثمار. و بالرغم من أن هناك تراجعا لمؤشر الأداء للتدفق الداخل لجميع الدول ما عدا كوريا و البرازيل، إلا أن مؤشر الأداء الاحتمالي يضع أغلب هذه الدول في ترتيب أفضل مما هي علية مما يعني أن هناك إمكانية بتحقيق أداء أفضل في مجال التدفق الأجنبي خصوصا بالنسبة للصين و كوريا و ماليزيا.

٢- مساهمة الاستثمار الأجنبي في الإنتاج المحلي و التراكم الرأسمالي الثابت في الدول المضيفة.

أما بالنسبة لمساهمة التدفق الاستثماري الداخل و الخارج في حجم التراكم الرأسمالي الثابت لمجموعة الدول المشمولة بالدراسة فأن جدول رقم (٤) يشير إلى أن تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر يشكل نسبة كبيرة من التراكم الرأسمالي الثابت في سنغافورة حيث تراوحت هذه النسبة بين ٢٦٪ و ٦٣٪ خلال الأعوام الثلاثة الماضية و كذلك الحال بالنسبة للتدفق الخارج الذي تراوحت نسبته بين ١٧٪ إلى ٤٢٪ خلال نفس الفترة. تلى سنغافورة في أهمية التدفق الاستثماري الأجنبي بالنسبة للتراكم الرأسمالي الثابت كل من ماليزيا و البرازيل حيث تراوحت هذه النسبة بين ١١٪ إلى ١٩٪ في كل من البلدين خلال الفترة من ٢٠٠٢ إلى ٢٠٠٤. كما أن نسبة التدفق الخارج في هاتين الدولتين تراوحت بين ٦٪ و ٩٪ في ماليزيا و ٢,٠ ٪ و ٨٪ في البرازيل. و تأتى الصين في المركز الثالث بالنسبة لأهمية التدفق الداخل في التراكم الرأسمالي و تتراوح هذه النسبة بين ٧٪ و ١٠٪ خلال الأعوام الثلاثة الماضية و لكن نسبة التدفق الخارج في حجم التكوين الرأسمالي الثابت لا تتعدى ٥, ٠٪ خلال نفس الفترة. أما بالنسبة لتايلاند فأن نسبة التدفق الداخل في التراكم الثابت تراوحت بين ٣٪ و ٦٪ للثلاثة أعوام الماضية، أما الخارج فقد تراوح بين ٤, ٠٪ و ٤, ١٪. و في كوريا الجنوبية فأن نسبة التدفق الأجنبي في التراكم الرأسمالي تراوحت بين ٢٪ و ٤٪ و تراوح التدفق الخارج بين ٦, ١٪ و ٢٪ خلال الأعوام الماضية. أما بالنسبة للدول العربية فأن مساهمة التدفق الاستثماري الأجنبي الداخل في التراكم الرأسمالي زادت في عام ٢٠٠٤ في مصر ووصلت إلى ١٠٪ بالمقارنة بنسبة ٢٪ في ٢٠٠٣ أما التدفق الخارج فقد شهد تغيرا طفيفا في ٢٠٠٤ حيث وصلت النسبة إلى ٣, ١٪. أما بالنسبة للمغرب فقد سجلت تراجعا في مساهمة التدفق الأجنبي الداخل في التراكم الرأسمالي من ٢٣٪ إلى حوالي ٨٪ و شهدت مساهمة التدفق الخارج استقرارا حول ٣٠ ٠٪ من التراكم الرأسمالي الثابت في ٢٠٠٤. وفي

تونس فأن حجم مساهمة التدفق الأجنبي الداخل في التراكم الرأسمالي الثابت تراوحت بين ١٠٪ و ١٥٪ أما التدفق الخارج فلم تزد مساهمته عن ١٠٪ خلال الأعوام الثلاث السابقة.

فيما يتعلق بأهمية التراكم الاستثماري الأجنبي في اقتصاد الدول المضيفة فأننا سنستخدم مساهمة هذا التراكم في الناتج المحلي الإجمالي لهذه الدول كمؤشر، حيث تشير البيانات في جدول (٤) أن التراكم الداخل للاستثمار الأجنبي المباشر ساهم بما نسبته ١٥٪ في الصين في ٢٠٠٤ و ٢٠٪ في ناتج تايلاند و ٨٪ في كوريا و ٣٩٪ في ماليزيا و ٢٥٪ في البرازيل و ٢٧٪ في مصر و ٣٦٪ في المغرب و ٢٦٪ في تونس، مما يعكس أهمية هذه الأرصدة الأجنبية في الناتج المحلي الإجمالي لهذه الدول. أما أكثر هذه الدول اعتمادا على الاستثمار الأجنبي كمساهم رئيسي في الناتج المحلي الإجمالي فهي سنغافورة حيث بلغت نسبة مساهمة التراكم الأجنبي المباشر ١٥٠٪ من الناتج في ٢٠٠٤ و كذلك الحال بالنسبة للتراكم الخارج الذي وصلت نسبته في الناتج إلى حوالي ٥٥٪، بينما تراوحت النسبة بين حد أدنى بلغ ٢٠، ٪ في تونس و حد أعلى وصل اللي ٢٪ في كوريا كوريا في كوريا في كوريا في كوريا كوريا

جدول ؛ التدفق الرأسمالي الداخل و الخارج كنسبة التراكم الرأسمالي والتراكم الرأسمالي كنسبة في الناتج المحلي الإجمالي وفي بعض الدول النامية (نسبة مئوية)

حلي		الره	التدفق ٪ في التراكم الرأسمالي الثابت			الدولة	
۲٠٠٤	7	199.	72	7	77	واله	301
16,9	۱٧,٩	٥,٨	Λ,Υ	٦,٨	١٠,٤	الداخل	الصين
۲,٤	۲,٦	١,٣	٠,٢	-	٠,٥	الخارج	ر تست
Y9,V	۲٤,٤	٩,٧	۲,٥	٥,٧	٣,٣	الداخل	تايلاند
۲,۱	١,٨	٠,٥	٠,٩	١,٤	٠,٤	الخارج	22722
۸,۱	٨,١	۲,۱	٣,٨	۲,۱	١,٩	الداخل	كوريا
٥,٨	٥,٨	٠,٩	۲,٤	١,٩	١,٦	الخارج	=7,5-
100,7	۸٣,١	۸۳,۱	٦٢,٧	٤١,٧	۲٥,٦	الداخل	سنغافورة
9٤,0	٦٢,١	۲۱,۳	٤١,٦	١٦,٥	۱۸,۰	الخارج	
٣٩,٣	٥٨,٦	۲۳,٤	19,1	۱۰,۸	١٤,٥	الداخل	ماليزيا
١١,٧	۲۳,٦	٦,١	٨,٥	٦,٠	۸,٦	الخارج	مانيريا
70,7	۱۷,۱	٨,٠	١٥,٣	11,7	١٩,٦	الداخل	البرازيل
١٠,٧	۸,٦	Λ,Λ	٨,٠	٠,٣	۲,۹	الخارج	البرارين
			العربية	الدول	'		
۲۷,۱	١٧,٧	۲0,٦	۹,۹	۲,٠	٤,٣	الداخل	مصر
١,١	٠,٦	٠,٤	١,٣	٠,٢	٠,٢	الخارج	<i></i> .
77,1	۲٦,٥	17,9	٧,٥	77,0	٥,٨	الداخل	المغرب
١,٢	١,٢	٠,٦	٠,٣	٠,١	٠,٣	الخارج	'سرب
٦١,٧	٦٠,٠	٦٢,٠	۹,۹	١٠,٠	10,7	الداخل	تونس
٠,٢	٠,٢	٠,١	٠,١	٠,١	_	الخارج	بوس

وبالمقارنة بعدد الشركات الأجنبية العاملة في الدول المشمولة بالدراسة فأننا نلاحظ أن الصين تستضيف العدد الأكبر من فروع الشركات الأجنبية (٢١٥٠٠٠) و عدد ٢٠٠٠ من الشركات الأجنبية الأم parent company ، بينما تستقطب كوريا الجنوبية ٧٤٦٠ شركة أجنبية و ١٦١٨١ فرعا لشركة أجنبية. أما البرازيل التي تأتي في المركز الثالث فأنها تستضيف ١٢٢٥ شركة أم على أراضيها و ٢٨٢٠ فرعا للشركات الأجنبية وفي تايلاند تقيم ٢٧٢١ من فروع الشركات الأجنبية وفي تايلاند تقيم ٢٧٢١ من فروع الشركات الأجنبية وفي تايلاند تقيم ٢٧٢١ من فروع الشركات الأجنبية. أما في الدول العربية فأن تونس تأتي في المركز الأول من حيث عدد الشركات المقيمة على أراضيها و التي وصلت في ٢٠٠٤ إلى ٢٤٦ شركة أم و ٢٥٦٠ فرعا لشركات أجنبية. أما في مصر فإن عدد الشركات الأجنبية ١٠ شركات فقط و عدد الفروع لمثل هذه الشركات وصل إلى ٢٧١ فرعا في ٢٠٠٤ وفي المغرب تقيم ثلاث شركات أجنبية و ٢٩٥ فرعا لمثل هذه الشركات (انظر الجدول ٥).

جدول ٥ عدد الشركات الأجنبية العاملة و فروعها في بعض الدول في ٢٠٠٤

فرع للشركة	الشركة الأم	الدولة
710	7	الصين
7771		تايلاند
١٨١٢١	٧٤٦٠	كوريا
12.07		سنغافورة
10077		ماليزيا
۲۸۲۰	1770	البرازيل
	الدول العربية	
771	١٠	مصر
Y90	٢	المغرب
707.	127	تونس

٣- أنواع الاستثمار الأجنبي.

يأخذ الاستثمار الأجنبي أنواعا متعددة اعتمادا على نوع المستثمر و هدف الاستثمار وخصائص الدول المضيفة و أهدافها التنموية. ولقد تطورت في السنوات الماضية صيغ جديدة للاستثمار الأجنبي نتيجة للتطور التكنولوجي الذي سهل عملية الاتصال و أوجد وسائل جدية و ابتكارات حديثة تسمح بتطوير الأسواق المالية و تقدم أدوات استثمارية مختلفة تلبي متطلبات المستثمر. يقسم الاستثمار الأجنبي إلى استثمار مباشر أو غير مباشر و يشمل:

الاستثمار الخاص في المحافظ المالية: Private Portfolio Investment

ويشكل ذلك انتقال المدخرات من دولة معينة إلى دولة أخرى. ويتسم تدفق هذه الاستثمارات للدول النامية بعدم الاستقرار والتقلب مما يؤدي إلى تقلبات غير مرغوبة في الأنشطة الاقتصادية. ويلاحظ أن دول أمريكا اللاتينية وبعض دول جنوب شرق آسيا حظيت بنصيب الأسد من هذه الاستثمارات خلال العقدين الأخيرين.

الاستثمار الأجنبي المباشر Foreign Direct Investment

و تندرج تحت مسمى الاستثمار الأجنبي المباشر عدة أنوع أهمها ما يلي:

أ- أسهم إقليمية في شركات البلدان المضيفة

يتم ذلك من خلال شراء الأسهم مباشرة في البورصة المحلية للبلد المضيف ويشار إلى هذا النوع من الاستثمار بالاستثمارات "السالبة" أو استثمارات المحافظ نظرا لأن المستثمرين لا يكون لهم دور مباشر في إدارة مثل هذه الشركات وقد يحصلون على حصص صغيرة فيها من خلال خصخصة المنشآت التي تمتلكها الدولة ومقايضة الديون بالاستثمارات للشركات الخاصة والشركات المملوكة للدولة.

ب- اتفاقيات الترخيص مع شركات البلدان المضيفة

بموجب هذه الاتفاقيات تقوم الشركات الأجنبية بتوقيع اتفاق لنقل حقوق استخدام تكنولوجيا معينة إلى شركة محلية تتولى مسؤولية الإنتاج والتسويق للسوق المحلي في مقابل مبلغ مالي يسدد للشركة الأجنبية. مما يضمن دخول الشركة الأجنبية إلى السوق المحلي بمخاطر أقل. وفي بعض الأحيان قد تملك الشركة الأجنبية بعضا من أسهم الشركة المحلية.

ج- المشروعات المشتركة

حيث يتم تأسيس شركة يتقاسم ملكيتها مستثمرون أجانب ومحليون وقد تكون شركات خاصة

أو شركات مملوكة للدولة. وعادة ما تكون ملكية الشركات الأجنبية ذات نسبة أقل من رأس المال المحلي وغالبا ما يلجأ المستثمرون الأجانب لمثل هذه الشركات من أجل تخفيض تكلفة التأسيس الناتجة من إنشاء الشركات ذات الملكية الفردية. مثل هذه الاستثمارات تسمح بتواجد المستثمر في السوق المحلي مع نسبة مخاطرة أقل مما هو عليه الحال عند شرائه لشركة محلية مباشرة أو تأسيسه لشركة فرعية مملوكة بالكامل له. وعادة ما تفضل الشركات الأجنبية هذا النوع من الاستثمار للدخول إلى أسواق تراها ذات قدرات هائلة وواعدة في المستقبل.

د- حصص أغلبية في شركات البلد المضيف

يتحقق هذا النوع من خلال شراء الأسهم والخصخصة ويتطلب التزاما أكبر وفترة زمنية أطول وتنعكس هذه الاستثمارات الإستراتيجية العالمية للشركات الأجنبية في لإنتاج والتوزيع مما يسرع من جهود البلدان المضيفة للاندماج في الاقتصاد العالمي.

ه- شركات فرعية يمتلكها المستثمر بالكامل.

يتيح هذا الخيار تواجد كامل للشركة الأجنبية في السوق المحلي وتشكل الأنشطة عناصر رئيسية في استراتيجيات الإنتاج والتوزيع العالمية المتحدة لتلك الشركات وعادة ما تستأثر الدول المتقدمة بهذا النوع من الاستثمار نظرا لتطور مؤسساتها واستقرار أسواقها وأنظمتها.

غالباً ما تختار الشركات الأجنبية ثلاثة أنواع من الاستثمار المباشر في الدول المضيفة فقد تأتي إلى تلك الدول من خلال equity capital الاستثمار في الأصول الرأسمالية: وتتمثل في الاندماج بين شركتين أو السوواذ شركة على شركة أخرى "Merger and Acquisition"، أو إنشاء فروع جديدة للشركة الأم في الدولة الأجنبية "Greenfields Investment" أو بدء عملية إنتاجية جديدة على موقع كان قائماً . "Brownfields Investment" أو من خلال قروض من الشركة الأم للشركات الفرعية توانماً . "Brownfields Investment في الدولة المضيفة أو من خلال إعادة استثمار للإرباح reinvested في الدولة المضيفة أو من خلال إعادة استثمار للإرباح earning وقد كشف تقرير اليونكتاد للعام ٢٠٠٥ أن البيانات المتوفرة عن العام ٢٠٠٤ تشير إلى أن المشاركة في رأس المال هي الخيار الأكبر لأغلب الشركات الأجنبية فقد تراوحت حصة هذا النوع من الاستثمار بين ٥٨٪ إلى ١٧٪ خلال الفترة بين ٢٠٠٤–١٩٩٥ أما القروض من الشركات الأم فقد استحوذت على نسبة ٢٢٪ بينما إعادة الاستثمار بلغت ١٢٪ من نسبة التدفق الاستثماري العالمي. و بالنسبة لنوع الاستثمارات التي توجهت إلى بعض الدول المشمولة بالدراسة، فأن التقرير يشير إلى أن الصين استطاعت استقطاب ٢٠٧٤ مليار دولار أمريكي من استثمارات المشاركة في رأس المال و احتلت المركز الرابع عالمياً استقطاب ٢٠٧٤ مليار دولار أمريكي من استثمارات المشاركة في رأس المال و احتلت المركز الرابع عالمياً

و٧ مليار دولار إعادة استثمار و٥, ٢ مليار دولار قروض من الشركات الأم. أما البرازيل التي جاءت في المركز التاسع عالميا فقد استقطبت ٣, ٩ مليار من استثمارات المشاركة في رأس المال في حين أن تايلاند والتي احتلت المركز السابع عشر عالمياً استطاعت اجتذاب ١, ٤ مليار دولار من استثمارات المشاركة في نفس العام. واستقطبت ماليزيا ٨, ٢ مليار دولار في شكل إعادة استثمار.

أنواع الاستثمار الأجنبي المباشر (UNCTAD، ١٩٩٩):

- (٩) الاستثمار الأجنبي المباشر بغرض البحث عن الموارد والمواد الخام "Resource Seeking". وإذا تم تصنيع هذه المواد الخام بالدولة المضيفة فإن ذلك يؤدي إلى فائدة أكبر لعملية التنمية.
- (١٠) الاستثمار الأجنبي المباشر بغرض الوصول إلى الأسواق المحلية أو الإقليمية "Market "Seeking.
- (۱۱) الاستثمار الأجنبي بغرض تحسين الكفاءة الإنتاجية "Efficiency Seeking حيث يتم تنفيذ جزء من العملية الإنتاجية في الدولة المضيفة ذات العمالة الرخيصة مثل عمليات التجميع أو خدمات المستهلكين (Nunnenkamp). ومن ناحية أخرى، يمكن تقسيم الاستثمار الأجنبي المباشر إلى نوعين (Shatz and Venebles):

استثمار أجنبي مباشر أفقى: Horizontal FDI

إذا كانت تكاليف إمداد السوق المحلي بالسلعة (النقل والتعريفة الجمركية) أعلى من تكاليف إقامة منشأة بالسوق المحلى، في هذه الحالة تقوم الشركة الأجنبية بإقامة هذه المنشأة حتى تكون قريبة من السوق المحلي وتقوم بإنتاج السلعة بما يتلاءم مع الطلب المحلي.

استثمار أجنبي مباشر عمودي: Vertical FDI

عندما تقوم الشركة الأجنبية بإقامة أحدي المنشآت الخاصة بإحدى العمليات الإنتاجية في خارج الدولة الأم على سبيل المثال تجميع أجزاء الأجهزة الالكترونية في بعض دول آسيا. وفي هذه الحالة يكون الهدف من الاستثمار الأجنبي المباشر العمودي هو الانتقال لمكان قريب من مادة خام رخيصة أو مصدر رخيص للعمل.

تبعا للدراسة المسحية التي أجرتها الأمم المتحدة حول نوع و طبيعة الاستثمار الذي يمكن أن يسود في السنوات القادمة، فأن أكثر من نصف الشركات العالمية والخبراء الذين شملهم المسح يرون أن الاندماج والاستحواذ Mergers acquisitions هما أهم ما يميز نوع الاستثمار الأجنبي في ٢٠٠٥- والاستحواد ٢٠٠٥ بينما يعتقد وكلاء تحفيز الاستثمار بأن أغلب الاستثمارات ستكون استثمارات جديدة

on-equity Investment وجاءت عقود الاستئجار وتأجير رخص الإنتاج field Investment وجاءت عقود الاستئجار وتأجير رخص الإنتاج Strategic Alliance & Licensing أيضاً كأحد أنواع الاستثمارات المستهدفة في الأعوام القليلة القادمة. وتشير البيانات المتوفرة للسنوات السابقة إلى أن الاستثمارات الجديدة تزايد عدد مشروعاتها في بعض الدول المشمولة بالدراسة كالصين و سنغافورة التي حققت نسبة الزيادة في عدد المشروعات الجديدة: ١٥٪ في الصين و حوالي ١٠٪ في سنغافورة خلال العام ٢٠٠٤. وفي المقابل تراجع عدد المشاريع الجديدة في باقي الدول بنسب متفاوتة في نفس العام، فقد حصل تراجع في عدد المشاريع بنسبة ٣٣٪ في تونس تايلاند و ٩٪ في كوريا و ٤٦٪ في ماليزيا و ١١٪ في البرازيل و ٢٠٪ في مصر و ٩٪ في المغرب و ٢٦٪ في تونس كما تشير بيانات الجدول رقم (٦).

جدول ٦ تطور عدد مشروعات الاستثمارات الأجنبية الجديدة Greenfield في مجموعة من الدول النامية

۲۰۰٤	77	77	الدولة	
1079	1799	٥٨١	الصين	
١٢١	١٦١	٥٩	تايلاند	
1	1.9	٦٠	كوريا	
177	107	۱۰۷	سنغافورة	
170	١٨٢	٧٩	ماليزيا	
YOA	YAY	1٧0	البرازيل	
	لعربية			
٣٢	٤٠	74	مصر	
44	٣٥	77	المغرب	
٩	١٥	٨	تونس	

(١٢) الاستثمار الأجنبي و الإنفاق على البحث و التطوير.

تعتبر مراكز البحث و التطوير (Research & Development R&D) من المصادر المهمة في بناء قدرات الخلق و الإبداع و تطوير الإمكانيات التقنية. فقد أشارت العديد من الدراسات إلى دورها المباشر في تحقيق معدلات عالية من النموفي الاقتصاد القومي . و نظرا لأن الشركات الأجنبية هي في الغالب المالكة للتكنولوجيا المتطورة وبراءات الاختراع وهي القادرة على نقل هذه التكنولوجيا للدول النامية ، من خلال المساهمة في إنشاء مراكز للبحث و التطوير و المساهمة في الإنفاق عليها و من خلال السماح بتأجير و استغلال براءات الاختراع هذه ،فأن العديد من الدول النامية اعتبرت إنشاء و تطوير مراكز R&D من الأهداف الرئيسية في استقطاب الاستثمار الأجنبي و نقل التكنولوجيا المتطورة و بناء القدرات التقنية و الابتكارية في الدول المضيفة. و بالرغم من ذلك فإن الشركات الأجنبية عادة ما تنشئ مثل هذه المراكز في الدول المتقدمة و حجم ما تنفقه هذه الشركات علىR&D مازال دون المستوى المطلوب. و تشير البيانات المتوفرة إلى أن الصين استطاعت في السنوات القلية الماضية استقطاب معظم الاستثمار الأجنبي المتعلق بالبحث والتطوير R&D وقد وصلت حجم الاستثمارات في هذا المجال إلى ٤ مليار دولار و بلغ عدد مراكز البحث والتطوير ٢٦ مركزا. و هي تحتل المركز السادس عالميا في الإنفاق على البحث والتطوير، حيث بلغ حجم الإنفاق الحكومي ٦, ١٥ مليار دولار في ٢٠٠٢ و بلغت مساهمة قطاع الأعمال في الإنفاق على البحث والتطوير ٥,٥ مليار دولار في العام نفسه (UNCTAD: ٢٠٠٥). وقد ساهمت العديد من فروع الشركات الأجنبية في إنشاء و تطوير مثل هذه المراكز وقد وصل عدد فروع الشركات العاملة في هذا المجال حوالي ٧٠٠ شركة بنهاية ٢٠٠٤. أغلب هذه الشركات أجنبية والقليل منها استثمار مشترك. بالرغم من أن الأغلبية تركز على السوق المحلى، إلا أن التوجه المستقبلي هو خدمة السوق العالمي. وما يميز هذه الشركات أنها عالية التقنية كشركات نظم الاتصالات والتقنية، وشركات صناعة المحركات وصناعة الكيماويات، فعلى سبيل المثال فإن شركة موتورولا Motorola أنشأت ١٥ مركزاً للبحث والتطوير في الصبن خلال ٢٠٠٤ كذلك الحال بالنسبة لمايكروسوفت ونوكيا و IBM و سيمنز بالإضافة إلى شركات السيارات مثل جنرال موتورز، هوندا، هيتاشي وتوشيبا. ويشير الجدول رقم (٧) إلى حجم الإنفاق الكلي و إنفاق قطاع الأعمال على البحث و التطوير في بعض الدول.

و يلاحظ من البيانات أن الصين تأتي في المركز الأول بالنسبة لحجم الإنفاق الكلي تليها كوريا وبالنسبة لإنفاق قطاع الأعمال فأن الصين تأتي في المركز الثاني بعد كوريا و تأتي كل من البرازيل وسنغافورة في

المركزين الثالث و الرابع. أما حجم الإنفاق على البحث و التطوير في الدول العربية فأنه بسيط مقارنة بالدول الأخرى المشمولة بالدراسة.

جدول ٧ الإنفاق الكلي على البحث و التطوير و مؤسسات البحث و التطوير في بعض الدول النامية (مليون دولار)

إنفاق قطاع الأعمال			الإنفاق الكلي			الدولة				
77	77	71	٩٦	٩١	77	77	71	٩٦	٩١	-2922
117.1	9040		••	••	••	۱۸۲۰۱	17090	٤٨٦٥	••	الصين
128	••		••	••		٣٠٩	۲۸۲	717	••	تايلاند
17177	1.441	90.7	9,499	••	١٦٠٠٢	١٣٨٤٨	17579	17077	০৲٧٠	كوريا
	۱۱٦٨	1121	٨٠٤			19.1	١٨٠٤	1771		سنغافورة
••						٦٥٨	٤٤٠	717		ماليزيا
١٨٧٦		۲۳۸۹	7777	••	٤٦٤٧	••	٥٨٥٥	٦٠٠٤	••	البرازيل
	الدول العربية									
	••	••	••	••	••	••	١٨٩	122	••	مصر
••			••	••		••	٠		••	المغرب
••						177	١٠٦	٦٠	••	تونس

Source: United Nations Conference on Trade and Development. "World Investment Report 2005" UN: New York & Genera 2005

(١٣) القطاعات التي استقطبت الاستثمار الأجنبي.

أما بالنسبة لأهم القطاعات التي استقطبت الاستثمار الأجنبي في بعض الدول المشمولة بالدراسة فأن البيانات المتوفرة في جدول (٨) تشير إلى أن القطاع الصناعي و قطاع الخدمات هي القطاعات الأكثر جذبا للاستثمار الأجنبي المباشر، ففي الصين كان نصيب القطاع الصناعي من الاستثمار الأجنبي ٥٦٪ و نصيب قطاع الخدمات ٤١٪ في ١٩٩٩، بينما انعكس الحال في مصر حيث استحوذ قطاع الخدمات على ٥٨٪ و القطاع الصناعي على ٤١٪ من حجم الاستثمار الأجنبي المباشر في ١٩٩٨ و كذلك الحال في كوريا

حيث كان نصيب الخدمات ٥٩٪ و القطاع الصناعي ٤١٪. أما في تايلاند فأن السياسة الحكومية كانت أكثر ميلا إلى جذب الاستثمار الأجنبي إلى القطاع الصناعي مما جعله يستحوذ على ٨٢٪ من حجم الاستثمار المباشر في ٢٠٠٤.

جدول ٨ القطاعات التي استقطبت الاستثمار الأجنبي في بعض الدول النامية (مليون دولار)

المجموع	الخدمات	الاستخراج	الزراعي	الصناعي	الدولة
٤٠٣١٠	١٦٤٤٨	007	٧١٠	777.8	الصين (١٩٩٩)
١٨٧٦٣	11127		11	٧٦٠٦	کوریا (۲۰۰۰)
٧٦٧٥	Λοέ	••	٥٦٣	٦٢٥٨	تايلاند (۲۰۰٤)
٣٨٧٧٧	77751		797	١٥٨٣٧	مصر(۱۹۹۸)

[&]quot;Sources: UNCTAD (1999). "Investment policy Review: Egypt

Catherine Gleb (2000) "Foreign Investors wise up". the China Business Review. Nov/Dec 2000.27. 6 - Atchaka Brimble (2005)" Successful Strategy for Attracting FDI in Thailand and the GMS. ADB 12--pp8
.Institute Bangkok Thailand

(١٤) الأطر القانونية و القواعد المنظمة للاستثمار الأجنبي.

نظرا لتزايد اهتمام دول العالم الثالث بالاستثمار الأجنبي، و نتيجة لتزايد المنافسة بين هذه الدول على رأس المال الأجنبي، ظهر اهتمام المسئولين فيها بالبحث عن الطرق الكفيلة باستقطاب هذا الاستثمار و جذبه إلى تلك الدولة. فبدأت كل دولة تقدم أفضل الحوافز و تطور تشريعاتها وقوانينها و تقدم ضمانات مختلفة و تنشئ مؤسسات خاصة لتسويق الفرص الاستثمارية و استقبال و تقديم الدعم للشركات الأجنبية حيث أصبح الهم الرئيسي في هذه الدول ينصب على إمكانية جذب هذه الاستثمارات و بالتالي فأن السؤال المهم لم يعد " السماح لرأس المال الأجنبي بالدخول إلى البلد و إنما كيف يمكن لنا أن نجتذب رأس المال هذا" (مركز المشروعات الدولية الخاصة: ٢٠٠٤). و نظرا لأن الاستثمار الأجنبي عادة ما يتجه إلى الدول التي تتوفر فيها بيئات اقتصادية قابلة للتنبؤ ونظم قانونية قوية ومؤسسات سليمة خالية من الفساد و البيروقراطية ، وآليات فاعلة لحوكمة الشركات فأن الدول النامية بدأت تسعى جاهدة

لتطوير هياكلها الاقتصادية و أنظمتها المؤسساتية و القانونية بما يتواكب مع متطلبات هذه الشركات. وتوضح الأطر القانونية القواعد و الإجراءات التي يتم على أساسها استقبال الاستثمار الأجنبي في الدولة المضيفة، و تشمل القوانين و المراسيم و القواعد و السياسات و التشريعات و الإجراءات التي تتبع من أجل الترخيص للاستثمار الأجنبي و تلك التي تحدد حقوق وواجبات الشركات الأجنبية وحقوق وواجبات الدولة المضيفة. وقد شكل التنافس الشديد لجذب الاستثمار الأجنبي عنصراً أساسيا في نمو الاستثمار في دول العالم الثالث حيث سعت العديد من الدول إلى تبنى القوانين والحوافز الكفيلة باستقطاب الاستثمار الأجنبي و سعت العديد من هذه الدول بهدف جذب الاستثمار الأجنبي إلى تبنى مقاييس جديدة وقوانين جاذبة. فقد حصل في ٢٠٠٤ حوالي ٢٦٩ تغيرا في القوانين المتعلقة بالاستثمار تم إقرارها في ١٠٢ دولة في العالم، أغلب هذه القوانين أو ٨٧٪ منها، تم تصميمها بغرض اجتذاب الاستثمار الأجنبي و أهمها تلك التي تعني بتخفيض ضرائب الشركات (٢٠٠٥: UNCTAD) . كما أشارت الدراسة المسحية للينوكتاد أيضاً إلى أن أكثر من ٥٠٪ من الدول التي شاركت في المسح تخطط لتبني سياسات استثمارية جاذبة مما يعنى أن المنافسة على جذب الاستثمار الأجنبي من خلال السياسات المختلفة ستكون قوية خلال الأعوام القادمة، أما على المستوى العالمي فأن هناك العديد من اتفاقيات الاستثمار الثنائية والإقليمية والمتعددة الأطراف تم توقيعها فوصل عددها إلى ٧٣ اتفاقية ثنائية خلال ٢٠٠٤ مما يرفع عدد الاتفاقات الثنائية في هذا الخصوص إلى ما مجموعه ٢٣٩٢ اتفاقية (P۸،٢٠٠٥ UNCTAD) كذلك أيضا تم توقيع ٨٤ اتفاقية تعنى بالازدواج الضريبي Double Taxation Treaties يي ٨٠٠ دولة في ٢٠٠٤ مما يرفع عدد هذه الاتفاقيات إلى ٢٥٥٩ اتفاقية. كما تم تضمين قواعد الاستثمار في جميع اتفاقيات التجارة الحرة FTAs واتفاقيات التكامل الإقليمي RIAs واتفاقيات المشاركة الاقتصادية EPAs مثل هذه الاتفاقيات في الغالب تستوجب التحرر الاقتصادي وحماية الاستثمار والتدفق الاستثماري عبر الحدود. وقد وصل عدد مثل هذه الاتفاقات المتضمنة الاستثمار إلى أكثر من ٢١٥ اتفاقية في عام ٢٠٠٥. و سنحاول في هذا الجزء من الدراسة إلقاء بعض الضوء على أهم الأطر و الأنظمة القانونية في الدول المشمولة بالدراسة للوقوف على طبيعة و خصائص هذه القوانين.

١ - الصين :

منذ عام ١٩٧٩ استطاعت الصين أن تمر بتحولات هيكلية نقلت اقتصادها من اقتصاد موجه يتبنى إستراتيجية الاكتفاء الذاتي إلى إستراتيجية أكثر ميلا إلى نظام السوق الحر والباب المفتوح على العالم الخارجي. ورافق ذلك سياسة للإصلاح الاقتصادي اعتبرت الاستثمار الأجنبي من العناصر المهمة في النمو الاقتصادي. و قد حددت السياسة الرسمية أنواع الاستثمار الأجنبي المباشر ليشمل ، حصصا في المشاريع المشتركة equity joint venture الترخيص المشتركة ventures واتفاقات الاستخراج والتنقيب البحري ventures و الشاقات الاستخراج والتنقيب البحري agreements و شركات فرعية يمتلكها المستثمر الأجنبي والثمانينات إلا أن الزيادة في حجم وبالرغم من حدة التنافس بين دول شرق آسيا خلال السبعينات والثمانينات إلا أن الزيادة في حجم الاستثمارات الأجنبية تتجه إلى الدول المتقدمة كالولايات المتحدة واليابان. إلا أن فترة التسعينات أظهرت الصين كقوة منافسة كبيرة تستقطب أغلب الاستثمار الأجنبي حيث تمكنت من استقطاب ما نسبته ٨٠٪ من إجمالي الاستثمار الأجنبي في آسيا

وقامت الصين بإحداث تغيرات جذرية في قوانينها و قواعد الاستثمار فيها و ذلك بهدف جذب الاستثمار الأجنبي وخلق بيئة استثمار ملائمة كما سعت منذ عام ١٩٧٩ إلى تطوير نظام قضائي وقانون و سياسة مالية و ضريبية تعنى بالاستثمار الأجنبي و تستهدف تنمية القطاع الصناعي و تأخذ في الاعتبار التوزيع الإقليمي لهذا الاستثمار، بالإضافة إلى تبني العديد من سياسات الحوافز من أجل جذب الاستثمار الأجنبي. و استحدثت الصين مجموعة من القوانين الرئيسية الخاصة بالاستثمار الأجنبي والتي تشمل كلا من :

- القانون الخاص بالاستثمار في المشاريع المشتركة Chinese Foreign Equity Joint Venture
 - القانون الخاص بالعقود الأجنبية المشتركة
 - القانون الخاص بالشركات الأجنبية
 - القانون الخاص بالاستثمار الأجنبي والضرائب
 - قانون استرشادي للاستثمار الأجنبي والاستثمار الصناعي

- قانون القطاعات المستفيدة من الاستثمار الأجنبي في القطاع الأوسط والغربي
 - قانون حماية استثمارات تايوان

وبعد قبول انضمام الصين إلى منظمة التجارة العالمية WTO في نهاية ٢٠٠١ سعت الحكومة إلى تغيير الكثير من السياسات الاقتصادية خصوصا تلك المتعلقة بالاستثمار الأجنبي. و تمت مراجعة دليل الاستثمار المباشر في الصناعة مما سمح بزيادة عدد الصناعات التي تندرج تحت مسمى الصناعات المشجعة، كما تم تغيير عدد آخر من الصناعات من كونها المشجعة إلى المسموح بها. كما أن الصين سمحت بفتح قطاع الخدمات للاستثمار الأجنبي فقد تم تحرير القيود على الاستثمار في الخدمات المالية، خدمات التوزيع، الخدمات الإعلامية والتعليمية. وتضمنت الخطة الوطنية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية في الموزيع، الخدمات الإعلامية والتعليمية. وتضمنت الخطة الوطنية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية في المونيعة إلى الاهتمام بتحسين نوعية الاستثمار الأجنبي بحيث يشمل الصناعات ذات التقنية العالية، والصناعات التحويلية المتطورة والخدمات الحديثة بالإضافة إلى قطاع الزراعة والبيئة. كما حفرت الخطة إلى مشاركة الاستثمار الأجنبي في إصلاح وإعادة هيكلة المؤسسات الملوكة للحكومة. كذلك طورت الخطة إلى مشاركة الاستثمار الأجنبي في إصلاح وإعادة هيكلة المؤسسات الملوكة للحكومة. كذلك طورت ولتتفق مع سياستها الانفتاحية الهادفة إلى جذب الاستثمار الأجنبي فكن هناك تطوير لقانون الشركات و قانون العمل. و تم أيضا تطوير قانون ضريبة القيمة المضافة وضريبة الاستهلاك و ضريبة الشركات.

٢- كوريا الجنوبية:

اتبعت كوريا سياسة انتقائية بالنسبة للاستثمار الأجنبي و مرت تجربها مع الاستثمار الأجنبي بمرحلتين أسياستين الأولى هي مرحلة تقييد وتحديد نوع الاستثمار الأجنبي و التي استمرت خلال الفترة من ١٩٨٠ ميث تم تشجيع الاستثمار الأجنبي على الدخول فقط في قطاع صادرات الصناعة التحويلية، وتم إقرار قانون استقطاب الاستثمار الأجنبي لعام ١٩٦٠ ا٩٦٠ the foreign capital inducement ا٩٦٠ والذي كان يفرض بعض القيود على الاستثمار الأجنبي المباشر بل و يعتبر تدخلا مباشرا من الحكومة الكورية يتم بموجبه تحديد الأنشطة و توجيه الموارد إلى استثمارات منتقاة في قطاعات معينة خصوصا تلك ذات التقنية العالية. و كان هدف الحكومة من ذلك هو جذب رأس المال الأجنبي ذي التقنية العالية، وليس بهدف جذب المهارات الإدارية. تم خلال هذه المرحلة أيضا فرض بعض القيود التي تحد من التملك الكامل للمشروع بواسطة المستثمر الأجنبي وتحدد حجما لرأس المال المستثمر لا يقل عن ٥٠٠،٠٠٠ دولار

أمريكي، و تستثني بعض القطاعات من مجال الاستثمار الأجنبي المباشر. في عام ١٩٨١ بدأ بعض الانفراج في سياسة الحكومة تجاه الاستثمار الأجنبي تمثل في زيادة فتح المجال أمام هذا الاستثمار والسماح له بالاستثمار في مجالات جديدة وصل عددها إلى ٤٢٧ نشاطا جديدا مع تخفيض الحد الأدنى لرأس المال ليصل إلى ١٠٠،٠٠٠ دولار أمريكي. وفي ١٩٨٤ فتحت مزيد من القطاعات أمام الاستثمار الأجنبي.

المرحلة الثانية هي مرحلة تحرير الاستثمار الأجنبي و تمت خلال الفترة ١٩٩٤-١٩٩٧ وشملت مجموعة من المقاييس الهادفة إلى تخفيض القيود على تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر وتمثلت في إلغاء قيد متطلبات التصدير الذي أقر في ١٩٩٠. وتم تعديل قانون الاستثمار الأجنبي وإقرار قانون مطور لاستثمار الأجنبي المباشر. في عام ١٩٩٦ تم إقرار خطة خمسيه لتحرير الاستثمار الأجنبي لحوالي ٢١٠ من الأنشطة، وفي ١٩٩٤ تم إقرار برنامج تسهيل متطلبات الاستثمار باعتماد أنظمة ميسرة و سريعة وإزالة القيود على تملك المستثمر الأجنبي للأرض. تم خلال هذه الفترة استخدام مجموعة من الضوابط لتوجيه الاستثمار نحو القطاعات المرغوبة كتلك الجاذبة للتقنية الحديثة، وذلك باستخدام القوائم السلبية و الإيجابية. في سبتمبر ١٩٩٥ تم تطبيق خطة لخلق البيئة المناسبة للاستثمار الأجنبي وفق المعايير العالمية الاقتصادية أمام الاستثمار الأجنبي مما سمح بفتح ٤٨ نشاطا من مجموع ١٠٥ أنشطة لم يكن يسمح بها للاستثمار الأجنبي. في ١٩٩٧ تم إلغاء نظام الإحلال محل الواردات كشرط أساسي للسماح بتأسيس النشاط الاقتصادي.

ولكن بعد الأزمة المالية التي اجتاحت الدول الآسيوية سعت كوريا إلى أحداث تغير جذري في سياسة الاستثمار الأجنبي وأزالت العديد من العوائق أمامه وفتحت مزيداً من القطاعات وقللت من الشروط والالتزامات المطلوبة منه. ففي عام ١٩٩٨ أحدثت الحكومة تغيراً جوهرياً في قانون تشجيع الاستثمار الأجنبي تحولت بموجبة من سياسية التقييد والسيطرة إلى التشجيع والتحفيز ((٣٧٧) و شهد عام ١٩٩٨ فتح أغلب القطاعات أمام الاستثمار باستثناء ٢١ قطاعا و التي من ضمنها تم تحرير ١٨ قطاعا جزيئا أمام الاستثمار الأجنبي. وقد استمر فتح مزيد من الأنشطة و القطاعات الاقتصادية بحيث أصبح حوالي ٢٠, ٩٩٪ من الصناعة الكورية مفتوحا أمام الاستثمار الأجنبي. (٣٨ Edn) كما انه منذ العام المهم باعتماد سياسية الاندماج والاستحواذ Merger & Acquisitions وتمكنت الشركات الأجنبية من المشاركة، و رافق ذلك تبسيط للإجراءات الإدارية وتسهيل لعملية تأسيس الشركات من خلال One Stop Services و عنوير المعلومات و اعتماد مبدأ الشفافية و الإفصاح. كما تم

اعتماد سياسة ضريبية داعمة للاستثمار الأجنبي ولفترة زمنية تصل إلى ١٥ سنة كما تم إعفاء الصناعات والخدمات ذات التقنية العالية من الضرائب بالإضافة إلى الصناعة القائمة في المناطق الحرة. كما أنشأت الحكومة كل من وكالة التجارة والاستثمار ومركز خدمات الاستثمار كمراكز لتقديم الخدمات الاستثمارية والمعلومات الأساسية للشركات الأجنبية. و سعت الحكومة إلى جعل الخدمات القانونية الإدارية والمالية والمضريبية متوفرة للمستثمر الأجنبي من خلال إدارات متخصصة وبرامج عديدة عالية الجودة و متاحة و ميسرة للجميع.

مثل هذه التحولات في الأنظمة الداعمة للاستثمار الأجنبي ساعدت على تزايد حجم التدفق الاستثماري الذي وصل في ٢٠٠٠ إلى حوالي ١٦ مليار دولار صاحب ذلك تحول للاستثمار الأجنبي من القطاع الصناعي إلى قطاع الخدمات. وتعتبر الشركات الأمريكية هي الأكثر استثماراً في كوريا وتصل نسبتها إلى ٣٨٪. وساعد تدفق الاستثمار الأجنبي على تبني الحكومة للعديد من السياسات الصديقة للاستثمار الأجنبي كما ساعدت الاستثمارات الأجنبية على تطور أداء المؤسسات الاقتصادية وطورت الممارسات الإدارية على مستوى الوحدات الإنتاجية واتبع مبدأ حوكمة الشركات التي فرضت الرقابة والمحاسبة الإدارية والشفافية وقد ساهم ذلك في تطوير الأداء و زيادة الكفاءة الإنتاجية و الإدارية في هذه المؤسسات.

ق ٢٠٠٤ تم إنشاء وكالة تحفيز التجارة والاستثمار فأقامت مجمع استثمار كوريا Plaza الذي يقدم حاضنات استثمارية تتعهد الاستثمارات الجديدة في مراحلها الأولية وتقدم خدمات ميسرة للاستثمار الأجنبي بالإضافة إلى خدمة .one stop shop وفي عام ٢٠٠٥ تم استحداث مدينة المشاريع الجديدة newly initiated corporate town project ومزيد من المناطق التجارية الحرة. كما توجهت الأنظار إلى تشجيع مزيد من الاستثمار الأجنبي للإنفاق على البحث والتطوير.

٣- تايلاند ،

شهدت تايلاند معدلات نمو عالية خلال الفترة بين ١٩٦٠–١٩٩٦ ووصلت في المعدل الوسطي إلى ٨٪ سنويا. و بالرغم من أن أغلب دول العالم شهدت تراجعا في معدلات النمو خلال الثمانينات، إلا أن تايلاند استطاعت أن تحافظ على معدل نمو عال خلال تلك الفترة (١٩٨٨–١٩٩٠)، بل أن معدل النمو هذا تجاوز ٨٪ خلال الفترة ١٩٩١– ١٩٩٥. و توضح الدراسات أن للاستثمار الأجنبي المباشر و ارتفاع حجم الصادرات الفضل الأكبر في تزايد معدلات النمو (٢٠٠ Brimble على المقتصادية من القطاع الزراعي التقليدي إلى قطاع الصناعة الكثيفة العمل ، و لكنها فشلت في الارتقاء بالأنشطة الصناعية إلى مراحل أكثر تطورا و تقدما من الإنتاج و الكفاءة الإنتاجية مما وضعها في الارتقاء بالأنشطة الصناعية إلى مراحل أكثر تطورا و تقدما من الإنتاج و الكفاءة الإنتاجية مما وضعها في الارتقاء بالأنشطة الصناعية إلى مراحل أكثر تطورا و تقدما من الإنتاج و الكفاءة الإنتاجية مما وضعها في الارتقاء بالأنشطة الصناعية إلى مراحل أكثر تطورا و تقدما من الإنتاج و الكفاءة الإنتاجية مما وضعها في الارتقاء بالأنشطة الصناعية إلى مراحل أكثر تطورا و تقدما من الإنتاج و الكفاءة الإنتاجية مما وضعها في الأربية المناء المناعية المؤلمة المؤلم

مركز أضعف على خريطة التنافس على الاستثمار الأجنبي مع غيرها من الدول الآسيوية التي تملك عمالة بتكلفة أرخص، فمنذ منتصف التسعينيات بدأت تايلاند تواجه منافسة شديدة على الاستثمار الأجنبي من الدول التي تملك عمالة ذات أجور متدنية مقارنة بالأجور التي يحصل عليها العمال في تايلاند، مثل الصين و الهند و أند ونسيا، والتي أصبحت تستقطب تدفقا استثماريا مباشرا من الاستثمار الأجنبي بنسبة أكبر مما ساهم في انخفاض معدلات النمو في تايلاند إلى ٤,٤٪ في ١٩٩٩، و ٨,١٪ في ٢٠٠١ (٢٠٠٢:Brimble). هذه التغيرات فرضت على متخذي القرار ضرورة مراجعة السياسات الاقتصادية خصوصا تلك المتعلقة بالصناعة التايلاندية من أجل إصلاح الهياكل الإنتاجية و معالجة مواطن الخلل في السياسات و القوانين الاقتصادية.

بدأت تجربة تايلاند مع الاستثمار الأجنبي المباشر مع قانون الأعمال الأجنبي يق بعض الأنشطة الاقتصادية Law الذي أقر في ١٩٧٢ والذي وضع بعض القيود على الاستثمار الأجنبي في بعض الأنشطة الاقتصادية كالمحاماة ولكن هذا القانون عدل في ١٩٩٩ ليفتح أمام الاستثمار الأجنبي العديد من الأنشطة الاقتصادية كالمحاماة و مكاتب المحاسبة، التسويق و الإعلان و التشييد. كما شمل التعديل إزالة القيود على تملك العديد من الأنشطة الاقتصادية في مجال صناعة الاسمنت و الأدوية و الأحذية و الكحول و المنسوجات و الملابس المجاهزة التي كانت ملكيتها في السابق تقتصر على المستثمر المحلي. كما أزيلت العوائق على تجارة التجزئة و مكاتب الوساطة المالية. إلا أن فتح الأبواب أمام تجار التجزئة خلق نوعا من التذمر من قبل تجار التجزئة الصغار نتيجة منافسة الشركات الكبيرة (٢٠٠٢:Brimble).

القانون الثاني الذي أقرته تايلاند هو قانون تشجيع الاستثمار Board of Investment يتولى مسؤولية لمسمى بمجلس الاستثمار و تحديد نوع الصناعات التي ستوجه إليها تحديد حجم و نوع الحوافز التي ستقدم لجذب الاستثمار و تحديد نوع الصناعات التي ستوجه إليها الاستثمارات الأجنبية، كما يتولى عملية إزالة العوائق أمام الاستثمار الأجنبي. أهم ما قام به مجلس الاستثمار تغيير قانون الملكية بإزالة عوائق حصص الملكية و السماح للأجانب بحصة أكبر بل بكامل الملكية لعديد من الأنشطة الاقتصادية. ففي خلال الفترة من ١٩٩٧ ـ ٢٠٠٠ غير مجلس الاستثمار هيكل الملكية لحوالي ٨٦٨ شركة تزاول أنشطة اقتصادية مختلفة. كما سمح المجلس بفتح مجال الاستثمار أمام المشاريع الجديدة التي لا تدخل ضمن قوائمه التي عادة ما تعطى الأولوية وأقر منح مثل هذه الأنشطة حوافز غير ضريبية مثل حيازة الأراضي و السماح باستيراد الخبرات الإدارية و التقنية من الخارج. أما بالنسبة للأنشطة التي تقع ضمن قائمة المجلس فأنها أيضا منحت ملكية للأراضي التجارية و السكنية و سمح لمن

يستثمر مبلغا معينا من المال أن يحصل على الإقامة الدائمة، بالإضافة إلى حوافز غير ضريبية لمكاتب الخدمات الاستثمارية و التجارية التابعة لهذه الشركات. كما تم في ١٩٩٧ إنشاء ما يسمىone stop يتولى تقديم كل الإجراءات المطلوبة و الخاصة بطلب التصريح و التشغيل و بدء تنفيذ المشروع في مكان واحد و بدون متطلبات إدارية معقدة.

رغبة من الحكومة التايلاندية لتطوير الأداء الاقتصادي ولجذب مزيد من الاستثمار الأجنبي خصوصا بعد الأزمة المالية التي ضربت الدول الآسيوية، سعت في ١٩٩٨ إلى تعديل القانون التجاري للأجانب Alien Business Law وكان الهدف الأساسي لهذا التعديل هو تعظيم التنافس والشفافية وزيادة السيولة لعدد من القطاعات الرئيسية من أجل زيادة قدرتها التنافسية عالميا. و شمل التعديل العديد من الأنشطة التي تم تحريرها بعيث أصبحت قادرة على استقطاب الاستثمار الأجنبي مثل الأنشطة الخاصة بالتجارة سواء تجارة التجزئة أو الجملة و أعمال التشييد و البناء، و صناعة المنسوجات باستثناء المنسوجات الحريرية، صناعة الملابس الجاهزة والأحذية، الصناعة الفندقية، صناعة المشروبات، وخدمات المضاربة Brokerage ervices. و حددت الحكومة بعض الأنشطة التي تتطلب موافقة من وزارة التجارة قبل السماح للمستثمر الأجنبي بالمشاركة فيها كالأنشطة الخاصة بالأمن والدفاع القومي، وزارة التجارة قبل السماح للمستثمر الأجنبي بالمشاركة فيها كالأنشطة الخاصة بالأمن والدفاع القومي، الوطنية والأنشطة ذات الطبيعة الخاصة المحكومة بأسباب إستراتيجية. كما بادرت حكومة تايلاند إلى الموطنية والأنشطة ذات الطبيعة الخاصة المحكومة بأسباب إستراتيجية. كما بادرت حكومة تايلاند إلى المحلاح القطاع المالي و المصريخ، فتم إغلاق ٥٦ مؤسسة مالية في ١٩٩٧ و السيطرة على ستة من البنوك المحلية في ١٩٩٨. صاحب ذلك إزالة القيود على ملكية الأجانب للمؤسسات المالية والتي تصل إلى ١٠٠٪ و المناحة للمستثمر المحلي إذا كان الموات ما يزيد عن ٤٤٪ Ministry of Finance. Thailand

أما ما يتعلق بالملكية الأجنبية للعقارات فإن مجلس الوزراء أقر التعديل في قانون الأراضي والشقق الذي أزال العوائق على ملكية الأجانب حيث سمح لمن يستثمر في أنشطة إنتاجية لصالح تايلاند أن يملك ما يوازي ٤,٠ هكتار من الأراضي السكنية ،والسماح للتايلانديين المتزوجين من أجانب ملكية الأراضي، و السماح للأجانب بتملك ١٠٠٪ من بنايات الشقق التي لا تزيد مساحتها عن ٢ هكتار خلال الخمس سنوات القادمة. و أقر مجلس الاستثمار في تايلاند في ٢٠٠٤ حزمة جديدة من حوافز الاستثمار الموجه لصناعات معينة مثل الصناعة – الزراعية، صناعة الأزياء العالمية، صناعة نظم الاتصال و التقنية The إلى الخدمات ذات القيمة المضافة العالمية. وقد تم اعتماد نظام خاص للتخفيض الضريبي يسمي The

skills، Technology and Innovation tax privilege scheme والذي يهدف إلى رفع المتوى التقنى والإبداعي للمؤسسات العاملة.

٤ - سنغافورة :

تعتبر سنغافورة من التجارب الناجحة في استقطاب الاستثمار الأجنبي حيث أنها استطاعت استقطاب ما يزيد عن ٢٠٠١ وقد بلغ حجم التدفق ما يزيد عن ٢٠٠١ مليار دولار من هذا الاستثمار خلال الفترة من ١٩٩٧ - ٢٠٠١ وقد بلغ حجم التدفق الاستثماري الداخل ١٦٠٦٠ مليون دولار في ٢٠٠٤. يعزى نجاح سنغافورة في استقطاب الاستثمار الأجنبي إلى مجموعة من العوامل الهامة التي جعلت منها بيئة صديقة للاستثمار الخاص و أهم هذه العوامل ترجع إلى وضوح وشفافية القوانين، محاربة الفساد وتبنى سياسة الحوافز والتخفيض الضريبي. ففي عام ١٩٥٢ تم إنشاء وحدة مكافحة الفساد التي لعبت دوراً أساسياً في مكافحة كل أنواع الفساد والرشاوى و ترافق ذلك مع سياسة توعية وتثقيف على مستوى الشارع والمؤسسات التعليمية التي جعلت قانون مكافحة الفساد جزءاً من برنامجها التعليمي. مما ساعد على نجاح سنغافورة في تحسين بيئة الأعمال وواصلت تحرير اقتصادها وانفتاحها على الاستثمار الأجنبي من خلال تخفيض الحدود المفروضة على ملكية رأس المال الأجنبي في معظم صناعاتها وسعت إلى إرساء أنظمة اقتصادية تنظيمية تتسم بالشفافية والكفاءة ونظام تشريعي فعال يضمن حماية حقوق الملكية ويلتزم بتطبيقها بفاعلية.

وقد أكدت الدراسات التطبيقية أن الشفافية وحماية الملكية كانت من أهم العوامل التي خلقت البيئة الاستثمارية الصديقة للاستثمار الأجنبي في سنغافورة يأتي بعد ذلك الخفض الضريبي على دخول الشركات الأجنبية الذي أقره مجلس التنمية الاقتصادية. يضاف إلى ذلك أن الحكومة في سنغافورة سعت الشركات الأجنبية الذي أقره مجلس التنمية الاقتصادية. يضاف إلى ذلك أن الحكومة في سنغافورة سعت إلى تشجيع المبادرات الخلاقة والأفكار المبدعة من خلال البرامج التعليمية الهادفة إلى خلق المفكرين المبدعين حتى على مستوى القطاع العام مما جعل المبادرات الحكومية لا تخلومن الإبداع والمبادرات الخلاقة التي تم استنساخها حتى من قبل بعض الحكومات في الدول المتقدمة مثل نظام Road Pricing System الذي تم تطبيقه في لندن. كذلك تم استخدام مشروع الضمان الرئيسي وجدت طريقتها للظهور في ظل غياب الكثير من التعقيدات والأنظمة البيروقراطية الكفيلة بقتل كل الأفكار الخلاقة الخلاقة (٢٠٠٢: Desker) . و قد كانت سنغافورة سباقة في تطبيق سياسة الإعفاء الضريبي على الاستثمار الأجنبي Tax Holidays عن طبقت هذه السياسة منذ نهاية الخمسينات. منذ ذلك الوقت لحقت العديد من دول شرق آسيا بسنغافورة في مجال تنوع وتعدد سياسات استقطاب الاستثمار الأجنبي

ففي عام ١٩٦٧ قدمت سنغافورة حوافز التوسع الاقتصادي ١٩٦٧ قدمت سنغافورة حوافز التوسع الاقتصادي ١٩٦٧ فالذي بموجبه تمنح الشركات الأجنبية ٩٠٪ خفضا ضريبيا على الإرباح على أنشطة التصدير بالإضافة إلى خفض الضرائب على المصروفات المتعلقة بالتصدير. و سعت سنغافورة في ١٩٧٥ إلى تمديد فترة الإعفاء الضريبي بنسبة ١٠-٥٠٪ على المصروفات عشر سنوات وقدمت نظام خفض ضريبي بنسبة ١٠-٥٠٪ على قيمة الاستثمار.

وقد اتبعت سنغافورة سياسة استثمارية تتناسب مع متطلبات المستثمر الأجنبي وتبنت إستراتيجية خلقت ثقة لدى المستثمر بديناميكية الاقتصاد السنغافوري و بوضوح و شفافية القوانين و البنية المؤسسية فأنشأت لجنة التنمية الاقتصادية لتكون الجهاز المسئول عن تشجيع و تنمية الاستثمار و استعانت بمكاتب ترويج الاستثمار في العديد من الدول الأجنبية.

٥- ماليزيا :

اعتمدت ماليزيا في تعاملها مع الاستثمار الأجنبي سياسة انتقائية و موجهة لخدمة الأهداف الاقتصادية و الاجتماعية في الدولة. فقد تم تقييم المشاريع الاقتصادية كل على حدة و بدون إتباع سياسة موحدة تنطبق على كل أنواع الاستثمار الأجنبي، فلم تسعى ماليزيا إلى اعتماد قانون خاص بالاستثمار الأجنبي يحدد القواعد العامة للمشاركة الأجنبية في الأنشطة الاقتصادية، مما ساعد الحكومة على وضع القواعد و الإجراءات التي تراها مناسبة و حسب ما تقتضيه المصلحة. فليس هناك أي إطار قانوني يحدد حجم المشاركة الأجنبية في أي مشروع إنما هناك موجهات عامة للمشاركة الأجنبية والمشاركة الأجنبية Guidelines يسهل تغييرها. و بالرغم من أن ماليزيا تسمح بتملك المشروع للأجنبي بنسبة ١٠٠٪، إلا أنها في حالات كثيرة تشترط المشاريع ذات الاستثمار المشترك و تقلص نسبة المشاركة الأجنبية. وقد صممت كل من سياسة الاستثمار و السياسة التجارية لخدمة سياسة التصنيع و التنمية في الدولة، وتولت هيئة تنمية الصناعة الماليزية مسؤولية المشاركة في صياغة موجهات و قواعد الاستثمار. حيث أن سياسة التصنيع خلال فترة الستينات و السبعينات ركزت على التصنيع من أجل التصدير و لذلك فأن حجم المشاركة في رأس المال كان يحدد بنسبة مساهمة إنتاج المشروع في إجمالي الصادرات ، فأي مشروع يساهم بما لا يقل عن ٨٠٪ من حجم إنتاجه في الصادرات أو أن إنتاجه يعتمد على التكنولوجيا الحديثة فأنه يحظى بنسبة مشاركة أعلى في رأس المال قد تصل إلى ١٠٠٪ مما حصر دور الاستثمار الأجنبي في الصناعات التصديرية حتى عام ١٩٩٨. أما حوافز الاستثمار فقد كانت منذ ١٩٦٨ تمنح للشركات التي تستثمر في الصناعات ذات الكثافة التقنية والعلمية العالية والصناعات التصديرية. بعد منتصف

الثمانينات تم توجيه الحوافز إلى قائمة من ١٢ قطاعا صناعيا حددت في الخطة الصناعية الأولى للفترة من ١٩٨٦–١٩٩٥. حاليا يوجد في ماليزيا حوالي ١٦ برنامج حوافز مصمما بعناية لكل نوع من الأنشطة و يتلاءم مع طبيعة كل نشاط. و هناك العديد من الحوافز المالية التي تشمل إعفاءات ضريبية على الدخل لمدة ٥ سنوات و ٣٠٪ ضريبة الشركات، إعفاء ضريبي على رأس المال المستثمر و المعاد استثماره يصل في بعض الأحيان إلى ١٠٠٪. حوافز تمنح للشركات التي ترغب في تغيير موقع الاستثمار خصوصا إذا انتقلت إلى المناطق المطلوب تنميتها و حوافز للشركات التي تخلق ترابطا أماميا و خلفيا مع القطاعات الإنتاجية الأخرى و تساهم في برامج تدريبية للعمالة المحلية.

بالنسبة لضمانات الاستثمار فأن المستثمر الأجنبي يتمتع بحماية المادة ١٣ من الدستور الفيدرالي الذي يضمن عدم الاستحواذ على المشروع بدون تعويض. كما تؤكد الاتفاقات الثنائية على الحماية من التأميم و المصادرة للأملاك الأجنبية و تضمن التعويض لو تمت المصادرة كما تضمن السماح بتحويل الفوائد و الأرباح و رأس المال. وكذلك تضمن حل النزاعات بين الأطراف ذات العلاقة و الحكومة بموجب اتفاق حل النزاعات الذي وقعت عليه ماليزيا في ١٩٦٦. كما وقعت ماليزيا ما يقارب من ٧٠ اتفاقية ثنائية مع العديد من الدول الأجنبية المتقدمة و النامية منذ ١٩٥٩ و لها ٥٦ معاهدة تبادل ضريبي.

تستقطب ماليزيا الاستثمار من العديد من دول العالم ، أهمها الولايات المتحدة ، ألمانيا،هولندا، اليابان، سويسرا، استراليا، فرنسا، بريطانيا، سنغافورة ، كوريا و الصين ، و تعتبر الولايات المتحدة من أكبر الدول المستثمرة في ماليزيا حيث بلغت نسبة استثماراتها في ٢٠٠٠٪ من إجمالي الاستثمار الأجنبي ثم تراجعت هذه النسبة إلى ١٤٪ في ٢٠٠٣.

٦- البرازيل:

تعتبر البرازيل من الدول الأكثر جذبا للاستثمار الأجنبي ضمن دول أمريكا اللاتينية حيث استطاعت خلال فترة الخمسينات استقطاب ما يزيد على ثلث التدفق الرأسمالي الأجنبي للدول النامية ووصل حجم التدفق في ٢٠٠٠ إلى ما يزيد على ٣٣ مليار دولار. و قد بدأت تجربة البرازيل مع الاستثمار الأجنبي من خلال سياسة الإحلال محل الواردات التي اتبعتها الحكومة بعد الحرب العالمية الأولى حيث تم استقطاب الاستثمار الأجنبي إلى الصناعات التحويلية الموجهة للسوق المحلي و التي تتمتع بحماية جمركية عالية. تبع هذه المرحلة مرحلة تراجع للاستثمار الأجنبي الداخل امتدت إلى منتصف التسعينات. مع بداية التسعينات بدأت الحكومة تعيد النظر في سياستها التجارية و عملت على تخفيض الرسوم الجمركية و إلغاء الحظر على استيراد ما يزيد على ١٢٠٠ سلعة. و تميزت هذه المرحلة بتسارع معدلات التدفق الاستثماري نتيجة تغير

العديد من السياسات ففي ١٩٩٤ تم تقديم ما يسمى بالخطة الواقعية Real Plan التي سعت إلى ربط العملة البرازيلية بالدولار الأمريكي، كما سعت إلى الحد من معدلات التضخم بضبط الأسعار. وفي ١٩٩٥ أجريت بعض التعديلات الدستورية و القانونية التي سمحت بالملكية الخاصة المحلية و الأجنبية في العديد من الأنشطة و القطاعات الاقتصادية التي كانت حكرا على الحكومة ، مما سارع بعمليات الخصخصة و إزالة العوائق أمام الاستثمار الأجنبي حيث أقرت المساواة في المعاملة بين المستثمر الأجنبي و المحلي. و لكن ما يعاب على البرازيل وجود حوالي ٥٢ نظاما ضريبيا و رسوم استيراد و غيرها من الرسوم الخاصة بكل نشاط مع عدم استقرار هذه الأنظمة و القوانين وعدم ملاءمتها للأوضاع العالمية . كما أن البرازيل تعاني بدرجة كبيرة من البيروقراطية و الروتين الحكومي و انعدام الشفافية في عملية صنع القرار و تعقد النظام القضائي (مركز المشروعات الدولية الخاصة: ٢٠٠٤).

٧- جمهورية مصر العربية :

يوجد في جمهورية مصر العربية حوالي ٢٠ قانونا منظما لأنشطة القطاع الخاص، تسعة من هذه القوانين لها علاقة مباشرة بالاستثمار الأجنبي المباشر (Massoud : ٢٠٠٣). أهم هذه القوانين ذات العلاقة المباشرة بالاستثمار الأجنبي هو قانون الشركات رقم ١٥٩ لعام ١٩٨١ و قانون الاستثمار رقم ٨ لعام ١٩٩١. و يختص قانون الشركات بقواعد تأسيس و تسجيل و تنظيم عمل الشركات، بينما يعني قانون الاستثمار بالحوافز المقدمة للشركات محلية كانت أم أجنبية. و حسب قانون الشركات فأن على الشركة الأجنبية أن تتبع العديد من القواعد في مرحلة التأسيس و أن تخضع في بعض الأحيان لبعض الضوابط المتعلقة بطبيعة النشاط و القطاع المستهدف و الموقع الجغرافي المسموح لمزاولة الإنتاج. و تستغرق عملية الحصول على موافقة تأسيس المشروع بين ٧٠-١٣٠ يوما. و حسب قانون الشركات فأن حصة الشريك المحلي في ملكية المشروع يجب أن لا تقل عن ٤٩٪ و أن تكون أغلبية مجلس الإدارة من المصريين، وفي حالة كون الحصة الأكبر من ملكية المشروع للمستثمر الأجنبي، فيجب أن يمثل العمال في مجلس الإدارة، وحسب هذا القانون فأنه لا يحق للمستثمر الأجنبي ملكية الأرض التي يقام عليه المشروع ويشترط أن توزع ١٠٪ من الأرباح على الموظفين بمعدل أقصى يوازى راتب سنة كاملة.

أما قانون الاستثمار رقم ٨ لعام ١٩٩٧ فهو القانون الذي يشكل الإطار التنظيمي للاستثمار الأجنبي و المفضل بواسطة الشركات الأجنبية، حيث تحصل الشركات الأجنبية بموجب هذا القانون على نفس المعاملة التي تحصل عليها الشركات المحلية فيما يتعلق بالملكية الكاملة للمشروع و بدون قيود على تحويل الأرباح

و امتلاك للأرض المقام عليها المشروع . كما تحصل الشركات التي تمارس أنشطة صناعية و تجارية وفق القوائم المقترحة، على إعفاء ضريبي tax holiday على الأرباح لمدة خمس سنوات يمكن أن تمدد لخمس سنوات أخرى، يضاف إلى ذلك إعفاء ضريبي آخر لمدة سنتين إذا استخدمت هذه الشركة ما نسبته ٢٠٪ من المعدات و الآلات المنتجة محليا في عملية إنتاجها، كما تعفى الأرباح الموزعة من الضرائب و يعفى المشروع أيضا من الضرائب و الرسوم المعلية. و لا يسري الإعفاء الضريبي على الدخل إذا ترتب على تحويل الأرباح دفع ضرائب في الدولة التي سيحول إليها هذا الدخل سواء كانت الدولة الأم أم دولة أخرى، و يعتبر هذا الاستثناء قصورا مهما في قانون الحوافز المصري (Massoud : ٢٠٠٣). كما يمنح القانون مجلس الوزراء صلاحية إضافة قوائم جديدة من الأنشطة و القطاعات الاقتصادية التي يمكن أن تستفيد من الإعفاء الضريبي و الحوافز المقدمة بموجب قانون الاستثمار. عادة ما تدفع الشركات الأجنبية ضرائب دخل لهم الشركات المدرجة في سوق الأوراق المالية و تلك المتخصصة في الأنشطة الصناعية و التجارية ، من ضرائب الشركات مما يخفض الضريبة إلى ٢٠٪. و يسمح للشركات الأجنبية استيراد الآلات و المعدات و الموادين. المواصلات التي تستخدم في عملية الإنتاج بدون إجراءات التسجيل الخاصة بالموردين. و تخضع الآلات المستوردة لأغراض المشاريع الإنتاجية الجديدة لضريبة لا تتجاوز ٥٪.

كذلك توجد في جمهورية مصر العربية العديد من المناطق الحرة التي يمكن أن تعمل فيها الشركات الأجنبية بإعفاء ضريبي تام يصل إلى عشر سنوات ولكن في مقابل دفع رسوم بمعدل ١٪ في حالة الدخول و الخروج من المنطقة الحرة. لا تخضع الأنشطة في المنطقة الحرة لأي قيود فيما يتعلق بطبيعة الأنشطة و لا توجد قوائم بالأنشطة المصرح بها ،وتتمتع الشركات الأجنبية العاملة في المناطق الحرة بخصم ضريبي و استرجاع للضريبة في حالة تصدير المنتج خارج الدولة، و لا يسري قانون العمل على الشركات العاملة في المنطقة الحرة إلا فيما يتعلق بالحد الأدنى للأجور. لا توجد اشتراطات في القانون المصري لها علاقة بأهداف التنمية غير تلك التي تشترط الاستثمار في المنطقة الحرة و التي تشجع التصدير و لا يوجد هناك أي ذكر لأهداف تنموية أخرى، مثل خلق فرص وظيفية للعمالة المحلية أو تحويل للتكنولوجيا أو ما شابه ذلك . (Massoud الشركات الملوكة للحكومة و التي تمت خصخصتها حيث تتولى الحكومة تحمل الديون البنكية لمثل هذه الشركات قبل طرحها للاكتتاب.

٨- الجمهورية التونسية :

عتبر تونس من أفضل الدول الأفريقية من حيث قدرتها عل استقطاب الاستثمار الأجنبي. و قد اتخذت الحكومة العديد من الإجراءات من أجل خلق مناخ مناسب للاستثمار و تحفيز القطاع الخاص المحلى من أجل القيام بمبادرات خلاقة تجذب المشاركة الأجنبية. ففي أواخر الثمانينيات قامت الحكومة بتحرير قطاع المنسوجات و اشترطت أن يكون الهدف من الاستثمار الأجنبي خلق فرص العمل و نقل التكنولوجيا و تحسين جودة الإنتاج (مركز المشروعات الدولية الخاصة:٢٠٠٤). و يخضع الاستثمار الأجنبي في تونس للقانون رقم ٩٣-١٢٠ لعام ١٩٩٣ و الذي يستثني بعض الأنشطة فقط من الملكية الأجنبية الكاملة، بحيث أن الملكية الأجنبية تصل إلى ١٠٠٪ بدون اشتراط الحصول على موافقة مسبقة فيما عدا قطاع الخدمات الذي يستوجب موافقة الجهات المعنية في حالة زيادة الملكية الأجنبية عن ٥٠٪. ويسمح في تونس بملكية أرض المشروع بواسطة المستثمر الأجنبي. فيما يتعلق بضرائب الشركات، فهناك معدل ضريبي ثابت يصل إلى٢٠٪ على دخل الشركات الأجنبية و لكن هناك تخفيض ضريبي يصل إلى ٣٥٪ على الدخل المعاد استثماره في الدولة. و أيضا تخفيض ضريبي يصل إلى ٥٠٪ على دخل الشركات التي تزاول أنشطة و خدمات في مجال حماية البيئة. وتتناقص الضريبة بعد عشر سنوات من مزاولة النشاط بحيث يصل الحد الأدنى للضريبة إلى ١٠٪ على جميع الأنشطة. و تستحق كل من الشركات التي تعمل في مناطق التطوير الإقليمي والتي تنتج ما يقارب ٨٠٪ من أجل التصدير، وتلك التي تعمل في المشاريع الزراعية التنموية الإعفاء الضريبي الكامل على إعادة استثمار العوائد و الأرباح. كما عملت المناطق الحرة في تونس على جذب العديد من الصناعات التحويلية التي تخدم السوق الأوروبي. بالرغم من خفض للتعرفة الجمركية على المنتجات المنافسة للصناعة المحلية منذ التسعينيات إلا أن حجم التعرفة الجمركية مازال كبيراً بالمقاييس العالمية، مما انعكس على عدم وجود روابط خلفية بين صناعة التصدير الموجودة في المناطق الحرة وبين صناعة الإحلال محل الواردات الموجودة خارج المناطق الحرة. وقد نجحت تونس في أن تطور صناعة السياحة واستطاعت تحرير التحويلات المصرفية Current Account Transaction . كما أن القيود على إعادة تحويل الإرباح والتحويلات الرأسمانية باتت ضئيلة. كما أنها أصبحت عضواً في الاتحاد المغربي. تونس هي أول دولة توقع اتفاقية الشراكة مع الاتحاد الأوروبيagreements Euro Med والتي حددت الإطار الزمني الذي لا يتجاوز ١٥ عاما والخطوات اللازمة من أجل الوصول إلى منطقة تجارة حرة للمنتجات غير الزراعية بين دول جنوب المتوسط والاتحاد الأوروبي بحيث تبدأ الدول بإزالة القيود غير الجمركية بمجرد

التوقيع على الاتفاقية ثم تزال القيود الجمركية خلال فترة زمنية لا تتجاوز ١٢ عاماً. خلال مرحلة التطبيق سيتم العمل بالسياسات السابقة التي تم إبرامها في بداية السبعينات والتي تهدف إلى الإعفاء الجمركي لكل السلع المصنعة المصدرة من هذه الدول وإعطاء بعض التفضيل للسلع الزراعية. كما أقرت الاتفاقية ضرورة أن تسعى الدولة إلى تطويع الإطار القانوني بحيث يتوافق مع ذلك الخاص بالاتحاد الأوروبي فيما يتعلق بالمنافسة، المناقصات الحكومية و الدعم والمواصفات الفنية. بالرغم من ذلك فأن الدراسات حول أهمية هذه الاتفاقية أشارت إلى أن ما تم تحقيقه ليس بالكثير نظرا لآن هذه الدول كانت تحظى بمعاملة تفضيلية فيما يتعلق بصادراتها من السلع المصنعة إلى أسواق الاتحاد الأوروبي ولكن الفائدة التي يمكن أن تتحقق يمكن أن تأتى من خلال تطوير الكفاءة الإنتاجية للمنشآت التي تخدم السوق المحلي.

٩- الملكة المغربية :

يخضع الاستثمار الأجنبي في المغرب لقانون الاستثمار لعام ١٩٩٥ و الذي يسمح للقطاع الخاص بملكية المشاريع الاقتصادية في جميع القطاعات ما عدا تلك المملوكة للقطاع العام كالخدمات العامة و السكك الحديدية و النقل الجوي، و الصناعة المتعلقة باستخراج الفوسفات. و يمكن للمستثمر الأجنبي أن يملك المشروع ملكية تامة ما عدا قطاع التأمين الذي يجب أن لا تزيد الملكية الأجنبية فيه عن ٥٠٪، و يمكن للمستثمر الأجنبي أن يملك الأرض المقام عليها المشروع. و يتطلب تأسيس الشركة الأجنبية التسجيل مع مكتب متابعة أسعار الصرف التابع للبنك المركزي. بالنسبة للإعفاءات الضريبية، فبالرغم من أن معدل ضريبة الشركات ٥٦٪، إلا أن معدل الضريبة بالنسبة للشركات المملوكة بالكامل للمستثمر الأجنبي تكون ضريبة الشركات المملوكة بالكامل للمستثمر الأجنبي تكون ضرائب الدخل لمدة خمس سنوات و خصم ضريبي يبلغ ٥٠٪ على أرباح التصدير. و تدفع الشركات الأجنبية رسوم تسجيل عند التأسيس أو عند زيادة رأس المال لا تزيد عن ٥٠ . ٪. في حين تتراوح رسوم الواردات على المعدات و المواد الخام بين ٥ , ٢٪ و ١٠٪ إلا أن واردات الشركات الأجنبية من السلع الرأسمالية و المواد الخام و الآلات تعفى من ضريبة القيمة المضافة على الواردات.

مستقبل الاستثمار الأجنبي في الدول النامية

في دراسة مسحية للأونيكتاد حول مستقبل الاستثمار الأجنبي تم توجيها إلى كل من خبراء الاستثمار الأجنبي والشركات الأجنبية عابرة القارات ووكلاء تسويق الاستثمار في الدول النامية فإن أكثر من ٥٠٪ من كل الخبراء والشركات الأجنبية و٨١٪ من وكلاء تسويق الاستثمار أكدوا على زيادة حجم التدفق الاستثماري الأجنبي للدول النامية خلال العام الحالي ٢٠٠٦ خصوصا بالنسبة للاستثمار قصير الأمد

أما الاستثمارات طويلة الأمد فمن المتوقع زيادة حجمها خلال العاميين القادمين ٢٠٠٨-٢٠٠٧. أما رؤية من شملتهم العينة حول عوائق الاستثمار للدول النامية فقد تم ترتيبها حسب الأهمية كالآتي: نظام التقييد وسياسات الحماية التي يمكن أن تتبعها بعض الدول، تراجع النموفي الدول المتقدمة، عدم الاستقرار المالي لبعض الاقتصاديات، الإرهاب العالمي، وتذبذب أسعار النفط والمواد الأولية الأخرى.

كما حددت الدراسة أن هناك تغيرا في رغبات المستثمرين فيما يتعلق بموقع استثماراتهم فقد لوحظ أن هناك توجها إلى عدم الاستثمار في المواقع التقليدية وتفضيل الاقتصاديات الناشئة Economies في آسيا وأوروبا الشرقية وقد حافظت دول أمريكا اللاتينية على الوضع المستقر بالنسبة للاستثمار الأجنبي وكذلك الحال بالنسبة لدول أفريقيا. و بالنسبة لأهم الدول في استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر في السنوات القريبة الآتية فقد جاءت خمس دول من مجموعة العشر التي تم اختيارها بواسطة الخبراء والشركات العالمية من الدول النامية. حيث احتلت الصين المركز الأول و تم اختيارها بنسبة ٨٧٪ بواسطة الشركات العالمية و ٨٥٪ بواسطة الخبراء، باعتبارها الأكثر جذباً للاستثمار، بالإضافة إلى الصين جاءت العديد من الدول النامية في ترتيب الأعلى ١٥ دولة ومنها جنوب أفريقيا، الهند، البرازيل، ماليزيا وكوريا.

كما أشارت الدراسة المسحية إلى استمرار قطاع الخدمات في أن يكون رائدا في جذب الاستثمار الأجنبي بصورة أكبر من قطاع الصناعات التحويلية و الاستخراجية. ومن المتوقع أن يتركز الاستثمار الأجنبي في كل من الخدمات المتعلقة بأنظمة الاتصال و التقنية ، صناعة الخدمات العامة كتوليد وتوزيع خدمة الكهرباء والغاز والماء وخدمات المواصلات والسياحة، الفنادق والمطاعم والعقارات والبنوك والتأمين و تجارة التجزئة وخدمات الأعمال. أما ضمن قطاع الصناعات التحويلية فأن الصناعة الكهربائية والالكترونية والمعدات والآلات والصناعات المعدنية والتعدينية ستكون أكثر استهدافا. أما على مستوى الصناعات الاستخراجية فأن التعدين والنفط والصناعات النفطية تحتل مركزاً متقدماً. و بالنسبة للصناعة التقليدية كالمنسوجات والملابس، البلاستيك والمطاط والصناعات التعدينية غير المعدنية يضاف البها خدمات الإعلام والنشر فأن نتائج الدراسة المسحية تشير إلى أنها ستكون من الأنشطة الأقل إقبالا بالنسبة للاستثمار الأجنبي.

وبهدف إجراء مقارنة بين أداء دول مجلس التعاون فيما يتعلق بالاستثمار الأجنبي، فأن الجزء التالي من الدراسة سيعني بتتبع مؤشرات الأداء الاقتصادي و تحديات النمو في هذه الدول، بالإضافة إلى دراسة اتجاه الاستثمار الأجنبي في دول المجلس.

ثانيا: الأداء الاقتصادي وتحديات النمو لاقتصاديات دول مجلس التعاون الخليجي

كان لاكتشاف النفط تأثيرا كبيرا على اقتصاديات دول مجلس التعاون حيث ساعدت عوائد النفط على تحقيق معدلات عالية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية. وقد أدركت بعض دول المجلس خطورة الاعتماد على النفط كمصدر وحيد أو أساسي للدخل فبدأت في تبنى سياسات اقتصادية الهدف الأساسي منها هو تتويع مصادر الدخل. وإدراكا منها لأهمية الاستثمار الأجنبي المباشر في عملية التنمية، قامت دول المجلس في تطبيق بعض السياسات الاقتصادية لجذب هذا الاستثمار. غير أنه يلاحظ أن تدفق رأس المال الأجنبي لدول المنطقة ومن بينها دول مجلس التعاون أقل من نظيره على مستوى العالم بصفة عامة والدول النامية بصفة خاصة. ويهدف هذا الجزء من التقرير إلى مناقشة أهم المؤشرات الاقتصادية بدول مجلس التعاون والسمات الرئيسية لاقتصاديات هذه الدول. وهذا الاستعراض ضروري لمناقشة رأس المال الأجنبي المباشر لدول المجلس والسياسات التي قد تساعد على زيادة حجمه.

١- السمات الرئيسية لاقتصاديات دول مجلس التعاون

برغم تمتع دول مجلس التعاون بوجود النفط والذي يمكن استخدام عوائده في عملية التنمية الاقتصادية، إلا أنه وكما يتضح من جدول (١) فان معدلات النموفي الناتج المحلى الإجمالي خلال السنوات الأخيرة بدول المجلس كانت متقاربة مع معدلات النمو بالدول النامية. يلاحظ أيضا اختلاف هذه المعدلات بين دول المجلس حيث يلاحظ أن قطر كانت في طليعة هذه الدول وتراوحت هذه المعدلات بها بين ٢،٧٪ في سنة ٢٠٠١ و ٢٠١٨٪ في سنة ٢٠٠٠، بينما كانت عمان أقل دول المجلس من حيث معدلات نمو الناتج المحلى الإجمالي وخاصة خلال السنوات الأخيرة. يلاحظ أيضا تقلب إجمالي الناتج المحلى من سنة لأخرى وذلك لاعتماد اقتصاديات هذه الدول على النفط كمكون رئيسي لإجمالي الناتج المحلى وكأهم مصدر لإيرادات الحكومة بهذه الدول.

جدول ٩ معدل النمو في الناتج المحلي الحقيقي ٢٠٠٠-٢٠٠٤

72	7	77	71	7	المنطقة
٥,١	٤	٣	۲,٤	٣,٨	العالم
٣,٤	۲,۰	١,٦	١,٢	٣,٨	الدول المتقدمة
٤,٢	۲,٧	١,٦	٠,٣	٤,١	الولايات المتحدة
۲,٧	١,٤	٠,٣–	٠,٤	١,٥	اليابان
۲,۰	٠,٧	٠,٩	١,٤	٣,٥	الاتحاد الأوربي
٧,٣	٦,٥	٤,٨	٣,٩	0,0	البلدان النامية
0,0	٦,٨	٤,٢	٤,٨	٣,٩	الشرق الأوسط وشمال أفريقيا
٦,٧	٧,٧	٣,١	٤,٢	٦,٥	دول مجلس التعاون
Λ,0	11,8	٤,١	٣,٨	١٠,٠	الإمارات
٥,٤	٧,٢	0,7	٤,٨	٥,٣	البحرين
0,7	٧,٧	٠,١	١,٣	٤,٩	السعودية
٩,٣	۸,٦	٧,٣	٧,٢	۱۱,٦	قطر
٤,٥	١,٩	۲,۳	٩,٣	0,0	عمان
٧,٢	٩,٧	٠,٥-	١,١-	١,٤	الكويت

المصدر: التقرير الاقتصادي الخليجي، وحدة الدراسات، دار الخليج للصحافة والطباعة والنشر، أعداد مختلفة.

التقرير الاقتصادي العربي الموحد، صندوق النقد العربي، سبتمبر ٢٠٠٥ جداول (a-1)-(a-0) بالملحق تستعرض بعض المؤشرات الاقتصادية في دول مجلس التعاون الخليجي خلال الفترة ٢٠٠٠–٢٠٠٤ وباستعراض الأرقام في هذه الجداول يلاحظ الآتي:

- ا) تباین متوسط دخل الفرد بین هذه الدول حیث بلغ أدناه في عمان والسعودیة، ثمانیة إلى تسعة آلاف دولار أمریكي، أقصاه في قطر، ما یزید عن أربعین ألف دولار في عام ٢٠٠٤.
- ٢) يتسم إجمالي الناتج المحلى بالتقلب من سنة لأخرى نتيجة لاعتماد اقتصاديات هذه الدول على
 النفط.
- ٣) يتضح اعتماد اقتصاديات دول مجلس التعاون على النفط بالنظر إلى حصة الصادرات النفطية من
 إجمالي الصادرات أو من إجمالي الناتج المحلى، حيث زادت هذه النسبة عن ٩٠٪ في بعض السنوات

- في الكويت. جدير بالذكر أن دولة الإمارات كانت وحتى الآن أكثر دول المجلس نجاحا في تنويع مصادر الدخل حيث ساهمت الصادرات من النفط خلال السنوات الأخيرة بما يقرب من ثلث حجم الصادرات واقل من ٣٠٪ من إجمالي الناتج المحلي.
- ٤) رغم تمتع دول المجلس بعائدات النفط، فإن حكومات هذه الدول حققت عجزا في ميزانيتها العامة في معظم السنوات الأخيرة باستثناء قطر والكويت. ويلاحظ أن هذه الدول حولت هذا العجز في الميزانيات إلى فائض في عام ٢٠٠٤نتيجة للارتفاع في أسعار النفط.
- ٥) يلاحظ أيضا تفاوت حجم الدين الخارجي بالنسبة لاقتصاديات هذه الدول حيث تراوحت نسبة الدين الخارجي من إجمالي الناتج المحلى بين ١٥٪ في السعودية و ٢٣٪ في قطر وذلك في عام ٢٠٠٤.

٢- التحديات التي تواجهها دول مجلس التعاون


يلاحظ أن دول مجلس التعاون مازالت تعتمد على النفط كمكون أساسي للدخل القومي وإيرادات الحكومة. وحيث أن أسعار النفط تتسم بعدم الاستقرار، فان تقلبات هذه الأسعار تؤدى إلى تقلبات مماثلة في معدلات النمو لهذه الدول. من الملامح الرئيسية الأخرى لاقتصاديات هذه الدول، أن المواطنون يمثلون أقلية في التركيبة السكانية وبالتالي في قوة العمل. هذا بالإضافة لسمات عامة أخرى لاقتصاديات الدول النامية، وهي المجموعة التي تنتمي لها دول المجلس. ونظرا لما تلعبه هذه العوامل من دور هام في اجتذاب رأس المال الأجنبي المباشر، سيتعرض هذا الجزء لمناقشة هذه السمات وما تشكله من تحديات لصانعي القرار بدول المجلس.

أ-الاعتماد على النفط:

مازالت معظم دول الخليج تعتمد على النفط كمصدر رئيسي للدخل، حتى الدول التي حققت تقدماً ملحوظاً في تنويع مصادر الدخل القومي مثل الإمارات، مازال النفط فيها هو المكون الرئيسي للصادرات والعائدات الحكومية. بالإضافة لاعتماد صناعات أساسية مثل صناعة البتر وكيماويات عليه. ويؤدي ذلك إلى حدوث تقلبات في إجمالي الناتج المحلي، و الموازنة العامة، وأسواق المال مع التقلبات التي تحدث في أسعار النفط.

وقد بذلت حكومات مجلس التعاون جهدا ملحوظا لتنويع مصادر الدخل، وقد أصاب هذه الجهود بعض النجاح فكما يتضح من جدول (م-1) و الشكل (١) تراجعت نسبة مساهمة القطاع النفطي في إجمالي الناتج المحلي الإجمالي مع زيادة مساهمة القطاعات الأخرى على نحو مطرد وخاصة قطاعي الصناعات التحويلية والخدمات. غير أنه تجدر الإشارة إلى تفاوت نجاح دول التعاون في تتويع مصادر الدخل من دولة إلى أخرى، حيث كانت الإمارات أكثر هذه الدول نجاحا بينما كانت قطر والكويت أقلها نجاحا كما سبق الإشارة. ورغم ذلك فيمكن القول أن اقتصاديات دول مجلس التعاون ما زالت تعتمد على النفط إلى حد كبير، فكما يتضح من الجدول و الشكل (١) فأن قطاع الخدمات الحكومية بعد ثاني أهم القطاعات الاقتصادية إسهاما في إجمالي الناتج المحلى لدول مجلس التعاون يليه قطاع الصناعات التحويلية. وكما يتضح من جدول (م-٧) فان إيرادات النفط بلغت ٧٧٪ من إجمالي إيرادات الحكومات في عام ٢٠٠٢ بينما بلغت ٥٨٪ في عام ٢٠٠٢). أيضا تسيطر صناعة البتر وكيماويات على قطاع الصناعات التحويلية في معظم دول المجلس، مما يعني أن دول المجلس ما زالت تعتمد على النفط إلى حد كبير. وعليه يجب التأكيد على أهمية تخطيط سياسات تنويع الإنتاج بما يتلاءم مع الهياكل الاقتصادية لهذه الدول و ضمن إطار إقليمي و أن لا تكون المطورات الحديثة في أسواق النفط ذات انعكاسات سلبية على أداء القطاع غير النفطي.

شكل ١ التوزيع النسبي للناتج المحلي الإجمالي حسب النشاط الاقتصادي لدول مجلس التعاون،بالأسعار الحارية عام 2004



ب- الاختلال في التركيبة السكانية وسوق العمل:

تتسم دول الخليج بأن المواطنين يمثلون أقلية في التركيبة السكانية، إضافة إلى ذلك فان نسبة كبيرة من السكان من صغار السن مما يتطلب البحث عن توفير فرص عمل في المستقبل لهذه المجموعة السكانية. ويؤدى هذا الخلل في التركيبة السكانية إلى خلل في سوق العمل حيث يمثل المواطنون نسبة ضئيلة في القوة العاملة، ويتضح من جدول (١٠) أن مساهمة المواطنين في قوة العمل في دول مجلس التعاون سنة ٢٠٠٣ تراوحت بين ١٠٪ في الإمارات و٤٠٪ في كل من البحرين وعمان. يلاحظ أيضا انخفاض نسبة مشاركة المرأة في القوة العاملة لدول مجلس التعاون حيث تراوحت هذه النسبة سنة ٢٠٠٣ بين ١٣٪ في الإمارات، ٢٠٪ في الكويت.

ويتسم سوق العمل أيضا بوجود خلل آخر في توزيع الأجور حيث توجد فروق كبيرة بين معدل الأجور في القطاعين العام والخاص، وأيضا بين المواطنين وغير المواطنين. كذلك يتسم القطاع العام بوجود نسبة عالية من البطالة المقنعة نتيجة لسياسات التوظيف الحكومية والتي كان دافعها عوامل اجتماعية و سياسية و ليس لأغراض اقتصادية مرتبطة بطبيعة العمل و إنتاجية العامل. بالنسبة للعمالة الأجنبية، فكما يلاحظ من جدول (١١)، والذي يمثل توزيع العمالة الأجنبية بكل من الكويت والسعودية سنة ٢٠٠٢، ٢٠٠٢، تركز هذه العمالة بصورة شديدة في قطاع الخدمات والإنتاج والتشييد وهي قطاعات غير جذابة للمواطنين وهي لانخفاض الأجور وطبيعة العمل بها. كل العوامل السابقة أدت إلى وجود مشكلة البطالة بين المواطنين وهي مشكلة تستدعى الاهتمام بحلها لما لها من تداعيات على الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي والسياسي بالمنطقة.

وللتخلص أو تقليل هذه الاختلالات في سوق العمل، فان الأمر يستوجب ضرورة إجراء مراجعة جدية للسياسات التعليمية و التدريبية تشمل تقديم إعانات لتدريب المواطنين في القطاع الخاص و إعادة هيكلة القوى العاملة و رفع مستوى التأهيل و استحداث قواعد بيانات لسوق العمل والوظائف الشاغرة. ومما لا شك فيه أيضا أن الحاجة أصبحت ملحة إلى تبني سياسات رامية إلى إحلال العمالة المحلية محل الوافدة و تقليص الوظائف الحكومية و تشجيع القطاع الخاص على القيام بدور وطني في إيجاد فرص توظيف للمواطنين و السعي إلى تطوير المهارات الإدارية و العملية لهم ودفعه إلى تجاوز سلبياته المتمثلة في عزوفه

عن استخدام العمالة المواطنة و استبدالها بالعمالة الوافدة الرخيصة غير أن ذلك يستلزم العمل بصورة فعالة على تقليص الفجوة في الأجور بين القطاعين العام والخاص.

بالإضافة لتشجيع القطاع الخاص وخاصة الوطني لتوظيف العمالة الوطنية، يمكن العمل على تقليل حجم الفجوة بين الأجور و الامتيازات في القطاعين العام والخاص مما يجعل وظائف القطاع الخاص مقبولة من قبل المواطنين. وفي نفس الوقت يجب تعديل سياسات الأجور وربط الأجر بالإنتاجية. ومما لاشك فيه أن الوقت قد حان لإنشاء هيئة خليجية للعمل للمساعدة في انتقال العمال بين دول المجلس وتوحيد القوانين الخاصة بالعمل فيما بينها.

جدول ١٠ مؤشرات أسواق العمل في دول المجلس في ٢٠٠٣ (مليون نسمة ونسبة مئوية)

معدل	حصة	%	العمالة	%	العمالة	معدل	القوى	إجمالي	
البطالة	النساء		الوافدة		المواطنة	النمو٪	العاملة ٪	قوة	الدولة
%	%						یے السکان	العمل	
10	17,7	٩٠	١,٨٠٣	١٠	٠,٢٠٣	۲,٠	٤٢,١	٢,٠٠٦	الإمارات
0,0×	۲۰,۸	7	٠,١٩٢	٤٠	٠,١٢٧	۲,۷	٤٣,٠	٠,٣١٩	البحرين
٩,٦	۱۸,۸	٦٩	0,71	٣١	۲,٠٩٨	٣,٤	۲٧,٩	۷,۷۰۸	السعودية
10	19,9	٦٠	٠,٧٠٨	٤٠	٠,٤٧٢	٣,٧	٣٠,٢	١,١٨	عمان
۱۱,٦×	١٧,٠	۸۳	۰,۲٦٧	١٧	٠,٠٥٣	١,٩	00,7	٠,٣٢	قطر
٩	۲۳,۷	٨٤	٠,٧٧٢	۱۸	٠,١٦٥	۲,۸	٣٧,٧	۰,۹۳۷	الكويت
11	۱۸,۹	٧٥	9,707	70	٣,١١٨	۲,۸	٣٩,٥	۱۲,٤٧	الإجمالي

Notes: x for 2001

(Sources: Arab Monetary Fund - Unified Arab Economic Report (Abu Dhabi: 2003

(Gulf Center for studies: Al khaleej News paper. Gulf Economic report (2004

جدول ۱۱ توزيع العمالة الوافدة حسب المجموعات المهنية الرئيسية في السعودية (۲۰۰۲) والكويت (۲۰۰۳)


%	غير السعوديين	%	غير الكويتيين	ات المهنية الرئيسية	المجموع
11,9	777V0A	٧,٨	979.7	الاختصاصيون، مساعدو الاختصاصيين والفنيين	٠.١
١,٨	٥٥٨٠٥	١,٦	19011	القانونيون، كبار الموظفين والإداريين	۲.
۲,٥	٧٧٣٠٣	۸,٧	١٠٢٦٨٤	الكتبة	.٣
11,9	٣ ٦٦٣٠٩	٥,٤	75771	عمال المبيعات	٤.
۲۸,٤	۸۷۱۲٤٩	۲۳,۷	٤٠٠٢٧١	عمال الخدمات	٠.
٤,٤	١٣٥٩٨٨	١,١	17717	عمال الزراعة والأسماك المهرة	۲.
٣٩,٠	١١٩٨٠٠٦	٤٠,٢	٤٧٧٣٥٦	عمال الإنتاج والتشييد والمهن الثانوية الأخرى	٠.٧
1,.	۳۰٦۸٤۱۸	1,.	1179,787	المجموع	۸.

Sources: Gulf Center for studies: Al khaleej News paper. Gulf Economic report (2004)

ج-الاختلال في الموازنة العامة:

كما سبق و ذكرنا، فان معظم حكومات دول مجلس التعاون حققت عجزا في ميزانياتها خلال السنوات السابقة وذلك باستثناء الكويت وقطر، غير أن الارتفاع الذي طرا على أسعار النفط في عام ٢٠٠٤ ساعد على تحويل هذا العجز إلى فائض. ومما لاشك فيه أن الميزانيات الحكومية بدول المجلس ترتبط ولحد كبير بالتقلبات في أسعار النفط. إضافة إلى ذلك، يشكل كبر حجم الدين العام مشكلة رئيسية يجب الحد منها وذلك لتحقيق نوع من الاستقرار الاقتصادي بدول المجلس. ويرتبط الحد من عجز الميزانية العامة بتنويع مصادر الدخل و بتقليل حجم الإنفاق الحكومي وترشيده وخاصة ذلك المتعلق بالدعم ودولة الرفاهية. ويستلزم ذلك أيضاً ضرورة البدء في تطبيق نظام ضريبي وبصورة تدريجية يمكن أن تبدأ بفرض ضرائب غير مباشرة على بعض السلع الكمالية. ويوضح الشكل (٢) حجم الإيرادات و النفقات في الموازنات العامة لدول مجلس التعاون في عام ٢٠٠٤.

شكل ٢ الإيرادات والنفقات حسب الأبواب الرئيسية لدول مجلس التعاون



د- تطوير أسواق المال ،

تتسم الأسواق المالية بدول مجلس التعاون بصغر حجمها ووجود نسبة عالية من التركيز فيها حيث تتركز حجم المعاملات في معظمها في عدد قليل جداً من الشركات. تتسم هذه الأسواق أيضا بعدم الربط بينها، وبانخفاض نسبة السيولة مقارنة بالمستويات العالمية ويرجع ذلك لحد كبير لملكية الحكومات لجزء كبير من الأسهم. كما توجد قيود على تعامل الأجانب في هذه الأسواق. ومن مشاكل أسواق المال بدول مجلس التعاون أن بعض مجالس إدارة الأسواق المالية في هذه الدول تضم أعضاء من بين رؤساء مجالس إدارات الشركات المدرجة مما يؤدي إلى وجود تعارض في المصالح (آراء حول الخليج ، ٢٠٠٦). ويمكن أن يساعد فتح أسواق المال للأجانب، و الذي تم تطبيقه في بعض الأسواق مؤخرا، في المساعدة على تطوير ونمو هذه الأسواق. هناك أيضا مشكلة في أسواق المال الخليجية تتعلق بانعدام الشفافية و نقص المعلومات، مما يستوجب إلزام الشركات المسجلة بها بنشر معلومات كافية للمستثمرين والعمل على إتاحة الفرصة للشركات الخاصة في طرح سندات والبدء في إنشاء سوق خليجية للأوراق المالية.

ه - التحرير الكامل للاقتصاد والإسراع في عملية الخصخصة :

يعتبر تحرير الاقتصاد وبناء البنية التحتية القانونية والمؤسسية وتعزيز الشفافية و الإفصاح في جميع التوانين والإجراءات المنظمة للأعمال أساسا للتنافس على الساحة العالمية وخاصة فيما يتعلق بجذب رأس المال الأجنبي. وقد اتخذت دول مجلس التعاون العديد من الخطوات الايجابية لدعوة القطاع الخاص والاستثمار الأجنبي إلى المساهمة الجادة و المشاركة في عملية التنمية الاقتصادية. وبالرغم من ذلك فمن الواضح أن هذه الجهود لم تنجح في جذب استثمارات أجنبية كافية مقارنة بالعديد من الدول النامية بصفة عامة أو ببعض الدول العربية الأخرى بصفة خاصة. ويستدعى ذلك القيام بجهود مركزة لتوفير المناخ الاقتصادي والقانوني والإجرائي الذي يشجع على جذب هذه الاستثمارات الأجنبية. وسوف نستعرض في الجزء التالي من التقرير إلى بعض من هذه السياسات.


و- التكامل و تنسيق السياسات على مستوى مجلس التعاون:

حققت دول المجلس تقدماً واضحا لتفعيل التعاون فيما بينها في كافة المجالات الاقتصادية، فعلى سبيل المثال تم تطبيق قانون موحد للجمارك في يناير ٢٠٠٢، و تطبيق المساواة التامة في المعاملة بين مواطني دول المجلس في مجال تجارة الجملة والتجزئة، تملك تداول الأسهم وتأسيس الشركات والاستثمار، كما صدرت قرارات في بعض دول المجلس بالسماح لمواطني المجلس بتملك العقارات و مزاولة المهن التي كانت مقصورة على مواطني الدولة فقط. غير أن الأمور على ارض الواقع تشير إلى أن تلك السياسات لم تؤد إلى النتائج المرجوة منها، فما زال حجم التجارة البينية بين دول المجلس محدودا و لا يتجاوز Γ % من إجمالي التجارة الخارجية، كما يشير الجدول (Γ) وقد يكون السبب في ذلك نتيجة لتشابه اقتصاديات هذه الدول، إلا انه يمكن أن يكون نتيجة لوجود بعض القيود الجمركية والإدارية التي ما زالت قائمة مثل تلك المتعلقة بتواريخ دخول السلع الأجنبية إلى أسواق دول المجلس، و تعدد المواصفات و المقاييس الخاصة بالجوانب الفنية لبعض السلع المستوردة، والتي يجب التخلص منها لتسهيل انسياب السلع بين دول المجلس، وأيضا تطوير وسائل النقل و المواصلات و توفير شبكة للربط الآئي بين مراكز الجمارك لتسهيل سرعة انتقال هذه السلم.

كما يجب التأكيد أيضا على أهمية اندماج المشاريع الاقتصادية بما فيها الخدمية والإنتاجية وخصوصاً على مستوى القطاع المصرفي والمالي والتجاري وذلك لتعزيز أداء هذه القطاعات وتعظيم قدرتها الإنتاجية

في خدمة الأسواق الإقليمية بدلا من السوق المحلي. و كذلك ينبغي تشجيع الاستثمارات الموحدة فيما يتعلق بمشاريع البنية التحتية وتطوير وسائل الاتصالات والمواصلات فيما بين دول المجلس لتسهيل عملية الانتقال وانسياب السلع ورؤوس الأموال. وهذه الاستثمارات الموحدة ستقلل من تكاليف الإنشاء والتشغيل واستيراد الخبرات من أجل الإدارة والتشغيل والصيانة مما يقلل من الازدواجية ويزيد من فرص إتاحة الموارد لاستثمارات أخرى.

كذلك لابد من التأكيد على أهمية تنسيق السياسات الصناعية مما يساهم في توسيع السوق المحلي والإنتاج بتكاليف أقل وتحقيق الكفاءة الإنتاجية بترشيد الطاقات الإنتاجية وحل مشكلة غياب الخبرات المطلوبة من خلال تبنى برامج تدريبية إقليمية وتشجيع مراكز البحث العلمي على المستوى الإقليمي وخلق القوة التفاوضية الموحدة فيما يتعلق بالخبرات والتكنولوجيا وتدريب العمالة وتبنى وتنسيق البرامج والمشاريع المشتركة مما يقلل تكاليف الاستثمار الثابت والاستعانة بالتكنولوجيا والخبرات الأجنبية. و أخيرا فمن المفيد إعادة التذكير بأن تفعيل قرارات دول مجلس التعاون بحاجة إلى خلق أجهزة تنفيذ ومتابعة للقرارات، و تدعيم المؤسسات التابعة للمجلس، و تفعيل دورها من خلال توحيد القوانين و التشريعات و جعلها ملزمة لجميع الأطراف و السعي إلى تحديد الأطر الأكثر ملائمة والحث باتجاه تطبيقها.



٣- الاستثمار الأجنبي المباشرفي دول مجلس التعاون الخليجي

تقوم الاستثمارات الأجنبية بدور مهم في اقتصاديات الدول المضيفة إذا ما أحسنت هذه الدول اختيار مشاريعها، واختيار نوع الاستثمار الأجنبي الوافد إليها. فالاستثمار الأجنبي يمكن أن يسد الفجوة بين المتاح من المدخرات الوطنية واحتياجات الدولة من هذه المدخرات للاستثمار في عملية التنمية. وسوف يستعرض هذا الجزء شرحا لأهم لعوامل التي تساعد على جذب هذا الاستثمار، ويستعرض اتجاهات الاستثمار الأجنبي المباشر بدول مجلس التعاون.

أ- العوامل المحددة لجذب رأس المال الأجنبي المباشر:

هناك بعض العوامل التي يساعد توافرها في الدولة المضيفة على جعلها أفضل من غيرها للاستثمار مثل نوعية موارد الإنتاج، البنية التحتية، عوامل اقتصادية واجتماعية ونوعية الحياة. ويمكن تلخيص هذه العوامل فيما يلي:

- المناخ الاستثماري: والذي يتمثل في وجود استقرار سياسي واقتصادي وعدم وجود تقلبات مفاجئة في السياسات الاقتصادية. يتضمن ذلك أيضا استقرار المؤشرات الاقتصادية الكلية ومنها الناتج المحلى الإجمالي ومعدلات التضخم ومعدل البطالة وأسعار الفائدة وأسعار الصرف، عدم وجود عجز مزمن في الميزانية العامة أو ميزان المدفوعات، مع وجود نظام بنكي متطور و عدم تفشى الفساد ، وجود قوانين منظمة للأعمال ونظام ضريبي يتسم بالشفافية، عدم وجود تحيز لصالح المستثمر الوطني ، عدم وجود قيود على دخول المستثمرين الأجانب والحرية في تحويل الأرباح أو الشروط الخاصة بشراء بعض عوامل الإنتاج من السوق المحلى أو تصدير نسبة من المنتج النهائي، وجود حوافز مالية، أيضا وجود هيئة محلية خاصة بالتعامل مع المستثمرين.
- ٢. وجود نظام مؤسسي قوى: ويتمثل ذلك في وجود نظام قضائي عادل ووضوح القوانين الخاصة بالعقود ،
 وعدم وجود بيروقراطية في الموافقات على العقود والتصاريح الخاصة بدخول المستثمر الأجنبي للسوق المحلى أو تصاريح العمل.
 - ٣. وجود بنية تحتية ذات نوعية عالية لنظام المواصلات والاتصالات، تقنية المعلومات، المياه والكهرباء.
- ٤. توافر قوة عاملة ذات مهارات عالية من حيث المتاح من القوة العاملة وخاصة خريجي الجامعات، انخفاض
 التكاليف وزيادة الإنتاجية، مرونة قوانين العمل، المهارات اللغوية.

- ٥. حجم السوق.
- ٦. نوعية الحياة من حيث وجود نظام تعليمي جيد، تجهيزات جيدة للإسكان وأماكن التسلية ، وتكاليف معيشية مناسبة.

ب- محددات الاستثمار الأجنبي المباشر في دول مجلس التعاون

تشير كثير من الدراسات إلى تغير الأهمية النسبية للعوامل التي تشجع على الاستثمار الأجنبي في منطقة أو دولة معينة، فبعد أن كان حجم السوق والدخل القومي أو متوسط دخل الفرد والحوافز المقدمة للمستثمرين الأجانب في الدولة المضيفة من أهم هذه العوامل، أصبح المناخ الاستثماري والاستقرار السياسي والاقتصادي ووجود بنية تحتية ملائمة وخاصة في مجال تقنية المعلومات والاتصالات والمواصلات من أهم العوامل الجاذبة للاستثمار الأجنبي المباشر في الوقت الحاضر (UNCTAD)، ولا يختلف الوضع في دول مجلس التعاون عن ذلك، فتشير أحدى الدراسات التي أجريت بالإمارات (DERA) للمراسات التي أجريت بالإمارات كانت رأس المال البشرى، الحفاظ على شهرة الشركة، وقدراتها التكنولوجية. بينما كانت أقل الدوافع هي البحث عن المتصاديات السعة، التركيب المالي للشركة، شهرة القيادات الإدارية بالشركة، الريادة السوقية.

بالنسبة لقرار الشركة لاختيار الاستثمار الأجنبي المباشر بدلا من التصدير أو الترخيص فكانت أهم الدوافع لذلك الرغبة في دخول سوق جديدة، التمركز قريبا من السوق، تقليل التكاليف، وتأمين التحالفات الإستراتيجية للشركة. وكانت اقل الدوافع في هذا المجال التخلص من المشاكل المتعلقة بالتقلبات في سعر الصرف، أو الهروب من التعريفات الجمركية.

بالنسبة للعوامل الخاصة باختيار الإمارات كموقع للاستثمار، فقد قسمت الدراسة هذه العوامل إلى خمس مجموعات رئيسية: عوامل اقتصادية، البنية التحتية، العوامل المؤسسية، القواعد المنظمة للأعمال ودور الحكومة، ومناخ الأعمال. وتشير نتائج الدراسة إلى أن العوامل المؤسسية، ومناخ الأعمال، و البنية التحتية كانت من أهم العوامل التي دفعت الشركات موضع الدراسة لاتخاذ قرار الاستثمار في الإمارات. من بين العوامل المؤسسية كان الاستقرار السياسي أكثرها أهمية. بالنسبة لمناخ الأعمال كانت أهم العوامل العلاقات الموجودة بين الأعمال، والاتجاهات الموجودة بالنسبة للأعمال، و توافر الخدمات المصرفية. بالنسبة للعوامل المتعلقة بالبنية التحتية، كانت أهمها الاتصالات، والنقل، ووجود الخدمات المدعمة. ومن المثير للاهتمام أن ٢٣٪ من الشركات موضع الدراسة اعتبرت أن القوانين الخاصة بالاستثمار الأجنبي

المباشر غير مشجعة بينما اعتبرت ١٢ ٪ من هذه الشركات أن قوانين الاستثمار بالإمارات غير مشجعة بدرجة كبيرة.

وللإجابة عن سؤال خاص عن الحوافز الجديدة التي يجب تطبيقها لتشجيع الاستثمار الأجنبي المباشر، كانت أهم هذه الاقتراحات: تقليل القيود الخاصة بالملكية والاستثمار الأجنبي المباشر، المعاملة بالمثل، مراجعة القوانين التجارية، الشفافية، إلغاء القيود على ملكية العقارات والقيود الخاصة بشرط الوكيل المحلى، وتقليل القيود على تأشيرات الدخول.

في دراسة أخرى حول أهم العوامل المحددة للاستثمار الأجنبي المباشر في عمان (Mellahi et al)، وضحت نتائج الدراسة أن الاستقرار السياسي والاقتصادي هما أهم محفزين للاستثمار المباشر الأجنبي يليهما إمكانية تحويل الأرباح، وجود حوافز لتشجيع الاستثمار، والإصلاحات القانونية. بينما كانت أقل العوامل المحفزة للاستثمار الأجنبي المباشر هي القوة الشرائية للمستهلك، حجم السوق، وجود عوامل إنتاج رخيصة. ذلك رغم أن هذه العوامل تم الدعاية لها بصورة مكثفة في وسائل الإعلام.

بالنسبة لاختلاف العوامل الجاذبة لرأس المال الأجنبي حسب الدولة الأم، فتشير نتائج أية دراسة أن أهم العوامل المحددة للاستثمار الأجنبي المباشر بصفة عامة (الاستقرار السياسي والاقتصادي، وجود حوافز مشجعة للاستثمار، نوعية البنية التحتية، الموقع الجغرافي، وجود حوافز ضريبية) لا تتأثر بالدولة الأم. بينما العوامل الأقل أهمية تختلف حسب الدولة الأم للاستثمار الأجنبي المباشر. فعلى سبيل المثال فالسياسات الحكومية، النمو الاقتصادي، سهولة الوصول للأسواق، تكاليف النقل، المنافسة، القوة الشرائية، حجم السوق، كانت اقل أهمية بالنسبة للمستثمرين من السوق الأوربية. تشير نتائج الدراسة أيضا أنه بخلاف حجم السوق، لم يكن هناك اختلاف بين العوامل المحددة للاستثمار من قطاع اقتصادي إلى آخر.

ج- اتجاهات الاستثمار الأجنبي المباشرفي دول مجلس التعاون

يتركز معظم الاستثمار الأجنبي المباشر في الدول المتقدمة وتحظى دول أمريكا اللاتينية وجنوب شرق آسيا بما لا يقل عن ثلثي تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر إلى الدول النامية، في حين تعتبر الدول العربية بما فيها دول مجلس التعاون من أقل دول العالم جذبا للاستثمار الأجنبي المباشر، فحسب تقرير الاستثمار في العالم لعام ٢٠٠٥ والذي يصدره مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، يعتبر العالم العربي أقل دول العام من حيث نصيبه من تدفقات رأس المال الأجنبي المباشر حيث بلغ إجمالي تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر إلى العالم العربي أقل من مثيله إلى سنغافورة في عام ١٩٩٥ وأقل من مثيله إلى شيلي أو المكسيك أو

كوريا في عام ٢٠٠٠. بالنسبة لدول مجلس التعاون، فقد بلغت التدفقات من رأس المال الأجنبي المباشر في عام ٢٠٠٤ حوالي ٢٠٠٥ مليون دولار في بولندا عام ٢٠٠٤ حوالي ٢٠٠٥ مليون دولار في بولندا وحوالي ٢٠٠٠ مليون دولار في شيلي وحوالي ٢٠٢،١٦ مليون دولار في المكسيك وحوالي ٢٦،٠٦٠ مليون دولار في ماليزيا وحوالي ١٦،٠٦٠ مليون دولار في سنغافورة. ويتضح من التقرير أيضا أن الدول العربية بصفة عامة من أقل دول العالم جذبا للاستثمار بواسطة الشركات متعددة الجنسيات، حيث بلغ مؤشر تعدد الجنسية (٨) حوالي ١٠ لمصر، ٤ للإمارات، ٢ للسعودية. وكانت هذه الدول الثلاث من أقل الدول النامية التي حسب لها هذا المؤشر.

من الجدير بالذكر وكما يتضح من جدول (١٢) أن حجم تدفق رأس المال الأجنبي المباشر الداخل لدول مجلس التعاون كان أكبر من حجم رأس المال الخارج من هذه الدول خلال السنوات الأخيرة، وذلك باستثناء الإمارات، حيث بدأت بعض رؤوس الأموال الوطنية المستثمرة بالخارج في العودة إلى البلد الأم وخاصة خلال السنتين الأخيرتين.

جدول ١٢ تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر لدول مجلس التعاون ٢٠٠٣-٢٠٠٣

۲.	٠٠٤	7		۲	• • • ٢	الدولة
خارج	داخل	خارج	داخل	خارج	داخل	
١٠٣٦	۸٦٥	٧٤١	٥١٧	19.	Y1V	البحرين
1877-	- ۲ •	٤٩٨٢–	-77	100-	٧	الكويت
_	-14	1-	۸۲۸	-	Y 7	عمان
۲–	779	۲-	770	Y1-	٦٢٤	قطر
٧٢	۱۸٦٧	۸۳	٧٧٨	128	٤٥٣	السعودية
٠٣٠	٨٤٠	٤٣	٣٠	٤٠٧	١٣٠٧	الأمارات

Source: Source: UNCTAD. "World Investment Report 2005" UN: New York & Geneva 2005

وبمقارنة مؤشر أداء (٩) وإمكانات (١٠) تدفق رأس المال الأجنبي المباشر وكما يتضح من جدول (١٣)، فهناك فجوة ضخمة في دول مجلس التعاون بين التدفقات الفعلية من رأس المال الأجنبي المباشر، والتي يعكسها مؤشر الأداء، وإمكانات اقتصاديات هذه الدول لاستيعاب وجذب رأس المال الأجنبي المباشر،

والتي يعكسها مؤشر الإمكانات. ويلاحظ من الجدول أن أداء كل دول المجلس كان أقل من إمكاناتها و كانت هذه الفجوة أكثر اتساعا في الكويت و السعودية. ويلاحظ أيضا أن هذه الفجوة اتسعت خلال السنوات الأخيرة باستثناء قطر. ويشير ذلك إلى أن دول الخليج نجحت إلى حد كبير في توفير المناخ الملائم للاستثمار الأجنبي المباشر لكنها في نفس الوقت لم تنجح في جذب هذا الاستثمار بالحجم الذي يتلاءم مع إمكاناتها.

دول ١٣ مؤشرات أداء وإمكانات التدفق رأس المال الأجنبي المباشر الداخل لدول مجلس التعاون ١٩٩٠-٢٠٠٥

	جدول (٥)													
۲٠	٠ ٤	۲٠	٠٣	7	۲	۲٠٠	١	۲٠.		199	٥	199		الدولـة
إمكانات	أداء	إمكانات	أداء	إمكانات	أداء	إمكانات	أداء	إمكانات	أداء	إمكانات	أداء	إمكانات	أداء	اندونه
	۲۷	49	٥٦	۲۸	٧٥	۳۰	٥٥	77	٤٣	7 9	٤٥	77	72	البحرين
	۱۲۸	٤١	۱۳۸	۲۸	177	71	١٣٤	71	179	٣٠	۱۲۷	٤٧	1.1	الكويت
	11.	٥٣	98	٥٢	110	٥١	117	٥٥	١٢٦	٥٢	99	۲0	٣٦	عمان
	75	٧	٦٦	٦	٨٦	17	1.1	١٨	٩٧	۲٠	٦٩	19	١٠٩	قطر
	171	٣١	17.	71	17.	79	171	۲۸	177	۲۸	۱۰۸	۲.	117	السعودية
	۱۰٤	77	90	77	۱۰۷	77	177	77	177	77	9.7	77	9.7	الإمارات

Source: UNCTAD. "World Investment Report 2005" UN: New York & Geneva 2005

وعموما، فعند مقارنة مؤشري الأداء والإمكانات في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر، يقسم مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية الدول إلى أربع مجموعات:

- ١ مجموعة الدول السباقة وتتميز بأداء مرتفع وإمكانات عالية.
- ٢_ دول دون إمكاناتها وتتميز بأداء منخفض مقارنة بإمكانات عائية.
- ٣ ـ دول أعلى من إمكاناتها وتتميز بأداء مرتفع وإمكانات منخفضة.
- ٤_ مجموعة الدول ذات الأداء المنخفض وتتميز هذه الدول بإمكانات منخفضة إضافة إلى أدائها المنخفض.

وبتطبيق هذا التقسيم على دول مجلس التعاون يلاحظ أن البحرين وقطر كانتا ضمن مجموعة الدول السباقة بين عامي ١٩٩٥-١٩٩٣ ثم انضمت بعد ذلك بقية دول مجلس التعاون إلى مجموعة الدول دون إمكاناتها.

بمقارنة نسبة تدفق رأس المال الأجنبي المباشر في إجمالي التكوين الرأسمالي نصل إلى نفس الاستنتاج، حيث تراوحت هذه النسبة بين -٥٠٠٪ في كل من عمان والكويت في عام ٢٠٠٤ و٢٠٠٪ في قطر، بينما بلغت ٢٠٩٠٪ في تشيلي و ٢٠٠٪ في سنغافورة. وتشير الأرقام بجدول (١٤) إلى انخفاض نسبة الاستثمار الأجنبي المباشر من التكوين الرأسمالي بدول مجلس التعاون وذلك مقارنة بالعالم بصفة عامة أو بالدول النامية بصفة خاصة. نفس النتيجة يمكن استخلاصها بمقارنة رصيد دول مجلس التعاون من الاستثمار الأجنبي المباشر بمثيله في بعض الدول النامية، حيث تراوح هذا الرصيد بين ٢٨١ مليون دولار أمريكي في الكويت ، ٢٠٤٥ مليون دولار أمريكي في السعودية في عام ٢٠٠٤ ، بينما بلغ هذا الرصيد ٢٠٢٨ مليون دولار في بولندا و ٢٤٤٤ مليون دولار في نفس العام.

جدول ١٤ الرصيد والتدفق الرأسمالي الأجنبي كنسبة من الناتج المحلي والتكوين الاستثماري في دول مجلس التعاون

_	ستثماري كنسبة لمحلى الإجمالي		ن	نسبة <u>ف</u> التكوير ال <i>ي</i>	التدفق	الدولة	
۲٠٠٤	7	199.	۲٠٠٤	7	199.		
٧٠,٥	٧٤,١	17	٤١,١	۲۷,۸	18,9	الداخل	البحرين
٣٦,٦	77	١٧	٤٩,٢	٣٩ , ٨	۱۳,۰	الخارج	
٠,٧	١,٧	٠,٢	-•,0	-1,9	٠,٢	الداخل	الكويت
-	٤,٠	19,9	-٤٥,٩	-17A	-٤,Λ	الخارج	-5-5-
١٤,٠	۱۲,٦	17,7	-•,0	10,0	١,٠	الداخل	عمان
٠,١	٠,٢	٠,١	_	_	-	الخارج	<u> </u>
15,7	۱۰,۸	١,٠	۱۳,٤	17,9	10,0	الداخل	قطر
٠,٢	٠,٤	-	-	-	۰۰,٥	الخارج	
۸,۲	۸,۹	۱۳,۸	٤,٣	۲,۰	١,٣	الداخل	السعودية
٠,٨	١,٢	١,٨	٠,٢	٠,٢	٠,٤	الخارج	
٤,٦	۲,۰	۲,۲	٤,٦	٠,٢	٩,٠	الداخل	الإمارات
٠,١	١,٥	٠,٣	-٠,٢	٠,٣	۲,۸	الخارج	

Source: UNCTAD. "World Investment Report 2005" UN: New York & Geneva. 2005

د- الاستثمارات الخليجية البينية:

مثلها مثل التجارة البينية، يلاحظ انخفاض الاستثمارات البينية بدول مجلس التعاون كما يتضح من جدول (١٥) والذي يوضح حجم هذه الاستثمارات في عام ٢٠٠٤. ويتضح من الجدول أن السعودية كانت في مقدمة دول المجلس المضيفة للاستثمارات المتدفقة من الدول الأخرى بالمجلس تليها الإمارات ثم البحرين. ومن الملاحظ أن معظم هذا الاستثمار يتركز في قطاع الخدمات شأنه في ذلك شأن الاستثمار الأجنبي المباشر في دول المجلس. وبالنسبة لدول مجلس التعاون التي كانت مصدرا للاستثمارات المباشرة لدول المجلس الأخرى، فتأتى الإمارات في مقدمة دول مجلس التعاون تليها السعودية.

جدول ١٥ توزيع الاستثمارات العربية البينية وفق الأقطار المصدرة والأقطار المضيفة لعام ٢٠٠٤

	المضيفة			
عمان	السعودية	البحرين	الإمارات	الأقطار المصدرة
	٧٢٠,٠	٧,٢		الإمارات
				البحرين
		١٥٤,٠	٥٠٠,٠	السعودية
		٥٣,٠		سلطنة عمان
				قطر
٦٢,٦		٦٠,٠	۲٥,٠	الكويت

المصدر: مناخ الاستثمار في الدول العربية، المؤسسة العربية لضمان الاستثمار، ٢٠٠٤

بالنسبة لمصدر الاستثمار الأجنبي المباشر في مجلس التعاون خلال السنوات الأخيرة، فيتضح من جدول (١٥) أن تدفقات رأس المال الأجنبي المباشر لدول مجلس التعاون تأتى من الولايات المتحدة الأمريكية، المملكة المتحدة، الهند، ألمانيا، اليابان، هولندا. ومن الملفت للنظر أن الإمارات كانت الدولة الوحيدة بين دول المجلس كمصدر للاستثمار الأجنبي المباشر في كل دول المجلس الأخرى وبلا استثناء، بينما تدفق بعض رأس المال الأجنبي المباشر من الكويت إلى البحرين. بالنسبة للصناعات الجاذبة للاستثمار الأجنبي المباشر في دول مجلس التعاون، فيتضح من الجدول أن معظم هذا الاستثمار يتم في اللاستثمار الأجنبي المباشر في دول مجلس التعاون، فيتضح من الجدول أن معظم هذا الاستثمار يتم في

قطاع الخدمات وخاصة الخدمات المالية، السياحة، تجارة التجزئة، الصيانة، التدريب. أيضا في مجال الإنشاء والتصنيع.

٤- المناخ الاستثماري بدول مجلس التعاون

توجد بعض المعايير التي يمكن من خلالها الاستدلال على ملائمة الظروف السياسية والاقتصادية بدولة ما لجذب الاستثمار الأجنبي المباشر. من هذه المعايير التقويم الائتماني السيادي كمؤشر للوضع الاقتصادي والمالي والاستقرار السياسي والاجتماعي بالدولة بالإضافة إلى توقعات أداء الدولة في المستقبل. وكما يتضح من جدول (١٦) أن دول مجلس التعاون فيما عدا البحرين وسلطنة عمان حصلت على تقويم مرتفع للاستثمار والمخاطر المنخفضة وقدرتها على السداد.

جدول ١٦ التقويم السيادي الموحد لدول مجلس التعاون حتى نهاية ديسمبر ٢٠٠٤

درجة المخاطرة	تفسير التقويم	الموحد	التقويم	الدولة
درجه المعاطرة	الموحد	۲۰۰٤/۱۲	77/17	3
درجة استثمارية عالية	A+	٥	٥	الكويت
درجة المخاطرة منخفضة	A	٦	٦	الإمارات
قدرة السداد قوية مع تراوح مختلف بمدى	A	٦	٨	قطر
التأثر ببروز عوامل سلبية	A-	٧	٧	السعودية
درجة استثمارية عالية درجة المخاطرة منخفضة	+BBB	٨	٨	البحرين
قدرة السداد معقولة مع تراوح مختلف بمدى التأثر ببروز عوامل سلبية	BBB	٩	٩	سلطنة عمان

المصدر: FT، Credit Ratings in Emerging Markets، Issue 2004:4

و بتطبيق مؤشر الحرية الاقتصادية والذي تصدره Street Journal فقد تم تصنيف جميع دول مجلس التعاون فيما عدا السعودية بتلك التي تتمتع بحرية اقتصادية شبه كاملة في عام ٢٠٠٤. و بناءا على مؤشر الشفافية والذي تصدره منظمة الشفافية العالمية يتضح أن عمان والإمارات تميزتا بشفافية مرتفعة بينما تميزت البحرين وقطر والكويت بدرجة شفافية متوسطة و اعتبرت السعودية من الدول ذات الشفافية المنخفضة في عام ٢٠٠٤. أما مؤشر العولمة والذي

يقيس قدرة الدولة على الاندماج في الاقتصاد العالمي، فأنه يضع السعودية في مقدمة دول مجلس التعاون في عام ٢٠٠٣، حيث حصلت على المركز ٤١ من بين الدول التي شملها المؤشر المذكور (٢٢ دولة). كما أن مؤشر التنافسية العالمية والذي يشير إلى قدرة الدولة على تحقيق معدلات نمو بصورة مستمرة ولمدة طويلة، والذي شمل ١٠٤ دولة في عام ٢٠٠٤ وضع الإمارات في المركز ٢١ والبحرين في المركز ٨٨ بين تلك الدول. وبالنسبة لقدرة الأعمال على التنافس عالمياً كانت الإمارات في المركز ٨٨ والبحرين في المركز ٤٠. بمقارنة دول مجلس التعاون بدول مماثلة من حيث بيئة أداء الأعمال، و تأسيس الكيان القانوني أو تسجيل العقار يتضح أن كل هذه الدول فيما عدا السعودية في وضع مناسب بصورة عامة مقارنة بكوريا الجنوبية وماليزيا وتركيا. و وفقاً لمؤشر التنمية البشرية والذي يصدره البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة صنفت البحرين، الكويت، قطر، الإمارات ضمن الدول ذات التنمية البشرية العالية بينما جاءت عمان والسعودية ضمن الدول ذات التنمية البشرية المالية بينما جاءت عمان والسعودية ضمن الدول ذات التنمية البشرية العالية بينما جاءت عمان والسعودية ضمن الدول ذات التنمية البشرية العالية بينما جاءت عمان والسعودية ضمن الدول ذات التنمية البشرية المالية بينما جاءت عمان والسعودية ضمن الدول ذات التنمية البشرية العالية بينما جاءت عمان والسعودية ضمن الدول ذات التنمية البشرية المتوسطة في عام ٢٠٠٤. (أنظر الجدول ٧ و ١٨).

جدول (۱۷) ترتیب دول المجلس في عدد من المؤشرات الدولية المختارة لعام ۲۰۰٤

مؤشر التنمية البشرية× بيانات ٢٠٠٢	مؤشر الضبابية	مؤشر التنافسية ١٠٤ دولة		مؤشر العولمة	مؤشر الشفافية	مؤشر الحرية الاقتصادية	الدولة
×۱۷۷ دولة	٤٨ دولة	الأعمال	النمو	٦٢ دولة	١٤٥ دولة	١٥٥ دولة	
٤٩	_	۲۸	١٦	-	79	٤٢	الإمارات
٤٠	-	٤٠	۲۸	-	٣٤	۲٠	البحرين
٧٧	٣٩	_	_	٤١	٧١	٧٤	السعودية
٧٤	_	_	-	-	79	٥٤	سلطنة عمان
٤٧	_	-	_	-	٣٨	٦٠	قطر
٤٤	_	-	-	-	٤٤	٤٨	الكويت

المصدر: مناخ الاستثمار في الدول العربية، المؤسسة العربية لضمان الاستثمار، ٢٠٠٤

جدول ١٨ بيئة أداء الأعمال: مكون تأسيس الكيان القانون للأعمال في دول المجلس بالمقارنة بدول أخرى

ـنى لرأس كنسبة الفرد (٪)	المال	كلفة إنجاز الإجراءات كنسبة من دخل الفرد (٪)		المدة الزمنية (يوم عمل)		عدد الإجراءات		الدولة
7	77	72	7	72	7	۲۰۰٤	7٣	
٤١٦,٩	٤٠٤,٠	۲٦,٥	۲٤,٥	٥٤	79	۱۲	١٠	الإمارات
1,029,0	1,710,0	٦٩,٧	180,0	٦٤	90	١٢	١٤	السعودية
1,1	۷۲۰,۹	٤,٩	٥,٣	٣٤	_	٩	_	سلطنة عمان
181,0	۹۱۰,٦	۲,٤	١,٨	٣٥	44	17	١٢	الكويت
	,			ول مقارنة	2			
٣٣٢,٠	٤٠٢,٥	١٧,٧	17,9	77	77	١٢	١٢	كوريا الجنوبية
٠,٠	٠,٠	70,1	۲۷,۱	٣٠	71	٩	٨	ماليزيا
۲٥,٠	18,5	۲٦,٤	٣٧,١	٩	٣٨	٨	14	تركيا

المصدر:2005/21/http//rru.worldbank.org/DoingBusiness/SnapshotReports/CreditMarkets.aspx 2 المصدر:2005/21/http//rru.worldbank.org/DoingBusiness/SnapshotReports/CreditMarkets.aspx الدليل: كلما قل عدد الإجراءات والمدة الزمنية وقيمة الكلفة والحد الأدنى لرأس المال دل ذلك على بيئة أكثر ملائمة للأعمال.

يفصح مكون حماية المستثمر وكما يتضح من جدول (١٩)، (٢٠)، (٢١) عن صورة مختلفة حيث تشير الأرقام إلى أن دول المجلس لا توفر للمستثمر معلومات تتعلق بالملكية والبيانات المالية. بالنظر إلى مكون إنفاذ العقود والذي يشير إلى سهولة أو صعوبة إنفاذ العقود التجارية يتضح أن عدد الإجراءات اللازمة لإنفاذ العقود، والمدة الزمنية وكلفة الإنفاذ ازدادت في دول مجلس التعاون التي رصد لها المؤشر بين عامي ٢٠٠٣،٢٠٠٤.

جدول ١٩ بيئة أداء الأعمال: مكون تسجيل العقارية دول المجلس

كلفة نقل الملكية كنسبة من قيمة العقار (٪)	المدة الزمنية(يوم عمل)	عدد الإجراءات	الدولة
۲٠٠٤	Y•• £	Y••£	
۲,۱	٩	٣	الإمارات
٠,٠	٤	٤	السعودية
٣,٠	١٦	٤	سلطنة عمان
١,٠	٧٥	٨	الكويت
	نارنة	دول مة	
٦,٣	11	٧	كوريا الجنوبية
۲,۲	124	٤	ماليزيا
٣,٣	٩	٨	تركيا

المصدر: مناخ الاستثمار في الدول العربية، المؤسسة العربية لضمان الاستثمار، ٢٠٠٤

جدول ٢٠ بيئة أداء الأعمال مكون حماية المستثمر

مؤشر الإفصاح ۲۰۰٤	الدولة			
۲	الإمارات			
۲	السعودية			
,	سلطنة عمان			
١	الكويت			
	دول مقارنة			
٦	كوريا الجنوبية			
٥	ماليزيا			

المصدر: مناخ الاستثمار في الدول العربية، المؤسسة العربية لضمان الاستثمار، ٢٠٠٤

من ناحية الجهود التي تبذلها دول مجلس التعاون لجذب الاستثمار الأجنبي المباشر، فيلاحظ اختلاف هذه الجهود من دولة لأخرى. فكما يتضح من جدول (٢٣) أن الإمارات كانت في مقدمة دول المجلس في تنظيم المؤتمرات والمعارض التي نظمتها أو شاركت فيها وأيضاً من حيث الترتيبات الثنائية مع دول أخرى في عام ٢٠٠٤، انعدمت مثل هذه الجهود تماماً في دولة قطر في نفس العام.

جدول ٢١ بيئة أداء الأعمال: مكون إنفاذ العقود

كلفة إنقاذ العقود٪ (كنسبة من الدين)		المدة الزمنية(يوم عمل)		عدد الإجراءات إنقاذ العقود		الدولة			
72	7	۲۰۰٤	7	72	7				
١٦,٠	۱۰,٦	٦١٤	००९	٥٣	۲۷	الإمارات			
۲٠,٠	-	٣٦٠	190	٤٤	19	السعودية			
١٠,٠	٤,٨	٤٥٥	۲0٠	٤١	١٧	سلطنة عمان			
17,7	٤,٤	٣٩٠	190	٥٢	۱٧	الكويت			
دول مقارنة									
٥,٤	٤,٥	٧٥	٧٥	79	77	كوريا الجنوبية			
۲۰,۲	19,8	٣٠٠	۲٧٠	71	77	مائيزيا			
17,0	٥,٤	44.	1.0	77	١٨	تركيا			

المصدر: مناخ الاستثمار في الدول العربية، المؤسسة العربية لضمان الاستثمار، ٢٠٠٤

جدول ٢٢ جدول تجميعي لمؤشرات قاعدة البنك الدولي (لبيئة أداء الأعمال) ٢٠٠٤

(٧)مؤشر الإفصاح	(٦)مؤشر معلومات الائتمان	(٥)مؤشر الحقوق القانونية	(٤) المؤشر المركب لصرامة التوظيف	(٢)مؤشر صعوبة الفصل من العمل	(۲)مؤشر صرامة ساعات العمل	(۱) مؤشر صعوبة التوظيف	الدولة			
72	7	7	7	7	7	۲۰۰٤				
۲	۲	٤	77	۲.	۸٠	•	الإمارات			
۲	۲		14	٠	٤٠	٠	السعودية			
١	٠	٢	٣٥	٠	٦٠	٤٤	سلطنة عمان			
١	٤	٥	۲.	٠	٦٠	•	الكويت			
دول مقارنة										
٦	٥	٦	٣٤	٣٠	٦٠	11	كوريا الجنوبية			
٥	٦	٨	٣	١٠	•	•	ماليزيا			
۲	٤	١	00	٤٠	۸٠	٤٤	تركيا			

المصدر: مناخ الاستثمار في الدول العربية، المؤسسة العربية لضمان الاستثمار، ٢٠٠٤

[•] البيانات غير متوفرة

[•] دليل المؤشر: المؤشرات (١،٢،٣) تتراوح من صفر إلى ١٠٠، القيمة الأعلى تدل على بيئة أكثر تعقيداً لأداء الأعمال.

- المؤشر (٤) هو معدل المؤشرات (١،٢،٣)
- المؤشر (٥) يتراوح من صفر إلى ١٠، القيمة الأعلى تعكس وضعاً أفضل في بيئة أداء الأعمال.
 - المؤشر (٦) من صفر إلى ٦ القيمة الأعلى تعكس وضعاً أفضل في بيئة أداء الأعمال.
- ●المؤشر (٧) من صفر إلى ٧، القيمة الأعلى تدل على وضع أفضل في الإفصاح عن المعلومات وتعكس بيئة أكثر ملائمة لأداء الأعمال.

ويتبين من العرض السابق أن دول مجلس التعاون بصفة عامة يتوفر بها المناخ الملائم لجذب رأس المال الأجنبي المباشر فيما عدا ما يتعلق بتوافر المعلومات والبيانات إضافة إلى تعقد الإجراءات اللازمة لتأسيس الأعمال وتسجيل العقارات وإنفاذ العقود، هذا إضافة إلى عدم وجود شفافية بالنسبة للقواعد والنظم والقوانين المنظمة لهذه الأعمال والإجراءات. كما يلاحظ أن المناخ الاستثماري بالسعودية ومقارنة بدول المجلس الأخرى يعتبر اقل شفافية ومناسبة لأداء الأعمال.

جدول رقم (۲۳) ملخص الجهود الترويجية في دول المجلس لعام ۲۰۰٤

				1	t1					
()	()	()	()	البيان				4	4.3	
(٨)	(٧)	(٦)	(0)	(٤)		(٣)		(٢)	(١)	
مجهودات	المدن	الترتيبات	القوانين	الفرص		الزيارات		مؤتمرات	مؤتمرات	
الترويج	الصناعية	الثنائية أو	والإجراءات	المعروضة		الترويجِية إلى		وندوات	وندوات	الدولة
الأخرى	والمناطق	الجماعية	الجديدة	للاستثمار		دول أخرى		ومعارض	ومعارض	ا اندونه
	الحرة	المنفذة مع	لجذب			واستقبال		الترويج التي	الترويج	
	الجديدة	دول أخرى	الاستثمار			مستثمرين		شارکت فیها	التي عقدتها	
	والمنفذة							الدولة	الدولة	
				التكلفة	عدد المشاريع	استقبال	الزيارات			
_	-	١٦					٦	72	۲۷	الإمارات
								٥	49	البحرين
_	۱۲ (مدینةصناعیة مخطط لإنشائها)	10	٤	_	-	٥	-	I	٢	السعودية
_	-	-	_	_	_	ı	٣	٢	_	عمان
_	_	_	_	-	_	_	_	_	_	قطر
_	-	-	۲	-	-	10	٣	١٠	11	الكويت

المصدر: مناخ الاستثمار في الدول العربية، المؤسسة العربية لضمان الاستثمار، ٢٠٠٤

(٥) المقارنة بين دول المجلس و الدول الأخرى حسب مؤشرات سهولة ممارسة أنشطة الأعمال

هناك العديد من العوامل الهامة التي تلعب دورا رئيسيا في استقطاب رأس المال الأجنبي. فقد أكدت العديد من الدراسات المسحية الحديثة أنه بالإضافة إلى الاستقرار السياسي والاقتصادي، فأن للتحولات الجوهرية و الهيكلية في السياسات الحكومية دورا بارزافي جذب الاستثمار الأجنبي. فالسماح بكامل الملكية مع توفير الحماية القانونية المادية والفكرية وإزالة القيود على تحويل الأرباح وتقديم الدعم مع عدم المفاضلة بين المنشآت المحلية والأجنبية، و تحرر السياسات التجارية و وضوح التشريعات الحكومية تعتبر من العوامل الهامة في استقطاب رأس المال الأجنبي. و قد وضعت العديد من المؤشرات و المعايير لتحديد سهولة مزاولة نشاط الأعمال في الدول المختلفة و التي تعتمد عليها العديد من الشركات لاتخاذ قرار الاستثمار من عدمه في الدول المختلفة. فتبعا لدراسة مسحية أجرتها شركة ماكينزي في ٢٠٠٢ أكدت أن أولويات المستثمر عند اتخاذ قرار الاستثمار تعطى بعداً أكبر للشفافية والإفصاح عن البيانات المحاسبية حيث بلغت نسبة مؤيدي هذا العامل ٧١٪، تبع ذلك عامل المساواة بين المساهمين بنسبة ٤٧٪، ثم حقوق الملكية حيث اتفق أكثر من ٤٦٪ من المستثمرين على أن حماية حقوق الملكية هي العامل الأهم في اتخاذهم قرار الاستثمار تبع ذلك تنظيم السوق وتطور البنية التحتية حيث حصلت على نسبة ٤٣٪ ثم تطبيق معايير المحاسبة الدولية الذي حصل على ٤٢٪ يليه سيولة السوق بنسبة ٢٧٪ ، ثم الحد من الفساد ووضوح أنظمة الإفلاس ٣٢٪، و بنية المالية العامة للدولة بنسبة ٣١٪ ، وتطور النظام المصرفي ٣٠٪. وبالمقارنة بين مؤشرات سهولة ممارسة أنشطة الأعمال و التحديات التي تواجه أصحاب الأعمال و جودة بيئة الاستثمار في دول المجلس و الدول المشمولة بالدراسة نسجل الملاحظات الآتية حسب البيانات الواردة في الجداول (م :(7 . 7 1 . 7 7

- فيما بين الدول الثلاث عشرة التي شملتها الدراسة حلت دول المجلس الأربع التي توفرت بيانات حولها في مؤشر سهولة ممارسة الأنشطة في المراكز الخامس و السادس و السابع و الثامن، و حلت جميعها بعد دول شرق آسيا باستثناء الصين التي حلت في المركز العاشر. و قد تصدرت السعودية المركز الأول فيما بين دول المجلس ثم الكويت فعمان فالإمارات. وفي مجموعة المائة و الخمسة و السبعين يأتي ترتيب السعودية في مؤشر سهولة ممارسة النشاط في المركز ٣٨ تليها الكويت في المركز ٢٦ ثم عمان في المركز ٥٥ و الامارات في المركز ٧٧.
- تأتي جميع دول المجلس متأخرة فيما يتعلق بعدد الأيام المطلوبة و عدد الإجراءات المطلوبة لتسجيل المشروع و إنفاذ العقود. فعلى سبيل المثال، فمن ضمن الثلاث عشرة دولة المشمولة بالدراسة تستغرق

إجراءات ترخيص المشروع ٢٤ يوما في سلطنة عمان و ٢٥ يوما في الكويت و اللتين تأتيان في المركز الثامن و التاسع على التوالي ضمن المجموعة المذكورة بينما تحتل الإمارات و السعودية المركز الحادي عشر و الثاني عشر بعدد أيام ٥٤ و ٦٤ يوما على التوالي في البلدين. و بالنسبة لعدد الإجراءات المطلوبة للحصول على الترخيص ببدء المشروع فأن سلطنة عمان فقط تقل عن المتوسط و تأتي في المركز الرابع بعد المغرب و سنغافورة وتايلاند. أما بالنسبة للتكلفة التي تواجه الشركات ذات المسئولية المحدودة لتتوافق مع المتطلبات القانونية و الإدارية عند بدء المشروع فأنها تفوق جميع دول الدراسة، باستثناء مصر. ففي كل من السعودية و الإمارات تصل إلى ٦ , ٨٥٪ من الدخل القومي للفرد في الكويت و عمان، إذ تبلغ في الكويت و عمان، إذ تبلغ في الكويت ٦ , ١٪ من الدخل القومي للفرد و تأتي في المركز الثاني بعد سنغافورة و تأتي عمان في المركز الثالث بنسبة ٥ , ٤٪ من الدخل القومي للفرد و بالنسبة للحد الأدنى لرأس المال المطلوب لبدء مشروع جديد كنسبة من الدخل القومي للفرد، فأن السعودية تتفوق على جميع الدول من حيث النسبة التي تتطلب ٥ , ١٠٥٧٪ ثم الإمارات بنسبة ٢ , ٢٨٪ فالكويت بنسبة على جميع الدول من حيث النسبة التي تتطلب ٥ , ١٠٥٧٪ ثم الإمارات بنسبة ٢ , ٢٨٪ فالكويت بنسبة على جميع الدول من حيث النسبة التي تتطلب ٥ , ١٠٥٧٪ ثم الإمارات بنسبة ٢ , ٢٨٪ فالكويت بنسبة ههي من عمان بنسبة ٧ , ١٨٠٤٪

- أما بالنسبة لموضوع سهولة تأمين حقوق الملكية من حيث الإجراءات المطلوبة و التكلفة التي تواجه أصحاب الأعمال لتسجيل الممتلكات، فأن الوقت المطلوب لتسجيل الممتلكات فأن المملكة العربية السعودية و دولة الإمارات تتقدمان على أغلب الدول و تأتيان في المركزين الأول و الثاني فيما بين دول المجموعة و المركز الرابع و الثامن للدولتين على التوالي فيما بين مجموعة الدول المائة و الخمسة و سبعين، أما عدد الإجراءات المطلوبة لإنهاء تسجيل الممتلكات فلا تزيد على الأربعة في الدولتين. و بالنسبة للتكلفة تسجيل الملكية فأنها متدنية لا تزيد عن ٣٪ من قيمة الممتلكات في عمان و ٢٪ في الإمارات و ٥ , ٠ ٪ في الكويت.
- أما فيما يتعلق بالتعامل مع التراخيص المتعلقة ببدء المشروع الجديد فأن الكويت و الإمارات تزيد عن المعدل في عدد الإجراءات المطلوبة للدول الثلاث عشرة، بينما تقل السعودية و عمان عن متوسط الدول الثلاث عشرة حيث تأتي عمان في المركز الرابع و السعودية في المركز الخامس بعد كل من تايلاند، سنغافورة و كوريا. و تقل عدد أيام إتمام التراخيص عن المعدل في جميع دول المجلس ما عدا عمان و التي أيضا تفوق المتوسط فيما يتعلق بالتكلفة كنسبة من دخل الفرد.
- أما الوقت المطلوب لتصفية المشروع مقاسا بعدد الأعوام فأن دول المجلس الأربعة تحتل المراكز الأخيرة فيما بين الدول المشمولة بالدراسة، فهي تأتي في المركز الثامن (السعودية) و التاسع (الكويت) والعاشر (الإمارات) و الحادي عشر (عمان) قبل البرازيل التي تأتي في المركز الأخير والتي تستغرق عملية

التصفية والإغلاق ١٠ سنوات. وحسب الترتيب الدولي فأن دول المجلس تحتل المركز السادس و الثامن و العاشر و الثالث عشر بين الدول المشمولة بالدراسة.

- تعتبر دول مجلس التعاون من الدول عالية المرونة فيما يتعلق بتعيين و فصل العاملين، فلا توجد هناك صعوبة في التعيين في جميع دول المجلس ما عدا عمان التي يبلغ المؤشر فيها ٤٠ نقطة من ١٠٠ وهو مؤشر عالي بالنسبة للدول الأخرى المشمولة بالدراسة فهي تأتي فقط قبل البرازيل و المغرب. أما فيما يتعلق بفصل العمال فأن جميع دول المجلس لديها القوانين المرنة جدا و كذلك الحال بالنسبة لصعوبة التوظيف فأن المملكة العربية السعودية جاءت في المركز الثاني بعد سنغافورة و الكويت في المركز الرابع و الإمارات في المركز السادس و عمان في التاسع. أما تكلفة التعيين كنسبة من الراتب فأنها الأدنى في دول المجلس حيث المركز السادس و عمان من الثاني إلى الخامس بعد تايلاند. و بالنسبة لتكلفة الفصل مقاسه بعدد أسابيع من الأجر، فأن دول المجلس تأتي في المركز الثاني لعمان بعدد ٣٠ ٤ من الأسابيع و الكويت في المركز الخامس بعدد ١٨ من الأسابيع و الكويت في المركز النابيع.
- أما بالنسبة لمخاطر الاستثمار و التي تشير إلى وضع الاستثمار investment profile فأن دول المجلس تتفوق على أغلب الدول و تحتل جميعها المركز الثاني و الثالث بعد سنغافورة .
- أما بالنسبة لمؤشرات التنافس العالمي و التي تشمل مؤشر شفافية القوانين الحكومية و قوة المنافسة المحلية و الاختلاف الإقليمي في جودة بيئة الأعمال (فيما يتعلق بالموارد البشرية و البنية التحتية و غيرها من العوامل) ، فلا توجد أية بيانات خاصة بدول المجلس مما لا يسهل عملية المقارنة.
- وبالمقارنة بشفافية المعلومات الائتمانية و الحقوق القانونية للمقترضين و المقرضين فأن قيم مؤشر الحقوق القانونية يشير إلى أن دول المجلس تأتي جميعها في المراكز المتأخرة بمؤشر يبلغ ٤ و ٣ مما يعني أن القوانين المعمول بها في هذه الدول لا تسهل الحصول على الائتمان. أما مؤشر معلومات الائتمان و الذي يتراوح بين ٠ و ٦ ويقيس نطاق المعلومات الائتمانية و مدى قابلية الحصول عليها من خلال السجلات العامة أو المكاتب الخاصة فأن المؤشرات تعكس عدم توفر المعلومات باستثناء السعودية التي جاءت في المركز الثانى بعد ماليزيا.
- ويركز مؤشر حماية المستثمرين على شفافية الصفقات و الذي يبينه مؤشر الكشف، و المسؤولية عن التعامل الذاتي و الذي يوضحه مؤشر مدى مسؤولية المدير، وقدرة المساهمين على مقاضاة الموظفين والمديرين بسبب سوء الإدارة، و الذي يقيسه مؤشر قضايا المساهمين. و تشير البيانات المتوفرة للمقارنة أن

مؤشر الكشف متدني نوعا ما في الإمارات و التي يبلغ المؤشر فيها ٤ نقط من ١٠ في حين أنه في السعودية وعمان يصل إلى ٨ من ١٠ مما يجعل الدولتين تأتيان بعد كل من الصين و تايلاند و سنغافورة و ماليزيا، و تأتي الكويت بعد ذلك بمؤشر ٧ من ١٠. أما مؤشر مسؤولية المدير فأن الإمارات والكويت تسجلان ٧ من ١٠ و تأتيان بعد سنغافورة و ماليزيا و تسجل السعودية و عمان ٥ نقاط من ١٠ على هذا المؤشر .أما مؤشر قضايا المساهمين فهو متدن في جميع دول المجلس ويتراوح بين ١ في السعودية ٢ في الإمارات و ٣ في عمان و ٥ بالكويت بالمقارنة بتسع نقط في سنغافورة و لا يزيد مؤشر حماية المستثمر عن ١٠ من ١٠ في الكويت التي تأتي في المركز الثالث بعد ماليزيا و سنغافورة.

- أما بالنسبة لدفع الضرائب فأن دول المجلس جميعها تأتي في المركز الأول و الثاني فيما يتعلق بعدد المدفوعات. أما إجمالي الضرائب كنسبة في الأرباح فأنها الأدنى في السعودية و الإمارات ثم عمان وتصل إلى ٩, ١٤٪ و ١٥٪ و ٢٠٪ من إجمالي الأرباح في الثلاثة دول على التوالي، أما في الكويت و التي تحتل المركز الثامن بين الدول المشمولة بالدراسة فأن النسبة تصل إلى ٧, ٥٥٪ من إجمالي الربح.
- يعتبر مقياس سهولة التجارة عبر الحدود من المؤشرات الرئيسية في اتخاذ قرار الاستثمار و يقاس هذا المؤشر باستخدام عدد المستندات المطلوبة و الوقت المستغرق و تكلفة كل من التصدير و الاستيراد. و بالنسبة لدول مجلس التعاون فأنها تحتل المركز الأول و الثاني و السادس لعدد مستندات التصدير المطلوبة بين الدول الثلاث عشرة المشمولة بالدراسة أما بالنسبة لمستندات الاستيراد فأن الإمارات فقط هي التي تقل عن المتوسط في عدد المستندات المطلوبة و تأتي السعودية في المركز الثالث بالنسبة لمجموعة الدول بعدد مستندات يساوي المتوسط و تفوق الكويت و عمان المتوسط بعدد ١١ و ١٣ مستندا مطلوبا لإتمام عملية الاستيراد. أما فيما يتعلق بالوقت المطلوب لإنهاء إجراءات التصدير و الاستيراد، فأن دول المجلس تأتي بعد كل من سنغافورة و كوريا و الصين بالنسبة للتصدير وتتأخر الدول أيضا بالنسبة للاستيراد بعد الدول الثلاثة المذكورة ، باستثناء الإمارات التي جاءت في المركز الثالث بعد سنغافورة و كوريا أما السعودية فقد جاءت في المركز العاشر و الكويت و عمان في المركز السابع. و بالمقارنة بتكلفة التصدير و الاستيراد و كل من التصدير و الاستيراد و تأتي الإمارات و السعودية تقل فيها التكلفة عن المتوسط بالنسبة لجميع الدول في كل من التصدير و الاستيراد و تأتي الإمارات متقدمة في المركز الثالث بعد سنغافورة و كوريا أما السعودية فقد جاءت في المركز الخامس و السادس بالنسبة للتصدير و الاستيراد. (أنظر الجدول م٢٢–٢٢).

ثالثا: التشريعات و الأطر القانونية لاستثمار رأس المال الأجنبي في دول مجلس التعاون

إن الاستثمارات الخاصة سواء كانت محلية أم أجنبية تخضع في الاقتصاديات الحرة إلى القوانين السارية فالمشاريع، الصناعية أو السياحية أو الخدمية تخضع لقانون واحد وتحظى جميعها بذات الامتيازات والحقوق وعليها ذات الالتزامات والقيود. والأصل في هذه القوانين هو حرية القطاع الخاص المحلي والأجنبي في ممارسة الأنشطة الاستثمارية والاقتصادية. ولكن في الدول العربية عموما ومنها الدول الخليجية، فإن الأصل في القوانين هو تقييد حرية القطاع الخاص في ممارسة الأنشطة الاقتصادية لصالح الدولة، مع قيود إضافية تصل إلى حد المنع المباشر تفرض على القطاع الخاص الأجنبي. لذلك فأن دول المجلس في سعيها لاستقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر واجهت كغيرها من الدول النامية، معضلة عدم توافر البيئة الاستثمارية الملائمة بكافة مكوناتها الاقتصادية والتشريعية والتنظيمية والإدارية، بما في ذلك طبعا وجود قوانين مانعة أو مقيدة للاستثمارات الأجنبية. ولما كان تعديل أو استبدال تلك القوانين يعني ضمنا تغييرا جذريا وهيكليا في بنية الاقتصاديات الوطنية، و يتطلب توافر ظروف سياسية واقتصادية متشابكة، كما يتطلب وقتا طويلا، فقد تم اعتماد حل توفيقي هو إصدار قوانين خاصة بالاستثمار الأجنبي متشابكة، كما يتطلب وقتا طويلا، فقد تم اعتماد حل توفيقي هو إصدار قوانين خاصة بالاستثمار الأجنبي المباشر تمثل في حقيقة الأمر التفافا على القوانين السائدة.

من هذا المنطلق فأن هذا الجزء من الدراسة سيحاول تناول الأنظمة والقوانين التي تم إقرارها في بعض دول مجلس التعاون للتعامل مع الاستثمار الأجنبي المباشر، بهدف دراستها و مقارنتها من حيث القواعد العامة للترخيص للاستثمار الأجنبي، ضمانات الاستثمار و الحوافز و الإعفاءات القانونية التي تمنح للمستثمر الأجنبي، و من ثم تقييمها و بيان مواطن الضعف و القوة فيها. و يلاحظ أن هناك أربعا من دول المجلس أوجدت تشريعات متكاملة لاستثمار رأس المال الأجنبي، هذه الدول هي المملكة العربية السعودية، و الكويت، وسلطنة عمان، ودولة قطر، في حين أن دولة الإمارات و مملكة البحرين ما زالتا تعتمدان على النصوص الواردة في القوانين التجارية والصناعية حول مساهمة الأجانب في الاستثمار في هذه الدول، سواء بمفردهم، أم من خلال مشاركتهم مع رأس المال المحلي.

١- الترخيص للاستثمار

تناولت قوانين الاستثمار في الدول الخليجية قضية الترخيص للاستثمار بقدر كبير من التفصيل ولكن كما في كثير من الحالات تركت النصوص مجالا واسعا للأجهزة الإدارية لاتخاذ القرار "المناسب".

وتضمنت هذه القوانين نصوصا تتعلق بكل من شروط الحصول على الترخيص، تعيين جهة معينة للتعامل مع المستثمر، تحديد مدة منح الترخيص أو رفضه، الجزاءات في حال مخالفة شروط الترخيص، وسبل الطعن في هذه الجزاءات. سنحاول في هذا الجزء الإشارة إلى كيفية تناول القوانين المختلفة في دول المجلس لهذه القضايا.

شروط الحصول على الترخيص:

ربطت قوانين الاستثمار الحصول على الترخيص بعدة شروط تتعلق بنسبة المشاركة الوطنية في المشروع، و تحديد رأس مال معن، و تحديد قطاعات معينة.

أ. المشاركة الوطنية:

نصت على هذا الشرط قوانين كل من قطر وعمان والكويت، في حين لم يتطرق نظام الاستثمار الأجنبي في السعودية إليه، حيث نصت المادة ٥ من نظام الاستثمار الأجنبي على إمكانية أن "تكون الاستثمارات الأجنبية التي يرخص لها للعمل طبقا لأحكام هذا النظام بإحدى الصورتين الآتيتين:

- منشات مملوكة لمستثمر وطنى ومستثمر أجنبى.
 - منشات مملوكة بالكامل لمستثمر أجنبي .

ويتم تحديد الشكل القانوني للمنشات طبقا للأنظمة والتعليمات.

كما أجازت المادة ٤ من النظام "للمستثمر الأجنبي الحصول على أكثر من ترخيص في أنشطة مختلفة وتحدد اللائحة الضوابط اللازمة".

أما في الكويتي، ولكن المادة ٤ من القانون الأصل في أحكام المشاركة هي وجود شريك كويتي، ولكن المادة ٤ من القانون الكويتي نصت على "استثناء المشروعات الاستثمارية من أحكام القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٦٠، بحيث أجازت "تأسيس شركات كويتية تبلغ حصة الأجانب فيها ١٠٠٪ من رأس مالها". وتم ربط الاستثناء بقرار من وزير التجارة و الصناعة وفق لمعايير وشروط محددة حددها قرار مجلس الوزراء رقم (٢/١٠٠٦) لسنة ٢٠٠٣ وتتمثل في:

- ١. أن يكون رأس المال كافيا لتحقيق الأغراض و أن يكون مكتتبا فيه بالكامل من المؤسسين.
 - ٢. أن يتبع في التأسيس شروط القانون رقم (١٥) لعام ١٩٦٠
- ٣. أن تباشر الشركة نشاطها أو المشروعات المبينة في قرار مجلس الوزراء رقم (١/١٠٠٦) لسنة ٢٠٠٣ و الذي حدد مجموعة من الأنشطة و المشروعات الاقتصادية. وقد تم تحديد بعض الأهداف الرئيسية لمنح الترخيص وهي:

- نقل التقنية و الإدارة الحديثة و الخبرة العملية و الفنية والتسويقية.
 - توسيع و تفعيل دور القطاع الخاص الكويتي .
 - خلق فرص عمل للعمالة الوطنية و المساهمة في تدريبها .
 - العمل على تشجيع تصدير المنتجات الوطنية.

في سلطنة عمان: حدد قانون استثمار رأس المال الأجنبي حصة الشركاء العمانيين بنسبة المناعة، ولكن سمح بتجاوز هذه النسبة لتصل إلى ٦٥٪ شرط الحصول على موافقة وزير التجارة والصناعة، وكذلك تجاوزها لتصل إلى ١٠٠٪ ولكن ربط ذلك بموافقة مجلس التنمية. ونصت المادة ١ من قانون استثمار رأس المال الأجنبي على "يحظر على غير المواطنين العمانيين سواء كان شخصا طبيعيا أو معنويا مزاولة أية أعمال تجارية أو صناعية أو سياحية أو المشاركة في شركة عمانية داخل السلطنة، إلا بترخيص من وزارة التجارة والصناعة يصدر وفقا لأحكام هذا القانون.

ولكن المادة ٢ حددت عدة شروط لمنح الترخيص هي:

- ١ أن تجري الأعمال بواسطة شركة عمانية لا يقل رأسمالها عن ١٥٠،٠٠٠ ر..ع ولا تزيد حصة الأجانب
 فيها عن ٤٩٪ من رأس المال.
- ٢ يجوز تجاوز النسبة السابقة وحتى ٦٥٪ من رأسمال الشركة بقرار من وزير التجارة والصناعة بناء
 على توصية لجنة استثمار المال الأجنبى.
- ٣ كما يجوز تجاوز النسبة المشار إليها في البند السابق وحتى ١٠٠٪ من رأسمال الشركات في المشروعات التي تساهم في تنمية الاقتصاد الوطني بموافقة مجلس التنمية بناء على توصية وزير التجارة والصناعة شريطة إلا يقل رأسمال المشروع عن ٥٠٠،٠٠٠ ر.ع.
- ٤ عند مساهمة شركة مشتركة قائمة في شركة مشتركة جديدة تحسب نسبة الأجانب على أساس مجموع مساهماتهم في كل شركة بحيث لا تقل نسبة العمانيين عن النسب الواجب تملكها للعمانيين وفقا للفقرة السابقة.

واستثنت المادة ٢ من الشروط المقررة "الشركات التي تقوم بأعمال في السلطنة بناء على عقود خاصة أو اتفاقيات مع حكومة السلطنة أو يصدر بتأسيسها مرسوم سلطاني" وكذلك، " ممارسو الأعمال التي يقرر مجلس الوزراء حاجة البلاد إليها".

وية قطر: نصت المادة ٢ من القانون رقم ١٣ لسنة ٢٠٠٠ بتنظيم استثمار رأس المال الأجنبي يخ النشاط الاقتصادي، على أن لا تقل حصة الشركاء القطريين عن ٥١٪ وأجاز القانون تجاوز هذه النسبة لتصل حصة الشركاء الأجانب إلى ١٠٠٪ بموافقة الوزير المختص، وربط ذلك بجملة شروط عامة مثل التلاؤم مع خطط التنمية والاستغلال الأمثل للمواد الخام المتاحة محليا.

وجاء في نص المادة ٢ ما يلى:

- 1) يجوز للمستثمرين الأجانب الاستثمار في جميع قطاعات الاقتصاد الوطني بشرط أن يكون لهم شريك أو شركاء قطريون لا تقل مساهمتهم عن ٥١٪ من رأس المال، وان تكون الشركة قد أسست على وجه صحيح وفقا لأحكام القانون.
- ٢) ومع ذلك يجوز بقرار من الوزير السماح للمستثمرين الأجانب بتجاوز نسبة مساهماتهم من ٤٩٪ وحتى ١٠٠٪ من رأس مال المشروع في مجالات الزراعة والصناعة والصحة والتعليم والسياحة وتنمية واستغلال الموارد الطبيعية أو الطاقة أو التعدين، بشرط أن تتماشى مع خطط التنمية في الدولة وعلى أن يراعى تفضيل المشروعات التي تحقق الاستغلال الأمثل للمواد الخام المتاحة محليا، والصناعات التصديرية أو التي تقدم منتجا جديدا أو تستخدم تقنية حديثة، وكذلك المشروعات التي تعمل على توطين صناعات ذات شهرة عالمية، والمشروعات التي تهتم بالكوادر الوطنية وتأهيلها.
 - ٣) يحظر على الاستثمارات الأجنبية المشار إليها في البندين السابقين الاستثمار في:

أ- مجالات البنوك وشركات التأمين، عدا ما يستثنى منها بقرار من مجلس الوزراء.

ب- مجال الوكالات التجارية وشراء العقارات.

ب. رأس المال:

نص على هذا الشرط القانون العماني فقط (المادة ٢، البند، ١ و ٦) . و ألغي شرط رأس المال من المادة السادسة من القانون السعودي و استبدل "بأن يكون طالب الترخيص شخص طبيعي أو اعتباري يقدم للمملكة بغرض الاستثمار"

ج. قطاع معين:

نصت جميع قوانين الاستثمار الخليجية على فتح جميع القطاعات أمام الاستثمارات الأجنبية من حيث المبدأ. وتم اعتماد مبدأ القائمة السلبية التي تضم مجالات محددة محظورة على هذه الاستثمارات. ولكن قانوني الاستثمار في كل عمان وقطر اعتمدا مبدأ تحديد المجالات المتاحة أمام المستثمرين في حال

تجاوزت نسبه مشاركتهم في رأس مال المشروع ٤٩٪. يتضح ذلك في نص المادة ٢ البنود ١، ٢، ٣).

وترك القانون العماني مهمة تحديد المجالات للجنة الاستثمار ونصت المادة ٤ من القانون على "تحال طلبات الترخيص بالاستثمار الأجنبي إلى لجنة تشكل بالوزارة تسمى لجنة استثمار رأس المال الأجنبي ويصدر بتشكيلها قرار من وزير التجارة والصناعة". أما المادة ٥ فنصت على " تختص اللجنة المشار إليها بإبداء الرأي في طلبات الاستثمار التي تزيد حصة الأجانب فيها على ٤٩٪ وتقدم توصياتها فيما يلي:

أ- تحديد مجالات الاستثمار.

ب- مدى اعتبار المشروع من مشروعات التنمية الاقتصادية.

ت- تحديد الأفضلية بين المشروعات المطلوب الترخيص بها على أن يراعى تفضيل المشروعات القائمة على صناعات تستخدم منتجات وخامات محلية تساعد على زيادة القيمة المضافة وكذلك الصناعات التصديرية أو التي تقدم منتجا جديدا أو تستخدم تقنية حديثة ، وكذلك المشروعات التي تعمل على جذب وتوطين صناعات ذات شهرة عالمية. وتكون الأفضلية في مجال السياحة للمشروعات القائمة على إقامة القرى والمناطق السياحية المتكاملة.

أما المادة ٧ فنصت على "يمنح الترخيص للمشروعات الخاضعة لهذا القانون دون التقيد بالحصول على موافقات مسبقة من جهات خارج الوزارة، مع مراعاة ما يرد بالقوائم السلبية الصادرة من تلك الجهات والتي يتعين مراعاتها قبل الترخيص للشركة. وللوزارة المختصة مراجعة معايير البيئة والصحة والسلامة وغيرها أثناء مراحل الإنشاء والتشغيل.

وفي السعودية: ترك نظام الاستثمار الأجنبي مسألة تحديد القطاعات المسموح الاستثمار فيها للمجلس الاقتصادي الأعلى فنصت المادة الثالثة على "يختص المجلس بإصدار قائمة أنواع النشاط المستثنى من الاستثمار الأجنبي". ولم تضف اللائحة التنفيذية كثيرا لذلك إذ نصت في المادة الثالثة أيضا على "يقوم مجلس الإدارة بصفة دورية بمراجعة قائمة الأنشطة المستثناة من الاستثمار الأجنبي بغرض تقليصها ويرفعها إلى المجلس للنظر في إقرارها".

ي الكويت: يخ حين أن قانون تنظيم الاستثمار المباشر لم يحدد القطاعات المسموح الاستثمار فيها، إلا أن قرار مجلس الوزراء رقم (١/١٠٦) لعام ٢٠٠٣ حدد القطاعات و الأنشطة المسموح الاستثمار فيها و نص على أنه يجوز للمستثمر الأجنبي بترخيص من وزير التجارة و الصناعة مزاولة الأنشطة و المشروعات في العديد من المجالات الآتية:

١. الصناعات عدا المشروعات المتعلقة باستكشاف أو إنتاج النفط و الغاز.

- ٢. إنشاء و تشغيل و إدارة مشروعات البنية التحتية في مجالات المياه أو الكهرباء أو الصرف الصحي أو
 الاتصالات.
- ٣. المصارف و شركات الاستثمار و شركات الصرافة التي يوافق بنك الكويت المركزي على النظر في تأسيسها.
 - ٤. شركات التأمين التي توافق وزارة التجارة و الصناعة على تأسيسها.
 - ٥. تقنية المعلومات و تطوير البرمجيات.
 - ٦. المستشفيات و صناعة الأدوية.
 - ٧. النقل البرى و البحرى و الجوى.
 - ٨. السياحة و الفنادق و الترفيه
 - ٩. الثقافة و الإعلام و التسويق عدا إصدار الصحف و المجلات و فتح دور النشر.
 - ١٠. المشاريع الإسكانية المتكاملة و تطوير المناطق عدا المضاربة في العقارات
 - ١١. الاستثمارات العقارية عن طريق مساهمة المستثمر الأجنبي في شركات مساهمة كويتية.

و يتضح من ذلك أن القرار شمل أغلب القطاعات إلا أنه اشترط موافقات الوزارات و الجهات المعنية.

٢ ـ جهة التعامل مع المستثمر

في حين قامت السعودية بتأسيس هيئة عامة للاستثمار أوكلت إليها مهمة التعامل مع المستثمر فأن الكويت وعمان وقطر أوكلت مهمة التعامل مع المستثمر إلى الوزارات المعنية. وإن كان قانون الاستثمار الكويتي نص في المادة ٥ على إنشاء "لجنة استثمار رأس المال الأجنبي" في إطار وزارة التجارة والصناعة كما نص في المادة ٧ على إنشاء "مكتب استثمار رأس المال الأجنبي" ليقوم بمهمة الجهاز التنفيذي للجنة الاستثمار. وكذلك فعلت عمان حيث تم تشكيل لجنة في وزارة التجارة والصناعة باسم "لجنة استثمار رأس المال الأجنبي". إضافة إلى استقبال طلبات الترخيص والنظر فيها ووضع الاقتراحات بشأنها أو اتخاذ القرار بالموافقة أو الرفض، فإن الجهات المنوط بها التعامل مع المستثمر تقوم بمهام مختلفة ومتفاوتة من دولة خليجية إلى أخرى.

ية السعودية: نصت المادة ٢ من نظام الاستثمار الأجنبي على "مع عدم الإخلال بما تقضي به الأنظمة والاتفاقيات، يصدر لاستثمار رأس المال الأجنبي في أي نشاط استثماري في المملكة بصفة دائمة

أو مؤقتة ترخيص من الهيئة. ويجب على الهيئة أن تبت في طلب الاستثمار خلال ثلاثين يوما من تاريخ استيفاء المستندات المطلوبة في اللائحة. وإذا مضت المدة المحددة دون أن تبت الهيئة في الطلب وجب عليها إصدار الترخيص المطلوب للمستثمر. إذا رفضت الهيئة الطلب خلال المدة المذكورة فيجب أن يكون هذا القرار مسببا. ولمن صدر في حقه قرار الرفض التظلم منه وفقا لما تقضى به الأنظمة".

وذهب المشرع السعودي أبعد من ذلك بتوسعة مهام الهيئة لتشمل تقديم معلومات للمستثمر حيث نصت المادة ١٠ من اللائحة التنفيذية المعدلة للنظام الاستثمار الأجنبي على " توفر الهيئة للراغبين في الاستثمار كل المعلومات والإيضاحات والإحصائيات اللازمة، كما تقدم لهم كل الخدمات والإجراءات لتسهيل وانجاز جميع المعاملات المتعلقة بالاستثمارات"

في عمان: نص القانون في المادة ٤ على تشكيل لجنة في وزارة التجارة والصناعة تسمى لجنة استثمار رأس المال الأجنبي تحال إليها طلبات الترخيص. أما المادة ٥ من القانون فحددت مهام اللجنة "بإبداء الرأي في طلبات الاستثمار التي تزيد حصة الأجانب فيها على ٤٩٪ وتقدم توصياتها في قضايا المتعلقة بتحديد مجالات الاستثمار. وبالرغم من أن مركز ترويج الاستثمار و تنمية الصادرات يلعب دورا رئيسا في تشجيع الاستثمار و تسهيل التعامل مع المستثمرين و التنسيق مع الجهات الحكومية الأخرى فيما يتعلق بالاستثمار الأجنبي، إلا أن القانون العماني لم يحدد صراحة دور المركز و آليات عمله.

ين الكويت: نصت المادة ٣ من قانون رقم ٨ لسنة ٢٠٠١ ين شأن تنظيم الاستثمار المباشر لرأس المال الأجنبي، على "يصدر الترخيص للمستثمر الأجنبي ين مزاولة أي من الأنشطة أو المشروعات الاقتصادية بقرار من الوزير بناء على توصية لجنة الاستثمار وبعد موافقة الجهات المختصة. وتميز القانون الكويتي بإشراك ممثلين للقطاع الخاص ولغرفة التجارة الصناعة، كما جاء ين المادة ٥، التي حددت تشكيل اللجنة بقرار من مجلس الوزراء على أن تكون برئاسة وزير التجارة والصناعة."

وحددت المادة ٦ مهام لجنة الاستثمار في ما يلى:

- ١ دراسة طلبات الاستثمار والتوصية بالرأي فيها.
- ٢ الترويج للفرص الاستثمارية المتاحة في الدولة واخذ زمام المبادرة لاستجلاب الاستثمارات الأجنبية.
- ٣ منح المزايا لتشجيع المستثمر الأجنبي والقطاع الخاص الكويتي على الاستثمار طبقا للمادة (١٣) من
 هذا القانون بالتنسيق مع الجهات ذات الاختصاص ومع مراعاة تشجيع القطاع الخاص الكويتي.
 - ٤ تيسير إجراءات الترخيص للمشروع وتسجيله وتذليل الصعوبات التي قد تواجه إنشاءه.

- ٥ وضع نظام لرصد ومتابعة وتقييم أداء الاستثمارات الأجنبية للتعرف على أي عقبات قد تصادفها
 والعمل على التغلب عليها.
- ٦ بحث ما يقدمه المستثمرون الأجانب وغيرهم من ذوي الشأن من شكاوى ناشئة عن تطبيق أحكام هذا
 القانون ورفع تقريرها في هذا الشأن إلى جهات الاختصاص.
 - ٧ توقيع الجزاءات المنصوص عليها في المادة (١٥) من هذا القانون.
 - ٨ إعداد مشروعات اللوائح اللازمة لتنفيذ أحكام هذا القانون.
 - ٩ النظر فيما يحيله إليها الوزير من مسائل تتعلق بتنفيذ أحكام هذا القانون.
- 1۰ إعداد تقارير إحصائية دورية عن نشاط الاستثمار الأجنبي، وتقرير سنوي عن نشاط المشروعات الاستثمارية المرخص فيها والمعوقات التي تواجه دخول الاستثمارات الأجنبية إلى البلاد وسبل معالجتها. ويعرض هذا التقرير على مجلس الوزراء في موعد لا يجاوز نهاية شهر مارس من كل عام.

ونصت المادة ٧ على "إنشاء مكتب يسمى مكتب استثمار رأس المال الأجنبي يقوم بمهمة الجهاز التنفيذي للجنة الاستثمار، ويصدر بتشكيله ونظام العمل به قرار من الوزير، ويعين رئيسه بمرسوم يصدر بناء على ترشيح الوزير. ويتولى المكتب تلقي التراخيص واستيفاء إجراءاتها مع الجهات المعنية وإعداد الدراسات وتقديم المقترحات اللازمة في شانها وعرضها على لجنة الاستثمار للبت خلال مهلة لا تجاوز أربعة أشهر من تاريخ تقديم الطلب، ويجوز تمديدها لمدة مماثلة بقرار مسبب من الوزير. كما يباشر المكتب كل ما يتعلق باستثمار رأس المال الأجنبي وعلى وجه الخصوص:

- أ. إعلام السوق الدولي بالمشروعات المطروحة للاستثمار وبيان المزايا التي يتمتع بها استثمار رأس المال الأجنبى في البلاد.
 - ب. تقديم المعلومات والإيضاحات والإحصاءات اللازمة لمن يطلبها من المستثمرين الأجانب.
 - ج. متابعة تنفيذ المشروعات المرخص فيها وتذليل العقبات والصعوبات التي قد تعترضها.
- د. التنسيق مع الجهات المعنية لتيسير دخول المستثمر الأجنبي إلى البلاد وإقامته فيها هو والمتعاملين معه من خارج البلاد".

٣- المدة الزمنية

تميزت قوانين الاستثمار في الدول الخليجية بالنص على سرعة البت بطلبات الترخيص، إذ لا تتجاوز المدة شهر واحد في كل من السعودية، سلطنة عمان، قطر، و٤ أشهر في الكويت.

ونصت المادة ٢ من نظام الاستثمار في السعودية على أن تبادر هيئة الاستثمار إلى البت بطلب الترخيص خلال ثلاثين يوما من تاريخ استيفاء المستندات المطلوبة. واعتبر المادة انه "إذا مضت المدة المحددة دون أن تبت الهيئة في الطلب وجب عليها إصدار الترخيص المطلوب للمستثمر".

وفي سلطنة عمان: نصت المادة الخامسة في احد بنودها على "تصدر اللجنة توصياتها بالأغلبية المطلقة لعدد الأعضاء ثم تعرض على الوزير للبت فيها ويخطر صاحب الشأن بالقرار خلال مدة لا تجاوز أسبوعين". أما في الكويت: فنص قانون الاستثمار في المادة ٧ على مهلة لا تتجاوز الأربعة أشهر من تاريخ تقديم الطلب وهي قابلة للتجديد لمدة مماثلة.

٤ ـ التزامات المستثمر والمخالفات والعقوبات

تناولت جميع قوانين الاستثمار الأجنبي في دول المجلس قضية التزامات المستثمر تجاه الدولة و ما يمكن أن يترتب عليه من مخالفات و عقوبات في حالة الإخلال بهده الالتزامات.

أ. التزامات المستثمر:

اكتفى قانون الاستثمار في سلطنة عمان بأحكام عامة تتعلق بالتزام المشروع الاستثماري بالقوائم السلبية الصادرة عن الجهات المعنية. إضافة إلى التركيز على حق اللوزارة المختصة مراجعة معايير البيئة والصحة والسلامة وغيرها أثناء مراحل الإنشاء والتشغيل (المادة ٧).

أما ية الكويت فقد ألزمت المادة ١٣ البند ٥ المشروع الاستثماري باستخدام العمالة الأجنبية وفقا للقوانين المعمول بها في البلاد، على أن يصدر قرار من مجلس الوزراء بتحديد نسبة العمالة الوطنية بالنسبة للمشروعات التي تخضع لأحكام هذا القانون. كما ألزمت المادة ١٤ "المستثمر الأجنبي بالمحافظة على سلامة البيئة وعلى النظام العام والآداب العامة وبالتعليمات المتعلقة بالأمن والصحة العامة وعدم تعريض الآخرين للإخطار".

وجاء نظام الاستثمار السعودي الأكثر تفصيلا في ما يتعلق بالتزامات المستثمر. إذ نصت المادة ١٦ من النظام على "يلتزم المستثمر الأجنبي بالتقيد بكل الأنظمة واللوائح والتعليمات المعمول بها في المملكة العربية السعودية وبالاتفاقيات الدولية التي تكون طرفا فيها. وفصلت اللائحة التنفيذية هذه الالتزامات بأنه يتعين على المستثمر الشروع بالإجراءات والخطوات التنفيذية اللازمة لممارسة النشاط وفقا للجدول الزمني المقدم من قبله للهيئة (المادة ١٦ من اللائحة التنفيذية المعدلة). كما نصت المادة ١٨ من اللائحة

على التزام المنشآت المرخص لها بالشروط والأغراض الأساسية الصادر بها الترخيص ولا يجوز إدخال تعديلات عليها إلا بموافقة الهيئة. إضافة إلى إلزام المنشآت "بإتباع نظام محاسبي معتمد وميزانية معتمدة من احد مكاتب المحاسبة المرخص لها، وتقديم ما تطلبه الهيئة من إحصاءات وبيانات عنها. (المادة ١٩ من اللائحة التنفيذية المعدلة).

ب. المخالفات والعقوبات:

في حين نصت قوانين الاستثمار الخليجية على حق الجهات الحكومية المعنية بعدم الموافقة على طلب الترخيص وفق ضوابط محددة، فقد نصت أيضا على حق هذه الجهات بفرض عقوبات على المستثمر تصل إلى حد إلغاء الترخيص، في حال ارتكابه مخالفات محددة في القانون أو مخالفات تتعلق بالأنظمة والقوانين العامة في البلاد. وهي تضمنت بالوقت ذاته أحكاما تتعلق بالطعن في القرارات سواء تعلقت برفض الترخيص، أم تعلقت بفرض عقوبات بعد الحصول على الترخيص.

ي السعودية: نصت المادة ١٢ من نظام الاستثمار على تدرج العقوبات من رسالة تنبيه تصدر عن الهيئة العامة للاستثمار لإزالة المخالفة خلال مدة محددة وإذا لم ينجح المستثمر بإزالة لمخالفة مرورا بوقف العمل بكل أو بعض الحوافز والمزايا المقررة، وفرض غرامة مالية تصل إلى ٥٠٠ ألف ريال سعودي، وصولا إلى إلغاء الترخيص. ونصت المادة ٢ من نظام الاستثمار في السعودية على أن تبادر هيئة الاستثمار إلى البت بطلب الترخيص خلال ثلاثين يوما من تاريخ استيفاء المستندات المطلوبة. واعتبر المادة انه "إذا مضت المدة المحددة دون أن تبت الهيئة في الطلب وجب عليها إصدار الترخيص المطلوب للمستثمر". إذا رفضت الهيئة الطلب خلال المدة المذكورة فيجب أن يكون هذا القرار مسببا، ولمن صدر في حقه قرار الرفض التظلم منه وفقا لما تقضى به الأنظمة .ومن ابرز المخالفات التي تستوجب العقوبات هي عدم التزام المستثمر بتنفيذ المشروع المرخص له وفقا للجدول الزمني المقدم من قبله. ومع أن المادة ١٦ من اللائحة التنفيذية لنظام الاستثمار نصت على تمديد مهلة التنفيذ لمدة واحدة أو أكثر من مدة، إلا أنها اشترطت عدم تجاوز مدة أو مدد التمديد السنة الواحدة، إلا بقرار من مجلس إدارة الهيئة. ولكي لا تترك مسألة تحديد المخالفات لاستنساب الأجهزة الإدارية، فقد نصت المادة ٢١ من اللائحة التنفيذية المعدلة على أن يصدر "مجلس إدارة الهيئة لائحة بالمخالفات والجزاءات المتعلقة بمخالفة أحكام النظام وهذه اللائحة وشروط الترخيص وقواعد تطبيقها وتطبيق الجزاءات الواردة فيها". كما نصت المادة ٢٣ من اللائحة على لجنة خاصة للنظر في مخالفات أحكام النظام ولائحته التنفيذية وشروط الترخيص وعلى اللجنة سماع أقوال ودفاع من تنسب إليهم تلك المخالفات.

أما في ما يتعلق بالطعن في قرار العقوبات، فقد نص النظام ولائحته التنفيذية على حق المستثمر في الاعتراض هذه القرارات و التظلم إلى ديوان المظالم. وتتدرج إجراءات الطعن والاعتراض من الاعتراض لدى مجلس إدارة الهيئة خلال ثلاثين يوما من تاريخ إبلاغه بالقرار (المادة ٢٤)، على أن ينظر المجلس في الاعتراض ويبت فيه خلال ثلاثين يوما من تاريخ تقديمه (المادة ٥٠) وأعطت هذه المادة الحق للمستثمر إذا ثبت مجلس الإدارة قرار العقوبات، بالتظلم لدى ديوان المظالم خلال ستين يوما من تاريخ إبلاغه بالقرار. ومع أن النظام لم ينصص صراحة على حق المستثمر باللجوء إلى القضاء ، إلا أن المادة ١٣ من النظام أشارت في البند الأول منها إلى "حق المستثمر بحل الخلافات التي تنشأ مع الحكومة حسب لأنظمة". بالرغم من ذلك فأن في معظم قوانين الاستثمار في الدول المشمولة بالدراسة يوجد نص مباشر يوضح صراحة حق المستثمر في اللجوء إلى القضاء.

ية سلطنة عمان: نصت المادة ١٦ على "تخطر الشركة عند مخالفتها لأي حكم من أحكام هذا القانون بتصحيح المخالفة خلال مدة لا تجاوز شهرا واحدا من تاريخ الإخطار. ويحق للوزير بعد ذلك وبناء على توصية لجنة استثمار رأس المال الأجنبي سحب ترخيص الشركة المخالفة. أما المادة ١٧ فنصت على غرامة مالية لا تقل عن ٥ آلاف ريال عماني ولا تزيد على ١٠ آلاف ريال تفرض على كل أجنبي يزاول أي عمل من الأعمال المشار إليها في هذا القانون دون الحصول على الترخيص المطلوب.

وفي قطر: تناول الفصل الخامس من قانون تنظيم استثمار رأس المال الأجنبي في النشاط الاقتصادي، العقوبات والمخالفات، وتميز القانون القطري عن القوانين الخليجية الأخرى بأنه لم ينص على إلغاء الترخيص، فنصت المادة ١٥ على إخطار المستثمر بتصحيح المخالفة خلال مدة لا تتجاوز ٣ أشهر من تاريخ الإخطار، فإن المادة ١٦ نصت على "معاقبة كل أجنبي يزاول نشاطا اقتصاديا بالمخالفة لأحكام هذا القانون بغرامة لا تقل عن خمسين ألف ريال ولا تزيد على مائة ألف ريال"

في الكويت: نصت المادة ١٥ من القانون على تدرج العقوبات في حال مخالفة المستثمر الأجنبي لأحكام هذا القانون أو لاشتراطات الترخيص أو للقوانين من التنبيه إلى الحرمان من الامتيازات الممنوحة له جزئيا أو كليا ويجوز له إذا عدل عن المخالفة طلب إعادة النظر في قرار الحرمان وصولا إلى اتخاذ القرار بالوقف الإداري للمشروع لمدة معينة. وأجازت المادة ذاتها للمحكمة وبناء على طلب لجنة الاستثمار، أن تحكم بإلغاء الترخيص وتصفية الاستثمار. ونصت المادة ١٥ أيضا على حق المستثمر باللجوء إلى القضاء للطعن في العقوبات كما أجازت له التظلم لدى مجلس الوزراء خلال ثلاثين يوما من تاريخ إبلاغه.

٥- ضمانات الاستثمار

تضمنت قوانين الاستثمار في كل من السعودية والكويت ضمانات متنوعة للمستثمر الأجنبي أهمها ما يلى.

أ- حقوق الملكية:

تتعلق هذه الضمانة بعدم جواز قيام السلطات العامة بالاستيلاء على المشروع الاستثماري أو تأميمه أو نزع ملكيته من حيث المبدأ. ووضعت شروطا محددة للقيام بذلك، أهمها إن يتم الإجراء بقانون أو بحكم قضائي وان يكون الهدف المنفعة العامة وبعد دفع تعويض عادل للمستثمر. علما أن بعض القوانين تضمنت نصوصا تشرح عدالة التعويض مثل الكويت. فقد تميز القانون الكويتي بتحديد قيمة التعويض، على أن تساوي القيمة السوقية الحقيقية للمشروع وقت نزع الملكية. كما نص على ضرورة الدفع بدون أي تأخير. وتلك قضية مهمة باعتبار إن تأخير الدفع يحمل خسائر مباشرة للمستثمر ناهيك عن الخسائر التي قد تتجم عن تغير سعر الصرف.

نصت المادة ٨ من القانون رقم ٨ لسنة ٢٠٠١ المتعلق بتنظيم الاستثمار المباشر لرأس المال الأجنبي في دولة الكويت، على "لا تجوز مصادرة أو تأميم إي مشروع أجنبي مرخص فيه طبقا لإحكام هذا القانون: ولا يجوز نزع ملكيته إلا للمنفعة العامة طبقا للقوانين المعمول بها ومقابل تعويض يعادل القيمة الاقتصادية الحقيقية للمشروع المنزوعة ملكيته وقت نزاع الملكية، ويقدر وفقا للوضع الاقتصادي السابق على إي تهديد بنزع الملكية ويدفع التعويض لمستحق دون تأخير. وتميز القانون الكويتي عن الكثير من قوانين الاستثمار في الدول العربية والنامية، بتضمنه نصا يتعلق بحماية سرية المعلومات الفنية والمالية للمشروع الاستثماري، من سوء استخدام العاملين في الأجهزة الحكومية الذي يطلعون عليها بحكم وظائفهم.

نصت المادة ١٧ من القانون رقم ٨ لسنة ٢٠٠١ المتعلق بتنظيم الاستثمار المباشر لرأس المال الأجنبي في قد ولة الكويت، على "يتمتع المستثمر الأجنبي بمقتضى هذا القانون بمبادئ المساواة وسرية المعلومات الفنية والاقتصادية والمالية الخاصة بالمشروع وحفظ المبادرات الاستثمارية، وذلك طبقا لإحكام القوانين واللوائح المعمول بها في البلاد. ومع عدم الإخلال بأي عقوبة اشد ينص عليها قانون آخر، يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على سنة وبغرامة لا تزيد على عشرة آلاف دينار أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل من أفشى إي معلومات تكون قد وصلت إلى علمه بسبب أعمال وظيفته وتتعلق بالمبادرة الاستثمارية أو بالجوانب الفنية أو

الاقتصادية أو المالية لاستثمار أجنبي تم طبقا لإحكام هذا القانون، وذلك فيما عدا الأحوال التي يصرح فيها القانون بذلك.

في قطر: تعرض القانون القطري لهذه المسألة بطريقة متقدمة عن بقية القوانين الخليجية والعربية عموما. ومع إن القانون لم ينص على ضرورة إن يتم نزع الملكية إلا بقانون أو بحكم قضائي، إلا انه نص على إن يكون ذلك للمنفعة العامة وبطريقة غير تمييزية (المادة ٨ البند ١). ونص أيضا على دفع تعويض سريع ومناسب، وحدد عدالة التعويض بشكل دقيق بالنص على أن "كون معادلا للقيمة الاقتصادية للمشروع وقت نزع الملكية والاهم من ذلك إن التعويض يقدر على أساس وضع اقتصادي عادي وسابق لإجراء نزع الملكية. وتكمن أهمية هذا التحديد في إن إجراءات نزع الملكية قد تتم عادة في ظل ظروف سياسية وأمنية وبالتالي اقتصادية غير مواتية ما يؤثر سلبا على قيمة المشروع. (المادة ٨، البند ٢) ونصت المادة (٨) من القانون القطرى على:

- لا تخضع الاستثمارات الأجنبية، سواء بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، لنزع الملكية أو لأي إجراء ذو اثر مماثل، ما لم يكن ذلك للمنفعة العامة، وبطريقة غير تمييزية، لقاء تعويض سريع ومناسب وفقاً للإجراءات القانونية والمبادئ العامة المنصوص عليها في البند الثاني من هذه المادة.
- يكون التعويض معادلًا للقيمة الاقتصادية الحقيقية للاستثمار المنزوع ملكيته وقت نزع الملكية أو الإعلان عنه ، ويقدر وفقاً لوضع اقتصادي عادي وسابق على أي تهديد بنزع الملكية، ويدفع التعويض المستحق دون تأخير، ويكون متمتعاً بحرية التحويل، وينتج عن هذا التعويض حتى تاريخ السداد فوائد تحسب تبعاً لسعر الفائدة السائد في الدولة.

في السعودية: نصت المادة ١١ من نظام الاستثمار الأجنبي على " لا تجوز مصادرة الاستثمارات التابعة للمستثمر الأجنبي كلا أو جزءا إلا بحكم قضائي كما لا يجوز نزع ملكيتها كلا أو جزءا إلا للمصلحة العامة مقابل تعويض عادل وفقا للأنظمة والتعليمات".

يغ سلطنة عمان: نصت المادة ١٢ من قانون استثمار رأس المال الأجنبي على "لا يجوز مصادرة المشروعات المشار إليها ولا نزع ملكيتها إلا للمنفعة العامة طبقا للقانون ومقابل تعويض عادل".

ب- حل النزاعات

تشكل الضمانات المتعلقة بكيفية تسوية وحل المنازعات التي قد تنشأ بشأن المشروعات الاستثمارية المرخصة بموجب قوانين الاستثمار، قضية بالغة الأهمية بالنسبة للمستثمر، وبخاصة عندما يكون طرف

النزاع جهة حكومية. ويلاحظ إن القوانين الخليجية باستثناء القانون الكويتي لم تراع بشكل كاف هذا الجانب. وهناك العديد من طرق حل المنازعات أبرزها القضاء الوطني والتحكيم الوطني والتحكيم الدولي أو حل النزاع وفقا للمعاهدات الدولية.

في الكويت: نصت المادة ١٦ القانون رقم ٨ لسنة ٢٠٠١ المتعلق بتنظيم الاستثمار المباشر لرأس المال الأجنبي في دولة الكويت، على "تكون المحاكم الكويتية وحدها هي المختصة بنظر أي نزاع ينشا بين مشروعات الاستثمار الأجنبي والغير أيا كان، ويجوز الاتفاق على الالتجاء في هذا النزاع إلى التحكيم" في السعودية: ميز نظام الاستثمار الأجنبي بين الخلافات التي تكون الحكومة طرفا فيها وبين والخلافات التي تنشأ بين المستثمر وشركائه السعوديين، وفي كلتا الحالتين نص القانون على السعي لحل الخلاف وديا ولكن إذا تعذر ذلك فلم ينصص القانون صراحة على كيفية حل النزاع واكتفى بالنص على إن "يحل حسب الأنظمة". ونصت المادة ١٢ من نظام الاستثمار الأجنبي على "مع عدم الإخلال بالاتفاقيات التي تكون المملكة العربية السعودية طرفا فيها:

- تتم تسوية الخلافات التي تنشا بين الحكومة والمستثمر الأجنبي فيما له علاقة باستثماراته المرخص لها بموجب هذا النظام وديا قدر الإمكان ، فإذا تعذر ذلك يحل الخلاف حسب الأنظمة.
- تتم تسوية الخلافات التي تنشأ بين المستثمر الأجنبي وشركائه السعوديين فيما له علاقة باستثماراته المرخصة بموجب هذا النظام وديا قدر الإمكان، فإذا تعذر ذلك يحل الخلاف حسب الأنظمة".

ولكن المادة ٢٦ من اللائحة التنفيذية للنظام الصادرة في ٢٤ يونيو ٢٠٠٧ نصت صراحة على إمكانية اللجوء إلى التحكيم وجاء فيها "يشكل مجلس الإدارة وفقا للفقرة الثانية من المادة الثالثة عشر من النظام لجنة مكونة من رئيس وعضوين على الأقل تسمى (لجنة تسوية منازعات الاستثمار) للنظر في المنازعات التي تنشأ بين المستثمر الأجنبي وشركائه السعوديين المتعلقة باستثمار مرخص له بموجب هذا النظام، تعمل على تسوية المنازعة وديا، فإذا تعذر ذلك يتم حسم النزاع نهائيا عن طريق التحكيم وفقا لنظام التحكيم الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٤٦) وتاريخ ١٢/٧/١٤٠ ولائحته التنفيذية، وتعتبر هذه اللجنة هي المقصودة بالجهة المختصة أصلا بنظر النزاع المنصوص عليها في نظام التحكيم.

ية سلطنة عمان: لم ينصص قانون استثمار رأس المال الأجنبي في السلطنة على إمكانية اللجوء إلى القضاء الوطني، وتم الاكتفاء بالنص على اللجوء إلى التحكيم الوطني أو الدولي. نصت المادة ١٤ من قانون استثمار رأس المال الأجنبي على "يجوز الاتفاق على إحالة أي نزاع ينشا بين مشروعات الاستثمار الأجنبي والغير إلى هيئة تحكيم محلية أو دولية".

ج- تحويل رأس المال والأرباح

نصت جميع قوانين الاستثمار على حق المستثمر بإعادة تحويل رأس المال والإرباح إلى الخارج.

ي السعودية: نصت المادة من نظام الاستثمار الأجنبي على: يحق للمستثمر الأجنبي إعادة تحويل نصيبه من بيع حصته ، أو من فائض التصفية أو الإرباح التي حققتها المنشات للخارج أو التصرف فيها بأية وسيلة مشروعة أخرى. كما يحق له تحويل المبالغ الضرورية للوفاء بأي التزامات تعاقدية خاصة بالمشروع".

في قطر: نص القانون القطري على حرية التحويل إلى الخارج بقدر من التفصيل إذا شملت عائدات الاستثمار، حصيلة بيع أو تصفية كل أو بعض الاستثمار، التعويض المنصوص علية في المادة (٨) من القانون والمادة (٩، البند ١). كما نصت على أن تتم عملية التحويل بسعر الصرف السارى وقت التحويل (المادة ٩، البند ٢).

في الكويت: تميز القانون الكويتي بالنص على حرية التحويل الإرباح ورأس المال إضافة إلى التعويض وكذلك النص صراحة على حق العاملين بتحويل مدخراتهم. ونصت المادة ١٢ من القانون على "للمستثمر الأجنبي إن يحول إلى الخارج أرباحه ورأسماله والتعويض المنصوص عليه في المادة (٨) من هذا القانون. كما إن للعاملين غير الكويتيين في المشروع والمتعاملين معه من خارج البلاد تحويل مدخراتهم ومستحقاتهم إلى الخارج".

ية سلطنة عمان: نصت المادة ١١ من قانون استثمار رأس المال الأجنبي "للمستثمرين بالمشروعات الاستثمارية حرية مباشرة النشاط الاقتصادي المرخص به وتحويل راس المال المستورد مع الإرباح المحققة في المشروع إلى الخارج".

٦- الحوافز والإعفاءات

هناك العديد من العوامل المحددة لتدفق الاستثمار الأجنبي فبالإضافة إلى العوامل المتعلقة بحجم السوق و توفر الموارد الطبيعية و توفر العمالة هناك عوامل أخرى تتعلق بالسياسات الحكومية و التي ازدادت أهميتها في السنوات القليلة الماضية. هذه السياسات تتعلق بالحوافز المالية و إزالة العوائق أمام الاستثمار الأجنبي. فقد أشار Brewer) إلى مجموعة من هذه السياسات ذات التأثير المباشر و غير المباشر

على جذب التدفق الاستثماري الأجنبي. و تباينت الدراسات التطبيقية حول أهمية مثل هذه السياسات في قرار الاستثمار المباشر. فقد أكدت مجموعة من الدراسات على أهمية حوافز الاستثمار كعامل إيجابي في قرار الاستثمار . بينما أكد تقرير مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة و التنمية (UNCTAD) في ١٩٩٥ على أن ليس لحوافز الاستثمار دورا رئيسيا في جذب الاستثمار المباشر. وقد ذكرت دراسة الأونكتاد أن جذب الاستثمار الأجنبي المباشر أصبح يمثل أسبقية بالنسبة لحكومات الدول النامية والصناعية على حد السواء، نظرا للدور الحاسم الذي يلعبه الاستثمار الخاص في تحقيق النمو الاقتصادي. ونتيجة لذلك اشتعلت المنافسة لجذب الاستثمارات الباحثة عن فرص الربح. وظهرت الحوافز كعنصر أساسي في أطر السياسات الوطنية للاستثمار الأجنبي المباشر سيما وأنها قابلة للتطبيق. بحكم طبيعتها. بسهولة اكبر من العوامل الأخرى المؤثرة على قرارات الاستثمار.

وبالرغم من أن الحوافز لا تحتل مكانة عالية بين المحددات التي أوردتها العديد من النظريات والبحوث التطبيقية الخاصة بمحفزات ودوافع الاستثمار الأجنبي المباشر، إلا أن أثر حوافز الاستثمار الأجنبي المباشر على الاختيارات الموقعية بين الدول يكاد، في الهامش، أن يكون محسوسا . وتؤكد بيانات المسوحات محدودية الدور الذي تلعبه الحوافز، مقارنة بالمتغيرات الأخرى، في قرارات المستثمرين. ففي مسح شمل ٢٤٧ مستثمرا أجنبيا من الولايات المتحدة، سجل منهم ١٠٪ فقط الحوافز (المالية) كشرط للاستثمار الأجنبي المباشر. وفي المقابل، كانت إمكانية تغيير العملة (٥٧٪) وعدم الاستقرار السياسي (٩٣٪) ومحدودية السوق أو مصدر الإمداد (٢٦٪) عوامل أكثر أهمية في التحديد (السلبي) لقرارات الاستثمار. لكن الدراسة أكدت انه عندما يكون العديد من المحددات الأساسية (حجم السوق ونموه والتعريفة الجمركية والنظم السياسية والقانونية متشابهة بين المواقع البديلة للاستثمار، فتصبح الحوافز ذات أثر أكبر. إضافة إلى أهمية الحوافز في توجيه الاستثمارات إلى مناطق محددة داخل الدولة.

وبالنسبة لدول مجلس التعاون فقد ظهر تفاوت في وضوح الحوافز والمزايا بين التشريعات الموجودة في دول المجلس التي لديها تشريعات خاصة بالاستثمار سنحاول مناقشتها في هذا الجزء من الدراسة.

أ: الإعفاء من الضرائب والرسوم:

تعاملت قوانين الاستثمار في دول المجلس مع قضية الإعفاءات من الضرائب والرسوم بقدر كبير من عدم الوضوح و الشفافية في الطرح مع الميل إلى تقييد منح الإعفاءات. وغالبا ما تم ربط منح الإعفاءات بقرار استنسابي من قبل الهيئات الحكومية المعنية، بدون تحديد معايير واضحة للقبول أو الرفض. ومع أن

الإعفاءات قد لا تكون مهمة في دول المجلس قدر أهميتها في دول نامية أخرى نظرا لضآلة الرسوم الجمركية مقارنة بالدول الأخرى، إلا أن هذا الالتباس يشكل عاملا معيقا لتدفق الاستثمارات، وذلك على الرغم من تركز اهتمام المستثمر على فتح مجال الاستثمارات أمامه في دول المجلس أكثر من اهتمامه بإعفائه من الضرائب والرسوم. علما بأن النجاح في جذب الاستثمارات يتطلب إيجاد قوانين ضريبية واضحة وعادلة وتساوي بين الاستثمارات الأجنبية والوطنية. وتظهر هذه المشكلة بشكل واضح في بعض قوانين الاستثمار الأجنبي في الدول التي أقرت مثل هذه القوانين.

"السعودية أية إعفاءات ضريبية خاصة بالمستثمار الأجنبي في السعودية أية إعفاءات ضريبية خاصة بالمشروعات المرخصة بموجب نظام الاستثمار الأجنبي، بل نص في المادة ١٤ على معاملة "جميع الاستثمارات الأجنبية المرخص لها بموجب هذا النظام طبقا لأحكام الضرائب المعمول بها في المملكة العربية السعودية وما يطرأ عليها من تعديلات". وتميز نظام الاستثمار السعودي بالنص على معاملة الاستثمارات الأجنبية معاملة مثيلاتها الوطنية إذ نصت المادة ٦ على "يتمتع المشروع المرخص بموجب النظام على جميع المزايا والحوافز والضمانات التي يتمتع بها المشروع الوطني حسب الأنظمة والتعليمات". ولكن معاملة الاستثمارات الوطنية مثل الاستثمارات الأجنبية، يشويها غموض ينجم عن تضارب بين مواد قوانين الاستثمار المطبقة أو بينها وبين قوانين أخرى. مثال ذلك المادة ٨ من نظام الاستثمار الأجنبي في السعودية التي ربطت ممارسة حق التملك العقاري بالحدود اللازمة لمزاولة النشاط أو لسكن العاملين، ووفقا لأحكام نظام تملك غير السعوديين للعقار في حين أن المنشأت الوطنية والأجنبية بالنسبة للمزايا والحوافز والضمانات، ولكن التمييز يظهر في الجزئية المتعلقة بتملك العقار بربط حق التملك العقاري بالحاجة لمزاولة النشاط أو سكن العاملين، وذلك أمر ينظمه نظام تملك غير السعوديين للعقار. أما بالنسبة للمدن الصناعية، فأن الأمر مختلف، حيث يحكم التملك في المناطق الصناعية نظام خاص بها.

ية سلطنة عمان: جاءت الإعفاءات كما في بقية دول الخليج قليلة و غير محددة لارتباطها بقرار أو استنساب السلطة التنفيذية فقرار الإعفاء يصدر عن نائب رئيس الوزراء للشؤون المالية والاقتصادية، بدون تحديد معايير واضحة للقبول أو الرفض، فنصت المادة ٨ من القانون على "يجوز إعفاء مشروعات الاستثمار الأجنبي المشار إليها في هذا القانون من ضريبة الدخل لمدة خمس سنوات من تاريخ إنشائها ويجوز تجديد الإعفاء لمرة واحدة، ويجوز إعفاؤها من الرسوم الجمركية على وارداتها من الآلات والمعدات

اللازمة لإنشائها، كما يجوز إعفاؤها من الرسوم الجمركية على المواد الأولية اللازمة للإنتاج والتي لا تتوافر في أسواق المحلية لمدة لا تجاوز خمس سنوات تبدأ من تاريخ بدء الإنتاج، ويجوز تجديد الإعفاء لمرة واحدة. وفي جميع الأحوال يصدر بالإعفاء وتجديده قرار من نائب رئيس الوزراء للشئون المالية والاقتصادية بناء على طلب وزير التجارة والصناعة. ونصت المادة ٩ من القانون العماني على أن الإعفاءات تسري على "التوسعات الجديدة في المشروعات اعتبارا من أول السنة المالية التالية لبدء إنتاج تلك التوسعات أو مزاولتها للنشاط حسب الأحوال". أما في ما يتعلق بالرسوم فنصت المادة ١٣ من القانون العماني على أن المشروعات التي يطبق عليها القانون فلها أن " تستورد بذاتها أو عن طريق الغير ما تحتاج إليه في إنشائها أو التوسع فيها أو تشغيلها من مستلزمات الإنتاج والمواد والآلات وقطع الغيار ووسائل النقل المناسبة لطبيعة نشاطها، دون حاجة لقيدها في سجل المستوردين. ولكن هذه المادة أعطت الحق للمديرية العامة للصناعة بتحديد "احتياجات المشروعات من المواد المشار إليها بناء على طلبها".

ي قطر؛ لم تأت النصوص المتعلقة بالإعفاءات من الضرائب والرسوم بذات القدر من الشمولية والوضوح الذي ميز القانون القطري في كثير من مواده، إذ نصت المادة (٧، البند ١) على انه "يجوز للوزارة إعفاء رأس المال الأجنبي المستثمر في الحالات المنصوص عليها في المادة (٢) من هذا القانون من ضريبة الدخل لمدة لا تزيد على عشر سنوات من تاريخ تشغيل المشروع الاستثماري"، وذلك يعني انه يجوز لها أيضا عدم منح هذا الإعفاء، ما يجعل الإعفاء من حيث المبدأ موضع التباس ويفتح المجال لاستنساب الأجهزة الإدارية. وينطبق ذلك على الإعفاء من الرسوم الجمركية لواردات المشاريع من الآلات والمعدات (البند ٢) وكذلك للواردات من المواد الأولية و النصف مصنعه (البند ٢).

في الكويت: تميز القوانين السارية بين الشركات المحلية والأجنبية، وتنص على فرض ضريبة على الأخيرة تصل إلى ٥٥ في المائة. ومثل هذا التمييز يلغي عمليا الفائدة المتوخاة من قانون الاستثمار وحتى من الإعفاء الذي نص عليه، إذ لا تتجاوز مدة الإعفاء عشر سنوات. وقد شاب الإعفاءات المنصوص عليها في القانون بعض الغموض أو الالتباس لارتباطها بقرار أو استنساب لجنة الاستثمار أولا ولاشتراط منحها بتوافق المشروعات مع خطط التنمية الاقتصادية وتلك عبارة مطاطة. وكذلك لاشتراط التزام المشروعات بتعيين القوى العاملة الوطنية. فنصت المادة ١٣ من قانون الاستثمار الأجنبي على أنه " يجوز للجنة الاستثمار أن تمنح الاستثمارات الأجنبية كل أو بعض المزايا التالية:

1) الإعفاء من ضريبة الدخل أو من أي ضرائب أخرى لمدة لا تزيد على عشر سنوات من بدء التشغيل الفعلي للمشروع، وكذلك إعفاء كل استثمار جديد في المشروع من هذه الضرائب لمدة مماثلة لمدة الإعفاء الممنوحة للاستثمار الأصلي عند إنشاء المشروع.

- ٢) الإفادة من المزايا المترتبة على اتفاقيات تجنب الازدواج الضريبي واتفاقيات تشجيع وحماية الاستثمار.
 - ٣) الإعفاء كليا أو جزئيا من الرسوم الجمركية على الواردات التالية:
 - الآلات والمعدات وقطع الغيار اللازمة للإنشاء والتوسع والتطوير.
 - المواد الأولية والبضائع نصف المصنعة ومواد التغليف والتعبئة اللازمة للأغراض الإنتاجية.

ولكن البند ٥ من هذه المادة نص على انه "يصدر قرار من مجلس الوزراء بتحديد نسبة العمالة الوطنية بالنسبة للمشروعات التي تخضع لأحكام هذا القانون. ويكون منح الامتيازات المشار إليها في هذه المادة متناسبا مع خطط التنمية الاقتصادية وعدد الكويتيين العاملين في المشروع ومع الالتزام بأحكام القانون رقم ١٩ لسنة ٢٠٠٠ المشار إليه فيما يتعلق بتعيين القوى العاملة الوطنية.

أقرت جميع قوانين دول المجلس إعفاءات ضرائبية على دخل المستثمر الأجنبي لمدد تراوحت بين ٥ إلى ١٠ سنوات قابلة للتجديد إلى مدد أطول، و بالرغم من أن مثل هذه الإعفاءات يمكن أن تشكل عامل تشجيع و جذب للمستثمر الأجنبي، إلا أن ما يعيب هذا النوع من الإعفاء المؤقت أن يدفع صاحبه إلى العمل على استرداد رأس المال مع أرباح مجزية خلال فترة الإعفاء ثم يلجأ إلى بيع المشروع مع بدء سريان الضرائب. و من ثم فأنه من الأهمية زيادة فترة الإعفاء لتشجيع المستثمر على البقاء فترة أطول تسمح للمشروع بالاستقرار التأكد من نجاحه و استمرارية في المستقبل، و من ثم إعادة استثمار الأرباح في البلد المضيف.

ب- التملك العقاري:

طغى على التعامل مع قضية التملك العقاري في الدول الخليجية الأربع التي تطبق قوانين خاصة بالاستثمار الأجنبي المباشر الميل التقليدي إلى منع أو تقييد تملك العقار من قبل الأجانب. ولذلك تراوح السماح بين منح الحق بالانتفاع كما في عمان أو تخصيص الأراضي والعقارات (الكويت) أو الحق بتملك العقار بحدود الحاجة لمزاولة النشاط (السعودية). علما أن غالبية دول الخليج بدأت خلال السنوات القليلة الماضية باستحداث قوانين تسمح للأجانب بتملك العقار وفق ضوابط معينة وذلك للمساهمة في تسهيل تسويق المشاريع العقارية الضخمة المتزايدة كما ونوعا وفي مختلف دول المجلس.

ي السعودية: أجازت المادة ٨ من نظام الاستثمار "للمنشات الأجنبية المرخص لها بموجب هذا النظام تملك العقارات اللازمة في حدود الحاجة لمزاولة النشاط المرخص أو لغرض سكن كل العاملين بها أو بعضهم وذلك وفقا لأحكام تملُّك غير السعوديين للعقار".

وي سلطنة عمان: نصت المادة ١٠ من القانون على "يجوز تخصيص الأراضي اللازمة لمشروع الاستثمار سواء بمنحها حق الانتفاع بها أو بطريق الإيجار لمدة طويلة".

في الكويت: فنص البند ٤ من المادة ١٣ على "تخصيص الأراضي والعقارات اللازمة لأغراض الاستثمار وفقا للقوانين واللوائح المعمول بهافي البلاد".

وفي قطر: لم يتم تناول هذا الحق بشكل حاسم بل ترك لتقدير الوزارة المختصة، إذ نصت المادة (٥) على انه يجوز تخصيص الأرض اللازمة للمستثمر الأجنبي لإقامة مشروعه الاستثماري" كما اشترطت المادة أن يكون ذلك عن طريق الإيجار لمدة لا تزيد عن ٥٠ سنة قابلة للتجديد".

ج- الاستفادة من المزايا والإعفاءات:

تضمنت القوانين الخليجية نصوصا متسامحة بشأن توسيع رقعة المشروعات المستفيدة من المزايا والإعفاءات المقررة. ويتضح ذلك بصورة جلية في الكويت حيث سمح القانون للمشروعات القائمة بالاستفادة من أحكام قانون الاستثمار ما يعني استبعاد عامل الحدة التي نصت عليه غالبية القوانين العربية. كما حمت المادة ١٠ المستثمر من أي تعديلات في أحكام القانون تمس مصالحه. إضافة إلى حفظ حق مشترى المشروع الاستثماري بالاستفادة من الإعفاءات والمزايا.

ويشكل القانون الكويتي نموذ جا لتناول هذا المسألة وجاءت القوانين الخليجية الأخرى مشابهة، إذ نصت المادة ٩ من قانون الاستثمار الكويتي على "مع عدم الإخلال بأحكام المادة الثالثة من هذا القانون، يسري أحكامه على الاستثمارات القائمة العائدة لرأس مال أجنبي وفقا لنصوص هذا القانون، على ألا تقل المزايا والإعفاءات والضمانات التي تمنح لها بموجب أحكامه عما مقرر لها من قبل. وتقدم طلبات المستثمر الأجنبي للاستفادة من المزايا المنصوص عليها في هذا القانون إلى لجنة الاستثمار للنظر فيها. أما المادة الفنصت على "لا يسري في حق المستثمر الأجنبي المرخص له طبقا لأحكام هذا القانون أي تعديل في هذه الأحكام يمس مصالحه. وتستثنى من ذلك أي توسعات في استثمار قائم تتم بعد سريان التعديل. وقد نصت المادة ١١ على:

- للمستثمر الأجنبي حق تحويل استثماره، كليا أو جزئيا إلى مستثمر أجنبي آخر أو إلى مستثمر وطني أو التخلي عنه لشريكه الوطني في حالة المشاركة، وذلك وفقا للقانون ولاشتراطات الترخيص.
- ي حالة تحويل ملكية استثمار أجنبي كله أو بعضه إلى مستثمر أجنبي آخر يحل هذا الأخير بقدر ما حول إليه المحيل وتستمر معاملة الاستثمار وفقا لأحكام هذا القانون.

مما سبق يتضح أن ما يميز قوانين الاستثمار في الدول الأربع المذكورة أنها وضعت لتقنين الأنشطة التي يسمح بها الاستثمار الأجنبي، و بالتالي فأن ما ينقص هذه القوانين القدرة على الجذب. خصوصا حين تستخدم عبارات يجوز و لا يجوز لغير المواطنين إقامة مشروع إلا بمشاركة تصل إلى ٥١٪ للمواطنين. كما الشروط التي توضع بالحصول على ترخيص من وزير معين و الذي يجب أن يحصل على موافقة مجلس الوزراء يستغرق الكثير من الوقت، مما يدفع المستثمر إلى البحث عن بديل آخر. من ذلك نلاحظ أن القوانين في دول المجلس وضعت لتحديد الأنشطة التي يمكن لرأس المال الأجنبي ممارستها، فهي قوانين منطلقة من حماية السيادة الوطنية و المحافظة على المصالح الاقتصادية للمواطنين و لهذا نجد أنها تعج بالشروط، وحتى تكون وسيلة لجذب الاستثمار الأجنبي يجب أن تنظر للأمور باعتبار مكاسب الشريك الأجنبي من الاستثمار ضمن الحدود الإقليمية للدولة" (منظمة الخليج للاستشارات الصناعية:١٩٩٢).

٧- الدول التي لا توجد لديها قوانين استثمار أجنبي خاصة

أما بالنسبة للدول التي لا توجد فيها قوانين استثمار خاصة بالاستثمار الأجنبي فأن الشكل القانوني الغالب للاستثمار الأجنبي فيها هو الشركات التجارية التي تؤسس طبقا لقانون الشركات التجارية الساري في هذه الدول. وقد نصت قوانين هذه الدول صراحة على أن يتخذ الاستثمار الأجنبي فيها شكل شركة تجارية مؤسسة طبقا لقانون الشركات التجارية.

ففي دولة الإمارات: نص قانون دولة الإمارات صراحة على أن يتخذ الاستثمار الأجنبي شكل شركة تجارية مؤسسة طبقا لقانون الشركات التجارية ، حيث نص القانون الاتحادي رقم (١١) لسنة ١٩٧٩ في شأن تنظيم الصناعة أنه لا يجوز لغير المواطنين إقامة مشاريع صناعية، إلا كمساهمين في شركات مؤسسة، طبقا لأحكام القوانين المعمول بها، شريطة ألا تقل مساهمة رأس المال الوطني في هذه الشركات عن ٥١٪ من رأسمالها، وأن يكون المدير المسئول فيها مواطنا، أو يكون مجلس إداراتها مؤلفا من أعضاء، غالبيتهم من المواطنين. وقد استثني القانون رقم (١١) لسنة ١٩٧٩ المشروعات التالية من أحكامه، بحيث تعتبر مساهمة الأجانب فيها بالكيفية التي تحددها الحكومة:

• المشروعات الصناعية التي تشتغل باستخراج البترول، أو تكريره، أو باستخراج، أو تنقية، أو إسالة الغاز الطبيعي، أو الغازات البترولية، أو باستخراج الخامات المعدنية، أو تنقيتها، أو إعدادها للصناعة، أو بأي من الطرق الموافقة لها.

- المشروعات الصناعية التي لا يزيد رأسمالها الثابت على (٢٥٠٠٠٠) درهم، أو لا يزيد عدد العاملين فيها على عشرة أشخاص، أو التي تستخدم قوة محركة لا تزيد على خمسة أحصنة.
- مشروعات الامتياز التي تنظمها قوانين خاصة، أو التي تسري في شأنها معاهدة أو اتفاقية، تكون الدولة طرفا فيها.
 - مشروعات الخطة العامة للدولة التي تتولى الحكومة الاتحادية تنفيذها.

وينظم الشركات التجارية في دولة الإمارات العربية المتحدة القانون الاتحادي رقم (٨) لسنة ١٩٨٤، المعدل بالقانون الاتحادي رقم (١٣) لسنة ١٩٨٨. والأشكال التي نص عليها هذا القانون للشركات التجارية هي: شركات التضامن، والتوصية البسيطة، والتوصية بالأسهم، والمساهمة العامة، وذات المسئولية المحدودة.

وقد نص قانون الشركات التجارية بدولة الإمارات العربية المتحدة على جواز مساهمة غير المواطنين الشركات التجارية التي تؤسس في الدولة، شريطة أن يكون في كل منها شريك أو أكثر من المواطنين، لا تقل حصته عن ٥١٪ من رأسمال الشركة، وذلك مع مراعاة الأنشطة التجارية المقصورة على المواطنين، التي ينص عليها هذا القانون، أو أي قانون آخر. وقد حدد القانون عدم جواز مشاركة الأجانب كشركاء متضامنين في شركات التضامن، والتوصية البسيطة، والتوصية بالأسهم، مما يعني أن الأجانب يمكن دخولهم هذه الشركات كمساهمين أو كشركاء موصين. كما أنه طبقا لقانون الشركات التجارية، فأن الشركات الأجنبية تستطيع أن تفتح لها فروعا في دولة الإمارات، بموجب ترخيص من الوزارة، بعد الحصول على موافقة السلطة المحلية. بشرط أن يكون للشركة الأجنبية وكيل مواطن، وأن يعتبر المكتب أو الفرع موطنا للشركة الأجنبية داخل الدولة، و يخضع النشاط الذي يباشر لأحكام القوانين المعمول بها في الدولة، ويشترط أن تكون للشركة الأجنبية ميزانية مستقلة، وحساب مستقل للأرباح والخسائر، وأن يكون اللا مراجع حسابات، على أن تنشر الميزانية، وحساب الأرباح والخسائر في صحيفتين يوميتين تصدران باللغة العربية في الدولة. ومن الأنشطة المقصورة على المواطنين: التأمين المنظم بالقانون الاتحادي رقم باللغة العربية في الدولة أن تتخذ شكل الشركات الساهمة العامة، وأن تكون أسهمها جميعها اسمية، وأن يكون رأسمالها مملوكا دائما لمساهمين متمتمين بجنسية الدولة.

أما بالنسبة للبنوك التجارية، فهي تتخذ شكل شركة المساهمة العامة طبقا لقانون الشركات التجارية، باستثناء فروع البنوك الأجنبية العاملة في الدولة والتي لا تزاول عملها إلا بترخيص من البنك المركزي

المؤسس وفقا للقانون الاتحادي رقم (١٠) لسنة ١٩٨٠ و الذي يشرف أيضا على البنوك المحلية.

ي مملكة البحرين: لا يوجد قانون مستقل لاستثمار الأجانب في الأنشطة الاقتصادية المختلفة، بل أن قضية الاستثمار الأجنبي تم تناولها في نصوص العديد من القوانين البحرينية التي تنظم الأنشطة التجارية و الاستثمارية كقانون الشركات التجارية رقم ٢١ لعام ٢٠٠١ و قانون السجل التجاري و قانون التجارة و قانون شركات و هيئات التأمين و قانون سوق البحرين للأوراق المالية.

فالشركات التجارية في مملكة البحرين ينظمها قانون الشركات التجارية الصادر بالمرسوم رقم (٢٨) لسنة ١٩٨٤، والمراسيم المعدلة له. و ينص قانون الشركات التجارية رقم ٢١ لعام ٢٠٠١ أنه مع عدم الإخلال بأحكام القوانين المعمول بها بشأن مزاولة المهن الحرة، يجوز تأسيس شركات تضامن -أيا كان أنواعها- بين شركاء بحرينيين أو غير بحرينيين وفقا للقواعد و الضوابط التي يصدرها قرار من وزير التجارة و الصناعة. وطبقا لهذا القانون، فإن الشركة التجارية يجب أن تتخذ أما شكل شركة التضامن أو التوصية البسيطة، أو المحاصة، أو المساهمة، أما التوصية بالأسهم، أو ذات المسئولية المحدودة، أو شركة لشخص واحد، أو الشركة القابضة. والقاعدة العامة هي ألا يشارك الأجانب في تأسيس الشركات التجارية في مملكة البحرين، إلا على سبيل الاستثناء، وفقا لشروط خاصة. واستثناء من ذلك، يجوز تكوين شركات تضامن مهنية بمشاركة الأجانب، كمهن المحاسبة، والهندسة، ومساحى الكميات، شريطة ألا يقل نصيب البحرينيين في مثل هذه الشركات عن (٣٠٪). ففي شركات التضامن يجب أن يكون جميع الشركاء بحرينيي الجنسية، و أن لا تقل نسبة رأسمال البحرينيين الشركاء في الشركات التي تؤسس عن ٥١٪ من رأسمال الشركة. وفي شركة المحاصة إذا لم يكن الشريك الذي يتعامل مع الغير بحريني ، وجب أن يكفله بحريني في هذا التعامل. بالنسبة لشركة المساهمة العامة يجب أن يكون جميع المساهمين بحريني الجنسية و يجوز بقرار من وزير التجارة و الصناعة بالاتفاق مع الوزير المختص " أن تؤسس شركات مساهمة عامة بحرينية بمشاركة رأسمال أجنبي أو خبرة أجنبية وفقا للنسب التي يحددها وزير التجارة و الصناعة" و يحظر التصرف في الأسهم و الحصص الممثلة لرأس المال الأجنبي بأي نوع من أنواع التصرفات لمدة ثلاث سنوات من تاريخ شهر الشركة في السجل التجاري. و لتبسيط الإجراءات و تسهيل عملية تسجيل النشاط الاستثماري، تم تأسيس مركز البحرين للمستثمرين في ٢٠٠٤، و الذي يضم جميع الجهات الرسمية المنوط بها الترخيص للنشاط التجاري، مما كان ساهم في تسريع و تسهيل عملية إصدار تراخيص الاستثمارات المحلية و الأجنبية على حد السواء.

أما في مجال الصناعة، وطبقا للمرسوم بقانون (٦) لسنة ١٩٨٤، لا يستطيع الأجنبي الحصول على ترخيص باستثمار أمواله في المشاريع الصناعية، إلا إذا كان ذلك الاستثمار في شكل شركة مؤسسة، طبقا لأحكام قانون الشركات التجارية (منظمة الخليج للاستشارات الصناعية :١٩٩٢: ٤٢). وقد تم إنشاء لجنة الإستراتيجية التي اعتبرت إحدى مهماتها الاهتمام بسبل تطوير الاستثمارات الأجنبية، والتي تضم في عضويتها ممثلين عن: وزارة الصناعة والتنمية - المالية والاقتصاد الوطني - التجارة والزراعة - العمل - التربية والتعليم.

٨- ملاحظات ختامية على القوانين الوطنية

يتضح من العرض السابق حول مناخ الاستثمار في دول المجلس، وموقف الحكومات الخليجية منه، والحوافز المقدمة له، وكذلك الأجهزة المعنية به، والخدمات العديدة التي تقدم للاستثمار الأجنبي أن القناعة التي حكمت ولا تزال قوانين الاستثمار في دول مجلس التعاون، هي عدم وجود حاجة فعلية إلى جذب الاستثمارات الأجنبية نظرا لتوافر الموارد المالية، إضافة إلى ميل الحكومات للاحتفاظ بدور فاعل في الأنشطة الاقتصادية. ولذلك يتم التعامل مع فتح المجال أمام الاستثمارات الأجنبية، والى حد كبير الاستثمارات الخاصة المحلية، على قاعدة التدرج والانتقائية. وذلك توافقا مع ما اعتمدته على أي حال الدول العربية في حقبتي السبعينات والثمانينات، حيث كانت قوانين الاستثمار فيها مشابهة إلى حد كبير لقوانين الاستثمار الخليجية حاليا. ولكن تلك الدول أدركت بالتجربة أن وجود قوانين ملتبسة وغامضة لا يشكل أي حافز لجذب الاستثمار الأجنبي، فبادرت إلى تعديل تلك القوانين أو استبدالها بقوانين أكثر وضوحا. ويمكن أن تشكل القوانين العربية (مصر و المغرب) نماذج جيدة للدراسة والاستفادة منها. ومع الأخذ بالاعتبار الاختلافات الجوهرية بين اقتصاديات الدول العربية واقتصاديات دول مجلس التعاون، إلا أن استقطاب الاستثمارات الأجنبية هو حاجة مشتركة بين الجميع بغض النظر عن تباين أسباب هذه الحاجة. فدول مجلس التعاون قد لا تكون بحاجة إلى رؤوس الأموال التي تحملها الاستثمارات الأجنبية كما في حالة الدول العربية الأخرى، ولكنها بحاجة ماسة إلى ما تحمله هذه الاستثمارات من تقنية وخبرات إدارية وقنوات وشبكات تسويق دولية، والاهم من ذلك إلى مساهمتها المباشرة في تحقيق اندماج اقتصاديات دول المجلس في الاقتصاد العالمي. ولذلك فإن مقاربة قوانين الاستثمار في دول الخليج يجب أن تنطلق من تلك الاعتبارات. وسنحاول في هذا الجزء من الدراسة تسجيل بعض الملاحظات على قوانين الاستثمار الأجنبي في دول مجلس التعاون بهدف الإشارة إلى أبرز النقاط التي نعتقد أنها بحاجة إلى تعديل من أجل تطوير هذه القوانين و تفعيلها.

ملاحظات عامة:

•يفترض أن تعكس قوانين الاستثمار رسوخ القناعة الحكومية بفتح المجال أمام الاستثمار الأجنبي من حيث تهيئة الإطار التشريعي الذي يسمح بالاستثمار الأجنبي ويحفزه ويوفر له الامتيازات والضمانات اللازمة و يسهم في الوقت ذاته بإزالة جانب كبير من المعوقات التنظيمية والإدارية. ولكن ما يلاحظ على قوانين الاستثمار الموجودة في دول مجلس التعاون (السعودية، عمان، قطر، والكويت) أنها لم تعكس مثل هذه القناعة بشكل حاسم. فجاءت غير واضحة في العديد من المواقع وبخاصة في ما يتعلق بالمجالات المفتوحة أمام الاستثمارات الأجنبية و ربطت الترخيص في أماكن أخرى بضوابط و قيود أو بالاجتهاد من قبل الأجهزة الإدارية. ويعتبر عدم الوضوح في قوانين الاستثمار في مختلف الدول العربية، من ابرز المشاكل التي واجهت تطبيقها وبالتالي في تحقيق الأهداف المرجوة منها. وعليه فأن القانون الاسترشادي يجب أن يراعي هذا الجانب وأن يتجه في المستقبل نحو محاولة فتح كافة المجالات أمام الاستثمار الخليجية تشترك قدر من القيود و بقدر كبير من الوضوح و الشفافية. كما يلاحظ أن قوانين الاستثمار الخليجية تشترك جميعا في خاصية ميل المشرع إلى عدم إعطاء حق التحديد للأجهزة الحكومية المعنية مثال: مجالات أحرى نصوصا تنقصها الدقة الاستثمار، الإعفاءات والامتيازات، حل المنازعات. أو تتضمن في حالات أخرى نصوصا تنقصها الدقة والوضوح ما يفتح مجالا واسعا أمام الأجهزة الإدارية للاجتهاد والتفسير.

•انطلاقا من الاقتناع بأهمية تحديد مجالات الاستثمار المطلوبة لرأس المال الأجنبي، فقد اشترطت بعض الدول أن تكون المشروعات الخاصة بالاستثمارات الأجنبية من مشروعات التنمية، وأن يؤدي المشروع إلى نقل التكنولوجيا، وإلى تشغيل عمالة وطنية. كما حددت الحدود القصوى لحصة الشريك الأجنبي في المشروع، إلا أنه من الملاحظ أن تحديد مجالات الاستثمار المطلوبة لرأس المال الأجنبي اتصفت بالعمومية الواسعة، كالإشارة مثلا إلى أن المشاريع التنموية تتضمن الصناعة التحويلية، والزراعة، والخدمات، وقطاع البناء والمقاولات، أو الصيد، والمناجم، مما يجعل الترحيب برأس المال الأجنبي في وضع متساو تقريبا، أيا كان القطاع الذي يستثمر فيه، ولا يحدد أولويات تعكس أهمية القطاعات والمشروعات داخل القطاع الواحد. ولاشك أن تحقيق الاستفادة القصوى من رأس المال الأجنبي يستدعي تحديدا أكثر للمجالات والأنشطة الاقتصادية المطلوب استثمار رأس المال الأجنبي فيها، والسياسات والحوافز المرافقة لكل نوع من أنواع الاستثمار الأجنبي المطلوب.

• لقد تم إنشاء عدد من الأجهزة المركزية تعنى بالاستثمار الأجنبي في بعض دول المجلس، إلا أن دولا أخرى لم تقم بإنشاء مثل هذه الأجهزة، وتركت قضية الاهتمام بالاستثمار الأجنبي للوزارات والجهات المعنية، تعالج الموضوع حسب أنظمتها المعمول بها لديها. ولاشك أن وجود أجهزة متخصصة تعنى بجميع مراحل الاستثمار الأجنبي، وتعمل على تخفيف العوائق البيروقراطية، وتسهيل الإجراءات الإدارية للترخيص للمشروع، وتأمين تأشيرات الدخول للعاملين فيه وتسجيله مسألة مهمة جدا، حيث أن وجود العوائق البيروقراطية أمام الاستثمار الأجنبي يشكل عاملا أساسيا يحد من تدفق الاستثمارات الأجنبية إلى البلاد، ويؤثر سلبا على مناخ الاستثمار فيه. فعلى سبيل المثال، أشار استقصاء – قامت به الغرفة التجارية الصناعية بجدة - إلى أن إحدى أهم مشكلات الاستثمار الأجنبي وعدم التنسيق بين الجهات تتعلق بتعدد جهات الاختصاص ذات العلاقة باستثمار رأس المال الأجنبي، وعدم التنسيق بين الجهات المختصة، مع طول الفترة الزمنية للحصول على الترخيص. لذلك فأن الملكة العربية السعودية قامت بتأسيس هيئة عامة للاستثمار أوكلت إليها مهمة التعامل مع الاستثمار الأجنبي و الترخيص للأنشطة بلاستثمارية خلال مدة لا تتجاوز ثلاثين يوما من تاريخ استيفاء المستندات المطلوبة.

ملاحظات خاصة

أ- الهدف وحدود الملكية :

تجدد الهدف من إصداراها كما في العديد من قوانين الاستثمار الوطنية في دول المجلس لم تتضمن نصا صريحا فيها يحدد الهدف من إصداراها كما في العديد من قوانين الاستثمار الأجنبي في الدول الأخرى بما فيها الدول العربية. وربما يعود السبب إلى تجنب الدخول في تحديد مجالات الاستثمار، إذ أن تحديد الهدف من القانون يحمل ضمنا التزاما من حيث المبدأ بفتح المجال أمام الاستثمارات الأجنبية. ويلاحظ هنا أن قوانين الاستثمار العربية تضمنت نصا صريحا للهدف من إصدارها. بينما تحديد الهدف من الاستثمار الأجنبي جاء في اللائحة التنفيذية لتنظيم الهيئة العامة للاستثمار في المملكة العربية السعودية فقط. وينطبق ذلك إلى حد ما على تحديد المستثمر المعني بالقانون، فمع أن القوانين الخليجية تضمنت نصوصا واضحة حول هوية المستثمر بأنه الشخص الطبيعي أو الاعتباري، إلا أنها أرفقت ذلك بنصوص أخرى تتضمن شروطا متعددة تتعلق بتوزيع نسبة الملكية بين المستثمر الوطني والأجنبي.

أما في ما يتعلق بحدود ملكية المستثمر الأجنبي، فإن الأصل في القوانين الوطنية (عمان، قطر والكويت)، فهو فرض المشاركة الوطنية وبنسبة لا تقل عن ٥١٪ للمستثمر الوطني. ولم يتضمن القانون السعودي

الإشارة إلى نسبة الملكية لأنه تميز باستبعاد المستثمر الوطني من الاستفادة من قانون الاستثمار (المادة الأولى). ولكن القوانين الخليجية أجازت تجاوز النسبة المحددة للملكية الوطنية، وتم ربط ذلك بالحصول على الموافقة المسبقة من الأجهزة الحكومية المعنية بما في ذلك مجلس الوزراء في بعض الحالات. كما تم ربطها أحيانا برأس مال الشركة (القانون العماني المادة ٢) وبمجالات محددة (عمان وقطر).

ب- مجالات الاستثمار

مع أن القوانين الخليجية نصت على فتح المجال أمام الاستثمارات الأجنبية من حيث المبدأ، إلا أنها أرفقت ذلك بجملة من القيود والنصوص التي تربط الترخيص للاستثمار بالموافقة المسبقة ووفق لشروط محددة حين أو للاستنساب من قبل الأجهزة الرسمية أحيانا.

وتم اعتماد مختلف الأسس الواردة في قوانين الاستثمار العربية وهي:

- مجالات متاحة على سبيل الحصر.
 - مجالات ذات أولوية.
 - مجالات محظورة تماما.
- مجالات تحتاج إلى موافقة مسبقة.
- مجالات أما ممنوعة أو مسموح بها بشروط معينة.

ج- الحوافز والإعفاءات

بعكس قوانين الاستثمار العربية، فقد اتسمت قوانين الاستثمار في الدول الخليجية الأربع التي أصدرت قوانين خاصة بالاستثمار، بالميل إلى تقييد منح الامتيازات والإعفاءات من الضرائب والرسوم. فتم تقييد مدة الإعفاء (تتراوح بين خمس و عشر سنوات). كما تم ربط تحديد ومنح الامتيازات والإعفاءات بقرار استنسابي من قبل الهيئات الحكومية المعنية.

د-جهة التعامل مع المستثمر

باستثناء نظام الاستثمار الأجنبي في السعودية، فلم تنص قوانين الاستثمار في كل من عمان وقطر والكويت على إنشاء هيئة مستقلة للاستثمار توكل إليها مهام تطبيق قانون الاستثمار وتكون الجهة الوحيدة التي يتعامل معها المستثمر. وقامت كل من الكويت بإنشاء ما يسمى "لجنة استثمار رأس المال الأجنبي" أوكلت إليها مهمة تطبيق قوانين الاستثمار.

هـ ضمانات الاستثمار:

تشمل الضمانات عادة مجالين رئيسيين الأول يتعلق بالمخاطر التي قد يتعرض لها المشروع الاستثماري وتتناول حقوق الملكية مثل قيام السلطات العامة بمصادرة المشروع أو نزع ملكيته، والثاني يتعلق بمخاطر قيام هذه السلطات بمنع أو تقييد حرية المستثمر بتحويل صافح بيع أصول المشروع أو إرباحه إلى الخارج أو فرض سعر صرف تمييزي عند التحويل أو تأخير التحويل. وتعتبر الضمانات التي تنص عليها قوانين الاستثمار بالغة الأهمية في طمأنة المستثمر على حقوقه. لا سيما عندما يتم ربط اتخاذ هذه الإجراءات بحكم قضائي واستنادا إلى القوانين المرعية وليس إلى قرارات سياسية. وتضمنت القوانين الخليجية نصوصا واضحة في هذا المجال، وتميز بعضها بتحديد معايير واضحة لتحديد قيمة التعويض كأن تكون معادلة للقيمة الاقتصادية للمشروع وقت نزع الملكية. وذهب القانون القطري إلى النص على أن يكون تقدير قيمة التعويض على أساس وضع اقتصادي عادي وسابق لإجراء نزع الملكية. وتكمن أهمية هذا التحديد في أن إجراءات نزع الملكية قد تتم عادة في ظل ظروف سياسية وأمنية وبالتالي اقتصادية غير مواتية ما يؤثر سلبا على قيمة المشروع.

و-حل النزاعات:

تشكل طرق حل النزاعات التي قد تنشأ بين المستثمر والأجهزة الحكومية أو مع شركائه وعملائه واحدة من أكثر المسائل التي يهتم بها المستثمر. ولم تعط القوانين الخليجية بشكل عام هذه المسألة الاهتمام الكافي. كما لم تنص على حق المستثمر بالحصول على ضمانات المؤسسات الإقليمية والدولية لتغطية المخاطر السياسية. كما لم تنص على إمكانية حل النزاعات وفقا للمعاهدات الدولية. وفي حين نص بعضها على إمكانية اللجوء إلى التحكيم الدولي، فإن بعضها الآخر اكتفى بالنص على إمكانية اللجوء إلى التحكيم الوطني.

تلخص الجداول (م-١٠) ـ (م-١٧) أهم البنود التي تناولتها قوانين الاستثمار الأجنبي في دول المجلس بما فيها القانون الاسترشادي وذلك بهدف مقارنة هذه البنود و إيضاح أوجه الشبه و الاختلاف فيما بينها.

رابعا: مشروع النظام النموذجي الاسترشادي المعدل لتشجيع الاستثمار الأجنبي في دول مجلس التعاون

قدمت الأمانة العامة لدول مجلس التعاون مشروع لقانون استرشادي لتشجيع الاستثمار الأجنبي في دول المجلس و الذي اعتمد من المجلس الوزاري في عام ١٩٩٨ و قد عدلت بعض بنود هذا القانون في ٢٠٠٢. احتوى مشروع القانون على العديد من البنود الرئيسية التي تناولت قضية الاستثمار الأجنبي و ضماناته و حوافزه و غيرها من الجوانب المهمة إلا أنه أغفل بعض الجوانب الأخرى التي تعتبر على قدر كبير من الأهمية عند تناول قضية استقطاب الاستثمار الأجنبي سنحاول في هذا الجزء من الدراسة الإشارة إلى بعض الجوانب التي أغفلها القانون الاسترشادي بهدف تطوير هذا القانون و تحسينه و محاولة مقارنته بغيره من القوانين المماثلة على مستوى كل دولة من دول المجلس.

١- الترخيص للاستثمار الأجنبي

لم يحدد القانون النموذجي الاسترشادي لعام ١٩٩٨ و لا القانون المعدل لعام ٢٠٠٢ شروط للحصول على الترخيص، إنما نصت المادة الخامسة من القانون على أن "تحدد اللائحة التنفيذية شروط و إجراءات الترخيص للاستثمار الأجنبي".

أ. أهداف القانون

في حين أن جميع القوانين الصادرة عن دول المجلس لم تحدد الهدف من قانون الاستثمار الأجنبي ،باستثناء المملكة العربية السعودية التي حددت الأهداف في اللائحة التنفيذية و دولة الكويت التي ربطت منح المميزات و الإعفاءات باعتبارات ترجع إلى التقنية و الإدارة و توسيع و تفعيل دور القطاع الخاص مع خلق فرص وظيفية و اعتبار خطط التنمية و القطاعات المستهدفة، إلا أن النظام النموذ جي الاسترشادي لعام ١٩٩٨ حدد مجموعة من الأهداف العامة التي وردت في المادة الثانية و التي أشارت إلى أن النظام يهدف إلى : "تحقيق التكامل الاقتصادي، رسم الخطط الكفيلة بجذب و توطين التقنيات، و تقليل الاعتماد على الخارج و توسيع قاعدة الإنتاج، إتاحة فرص وظيفية مناسبة لمواطني دول المجلس تنمية صادرات دول المجلس و غيرها من الأهداف المذكورة في المادة الثانية. و الملاحظ إن صياغة هذه المادة تشير إلى أهداف عامة لخطط التنمية و ليست أهداف خاصة و متوقعة من الاستثمار الأجنبي فهي لا تتعلق بشروط الحصول على ترخيص للاستثمار الأجنبي إلا ما يتعلق بهدف توفير فرص وظيفية و تنويع قاعدة الإنتاج و التصدير و تحقيق التكامل والتنسيق الاقتصادي. كما أن صياغة البند الثالث من المادة أشارت الى أولويات الاستثمار و ليست أهداف الاستثمار. و في هذه الحالة يجب إعادة ترتيب و صياغة الأهداف بما يتفق مع تقوية الموقف التفاوضي وتوسيع السوق المحلي و توحيد و تنسيق السياسات وترشيد استخدام بما يتفق مع تقوية الموقف التفاوضي وتوسيع السوق المحلي و توحيد و تنسيق السياسات وترشيد استخدام

الموارد. وقد تم إلغاء هذه المادة في القانون المعدل و لم يتناول مشروع النظام النموذجي الاسترشادي المعدل هذا الجانب بشكل واضح و محدد.

ب-جهة التعامل

فيما يتعلق بجهة التعامل مع المستثمر فقد تناول المشروع هذه المسألة من خلال المادة الثالثة التي نصت على أن ينشأ جهاز لاستثمار رأس المال الأجنبي بكل دولة يتولى المهام التالية:

- ١- تحديد مجالات الاستثمار والفرص الاستثمارية المتاحة في الدول والترويج لها.
- ٢- اقتراح تقديم الحوافز الضرورية لتشجيع الشركات الأجنبية على الاستثمار.
- ٣- وضع آلية لرصد أداء الاستثمارات الأجنبية في الدولة بغية التعرف على أي عقبات قد تواجهها، والعمل
 على تذليلها.
 - ٤- بحث الشكاوي والمقترحات.
- ٥- اقتراح استثناء ملكية الاستثمار الأجنبي من النسبة المحددة في الأنظمة والقوانين السارية بالدولة لمشاركة مواطنيها.
 - ٦- توقيع الجزاءات المنصوص عليها في المادة الثالثة عشرة من هذا النظام (القانون).
 - من خلال دراستنا لهذه المادة و بالمقارنة بالقوانين الخاصة بدول المجلس يمكن ملاحظة الآتى:

جاء مشروع النظام النموذجي متقدما على القوانين الوطنية في النص على إنشاء هيئة (جهاز) خاصة بالاستثمار الأجنبي.

مع أن المشروع حدد في المادة الثالثة مهام الجهاز، إلا انه لم يتضمن أية إشارة إلى الهيكلية، و مدى استقلاليته الجهة التي يتبع لها هذا الجهاز ويعتبر القانون الكويتي وكذلك السعودي أكثر تقدما في هذا المجال.

تشكل المصاعب والتعقيدات الإدارية والبيروقراطية وتشابك الصلاحيات بين الأجهزة الحكومية المعنية بالاستثمار، إحدى ابرز معوقات الاستثمار المباشر في الدول العربية عموما والخليجية أيضا، ولذلك اتجهت هذه الدول إلى استحداث ما يعرف بآلية "المخاطب الوحيد" حيث تكون هيئة الاستثمار هي الجهة الوحيدة التي يتعامل معها المستثمر، وتقوم نيابة عنه بانجاز كافة المعاملات المتعلقة بالترخيص أو غيرها من المعاملات مع الأجهزة الحكومية الأخرى. ولم يتضمن مشروع النظام النموذ جي ولا القوانين الوطنية مثل هذه الصيغة. ولكن القوانين الوطنية تضمنت حلا ضمنيا لهذه المشكلة بالنص صراحة على المدة

الزمنية اللازمة لانجاز معاملات الترخيص والتي لا تتجاوز الشهر الواحد كما هو وارد في هذه القوانين. ولكن مشروع النظام لم يشر إلى هذه المسألة.

كما لم يتضمن مشروع النظام النموذجي أي نص يتعلق بالمدة الزمنية لإتمام معاملات الترخيص، وتلك ثغرة مهمة، لأن تأخر إجراءات الترخيص يلحق أضرارا كبيرة عادة بالمشروع الاستثماري. وذلك ما واجهته القوانين الوطنية، بالنص صراحة على المدة القصوى لانجاز المعاملات، وهي مدة قياسية مقارنة بالدول العربية.

٢- ضمانات الاستثمار

تشير الدراسات المسحية إلى أن وضوح القوانين فيما يتعلق بضمانات الاستثمار من حقوق الملكية و تحويل الأرباح و حل النزاعات تعتبر من العوامل الهامة في اتخاذ قرار الاستثمار في الدولة المضيفة و المفاضلة بين الدول المختلفة، نشير في هذا الجزء إلى كيفية تناول النظام النموذجي لهذا الجانب:

أ-حقوق الملكية

تضمن النظام (القانون) النموذجي الاسترشادي المعدل لتشجيع الاستثمار الأجنبي في دول مجلس التعاون نصافي المادة ٨ هو "لا يجوز مصادرة أو نزع ملكية أي استثمار أجنبي مرخص له طبقا لإحكام هذا النظام (القانون) إلا إذا تعارض مع منفعة عامة طبقا للأنظمة والقوانين السارية في الدولة ومقابل تعويض عادل بأسعار الصرف السائدة بالسوق تاريخ المصادرة".

و يلاحظ أن النص السابق تضمن إشكالية في نقطتين هما:

- استخدم عبارة مطاطة لتحديد حالات الاستثناء وهي "إلا إذا تعارض مع منفعة عامة" بدلا من عبارة أن يكون الإجراء مستهدفا "تحقيق منفعة عامة". والفرق انه في الحالة الثانية يكون لزاما على الجهة الحكومية تحديد واثبات المنفعة العامة بشكل واضح. في حين أن تعارض المشروع مع المنفعة العامة يفتح مجالا واسعا لاجتهادات الهيئات الحكومية والموظفين.
- اقتصار تحديد التعويض العادل على استخدام أسعار الصرف السائدة بتاريخ المصادرة. وذلك أمر مهم، ولكن الأهم هو آلية تقييم المشروع. ويمكن الاستفادة من القانون الكويتي في هذا المجال الذي نص على أن يكون التعويض معادلا للقيمة الحقيقية أو السوقية للمشروع.

كما يفضل إضافة نص يتعلق بحماية سرية المعلومات الفنية والاقتصادية والمالية للمشروع من مخاطر إفشائها من قبل العاملين في الأجهزة الحكومية، كما في القانون الكويتي. ويفضل أيضا إضافة نص يتعلق

بحق المستثمر الحصول على ضمان المؤسسات العربية كالمؤسسة العربية لضمان الاستثمار و المؤسسات الإقليمية كالمؤسسة الإسلامية لتأمين الاستثمارات و ائتمان الصادرات و المؤسسات الدولية كالوكالة الدولية لضمان الاستثمار "ميغا" و غيرها، و تلك قضية ذات أهمية كبيرة خصوصا بالنسبة للاستثمارات الأحنية.

ب- تحويل رأس المال والإرباح

نصت المادة التاسعة من النظام (القانون) على "يحق للمستثمر الأجنبي إعادة تحويل نصيبه من بيع حصته أو فائض التصفية أو الأرباح التي حققتها المنشأة للخارج أو التصرف فيها بأية وسيلة مشروعة أخرى". ويلاحظ أنه بالمقارنة بالقوانين الوطنية فأن هذه القوانين أكثر دقة وشمولية من مشروع النظام النموذجي وان كانت هذه المسألة ليست مهمة من حيث المبدأ في دول مجلس التعاون وغيرها من الدول التي تعتمد الاقتصاد الحر. وكانت هذه المسألة مهمة سابقا وفي الدول التي كانت تفرض قيودا على حركة الأموال، وتحديدا العملات الصعبة، وتعتمد نظام تثبيت سعر صرف العملات المحلية، وغالبا ما يتم استنساخ النص القانوني المتعلق بهذه المسألة من القوانين العربية.

ج- حل النزاعات

نصت المادة ١٥من النظام (القانون) النموذجي الاسترشادي المعدل لتشجيع الاستثمار الأجنبي في دول مجلس التعاون على "يجوز الاتفاق على إحالة أي نزاع ينشأ بين مشروعات الاستثمار والأجنبي والغير إلى هيئة تحكيم محلية أو دولية بما في ذلك مركز التحكيم التجاري لدول مجلس التعاون ". و نورد بعض الملاحظات على هذا البند:

- أ _ يتضمن النص قدرا من عدم الوضوح باعتماد عبارة "يجوز" وعزز عدم الوضوح باستخدام عبارة "الاتفاق" على إحالة الخلاف إلى التحكيم. ما يعني ضمنا تعطيل هذه الآلية إذا رفض أي من الطرفين اللجوء إلى التحكيم.
- ب _ الأفضل والأصح اعتماد صيغة واضحة وحاسمة باللجوء إلى التحكيم وتعيين الجهة الصالحة كما في بقية قوانين الاستثمار.
- ج _ يفضل إضافة مادة أو بند واضح يسمح باعتماد حل المنازعات وفقا للمعاهدات الدولية، لا سيما وان معظم دول مجلس التعاون موقعة على هذه الاتفاقيات. ويعتبر ذلك عاملا مشجعا لجذب الاستثمارات المستهدفة من قبل دول المجلس وهي فعليا الاستثمارات الأجنبية أكثر من الاستثمارات العربية.

٣- التزامات المستثمر والمخالفات والعقوبات

تناول مشروع النظام هذه المسألة استنادا إلى ما يمكن وصفه بالحد الأدنى الموجود في القوانين الوطنية لا سيما في الجانب المتعلق بالتزامات المستثمر. فاكتفى بالتعرض للقضايا العامة مثل البيئة والصحة العامة والأمن العام والآداب العامة (المادة الثانية عشرة، البندين ١ و ٢). أما مسألة العمالة الوطنية التي تعرض لها في البند ٣ من المادة المشار إليها والتي نصت على إعطاء الأولوية للعمالية الوطنية، فيمكن القول أنها أفرغت من قوتها القانونية الملزمة، باستخدام عبارة في حال توفرها.

ويفضل الاستناد إلى نظام الاستثمار السعودي الذي تعرض لالتزامات تفصيلية تتعلق بالالتزام بالشروط والأغراض الأساسية للمشروع واعتماد نظام محاسبي إضافة إلى الالتزام بالجدول الزمني لتنفيذ المشروع وتلك قضية بالغة الأهمية لمواجهة مشكلة تواجهها مختلف الدول العربية وهي ضخامة عدد وقيمة المشروعات المرخص لها وضآلة عدد وقيم المشروعات المنفذة فعلا.

أما في ما يتعلق بالجزاءات أو العقوبات في حال مخالفة المستثمر، فجاءت متشابهة إلى حد بعيد مع مثيلاتها في القوانين الوطنية، وهي متوافقة أيضا إلى حد بعيد مع القوانين العربية. وان كان ينقصها التوضيح في ما خص آليات التظلم والاعتراض، وان كان يمكن استدراك ذلك من خلال اللائحة التنفيذية. (المادة الثالثة عشرة).

٤- الحوافز والإعفاءات

نصت المادة الحادية عشرة من النظام الاسترشادي على:

يجوز منح الاستثمارات الأجنبية المرخص لها بموجب هذا النظام (القانون) كل أو بعض المزايا الآتية وحسب ما يقدره جهاز الاستثمار في كل حالة:

- ١. الإعفاءات الضريبية على أرباح وعوائد المشروعات وفقاً للفترات المحددة في نظام (قانون) كل دولة.
 - ٢. الاستفادة من المزايا المترتبة من اتفاقيات منع الازدواج الضريبي وضمان الاستثمار.
 - ٣. الإعفاء كلياً أو جزئياً من الرسوم الجمركية على الواردات التالية:
 - الآلات و المعدات وقطع الغيار اللازمة للإنشاء و التوسع والتطور.
 - المواد الأولية والبضائع نصف المصنعة ومواد التغليف والتعبئة اللازمة للأغراض الإنتاجية.
 - ٤. تخصيص الأراضي والعقارات اللازمة وفقاً للنظم المعمول بها في الدولة.

٥. استخدام العمالة الأجنبية اللازمة شريطة التقيد بتوظيف النسب المحددة للعمالة الوطنية وفقاً للقوانين
 والأنظمة السارية بالدولة.

و يمكن تسجيل بعض الملاحظات:

- أ ـ تحمل هذه المادة قدرا كبيرا من عدم الوضوح وترك القرار الفعلي للأجهزة الإدارية بدون تحديد أي معيار لاتخاذ القرار. فاعتمد النظام عبارة يجوز، ثم أكد على عدم الوضوح بعبارة حسب ما يقرره جهاز الاستثمار في كل دولة.
- ب _ اعتماد عبارة وفقا للفترات المحددة في قانون كل دولة (البند ۱) يتنافى مع مفهوم النظام النموذجي والهدف منه وهو توحيد القوانين. كما أن استخدام تعبير "إعفاء عوائد" المشروع يحتاج إلى إعادة نظر، فليس هناك ضرائب أصلا على العوائد، بل على الأرباح وحسب.
 - ج ـ ينطبق ما سبق على الإعفاء من الرسوم الجمركية، لا سيما لجهة استخدام عبارة كليا أو جزئيا.
- د_ينطبق الالتباس في ما يتعلق بمفهوم وهدف النظام النموذجي على البند ٤ المتعلق بتخصيص العقارات حيث استخدم عبارة " وفقا للنظم المعمول بها في الدولة"
- هـ اعتبر مشروع النظام في البند ٥ أن توظيف العمالة الوطنية من ضمن المزايا وذلك غير دقيق ويفضل أن يوضع هذا البند في إطار "التزامات المستثمر" كما هو الحال في بقية قوانين دول المجلس. في ما يتعلق بالاستفادة من المزايا والإعفاءات، فجاء القانون النموذجي (المادة السابعة) مشابها لما نصت عليه القوانين الوطنية، ولكن مرة أخرى اعتمد النص عبارة على أن "يتم ذلك وفقا للأنظمة والقوانين السائدة في الدولة موطن الاستثمار". وذلك غير دقيق لأن قانون الاستثمار تم وضعه أصلا لتجاوز الثغرات في القوانين الوطنية وهو بمثابة استثناء يعطى للاستثمارات الأجنبية لتقليص أحكام بعض هذه القوانين. وحتى أن أنظمة الاستثمار الوطنية لم تتضمن مثل هذا النص، علما أن الاتفاقية الاقتصادية الموحدة الجديدة بين دول مجلس التعاون التي تم التوقيع عليها من قبل قادة دول المجلس في ١٦ ديسمبر ٢٠٠١ في سلطنة عمان، تنص في المادة الخامسة منها البند الأول على ما يلي: بهدف تنمية الاستثمارات المحلية والبينية والخارجية في دول المجلس، وتوفير بيئة استثمارية تتسم بالشفافية والاستقرار، تتنق الدول الأعضاء على "توحيد أنظمتها وقوانينها المتعلقة بالاستثمار".

٥- ملاحظات ختامية حول مشروع النظام النموذجي الاسترشادي المعدل:

استند القانون الاسترشادي إلى ما يمكن وصفه بمحاولة التوفيق بين قوانين الاستثمار الموجودة في دول

المجلس، ومحاولة التوافق معها. في حين يفترض أن يشكل نموذجا استرشاديا لتطوير القوانين الموجودة وإصدار قوانين جديدة.

ومن ابرز الملاحظات على مشروع النظام ما يلى:

- ترك المشروع في حالات كثيرة بالغة الأهمية القرار الفعلي للأجهزة الإدارية بدون تحديد أي معيار لاتخاذ القرار. ولجأ إلى اعتماد صيغة "يجوز" في عدة مواضع وكذلك عبارة ""حسب ما يقرره جهاز الاستثمار في كل دولة" مثال ذلك المواد ١١، البند ٤ من المادة ١٢، والمادة ١٥ المتعلقة بحل النزاعات.
- لم يتضمن أي تحديد لشروط الحصول على الترخيص واكتفى بالنص في المادة الرابعة على أن تحدد تلك الشروط في اللائحة التنفيذية.
- لم يحدد التزامات المستثمر بشكل دقيق (لمادة الثانية عشرة، البندين ١ و ٢.). ويفضل إضافة نصوص تتعلق بالعمالة الوطنية بالالتزام بأغراض المشروع، اعتماد نظام محاسبي، الالتزام بالجدول الزمني للتنفيذ المشروع.
 - يجدر تحديد مدة زمنية أسوة بما نصت عليه القوانين الوطنية.
- يفضل إضافة بند على المادة ٨ المتعلقة بضمانات الاستثمار يتناول تحديد معيار لتقييم المشروع حين نزع الملكية والمصادرة، كما يفضل إضافة بند يتعلق بحق المستثمر الحصول على ضمان المؤسسات العربية والإقليمية والدولية.
- تميز المشروع عن القوانين الوطنية في النص على إنشاء هيئة (جهاز) خاصة بالاستثمار الأجنبي. ولكن يجدر تعديل المشروع بإضافة نصوص واضحة تتعلق بهيكلية الهيئة واستقلاليتها. إضافة إلى اعتبارها الجهة الوحيدة التي يتعامل معها المستثمر "آلية المخاطب الوحيد" لتجاوز المصاعب والتعقيدات الإدارية والبيروقراطية.

خامسا: الخلاصة و التوصيات و المقترحات

لعب الاستثمار الأجنبي المباشر دورا مهما في اقتصاد العديد من الدول النامية فقد لاحظنا أن التدفق الاستثماري الداخل تزايد في هذه الدول و أن حجم هذا التدفق شكل نسبة كبيرة في التراكم الرأسمالي الثابت لهذه الدول وأن رصيد هذه الاستثمارات شكل نسبة كبيرة من الناتج المحلي الإجمالي للعديد منها

خصوصا بالنسبة لسنغافورة و الصين و ماليزيا والتي فاق أداؤها إمكانياتها الفعلية بالنسبة لاستيعاب الاستثمار الأجنبي. وقد لاحظنا أن هناك تشابها كبيرا في اغلب العوامل المحددة للاستثمار الأجنبي في قوانين هذه الدول. فهي تشترك من حيث درجة الانفتاح على الخارج، وجود خدمة العميل الواحد، توفر جهاز أو هيئة لإدارة الاستثمار الأجنبي، السماح الكامل بالملكية الأجنبية، الشفافية في القوانين و حماية حقوق الملكية، الابتكار و التجديد في سياسات الاستقطاب و الحوافز. أما بالنسبة للدول العربية الثلاث (مصر و المغرب و تونس) المشمولة بالدراسة فأنه بالرغم من أنها حظيت بنسبة عالية من الاستثمار الأجنبي المباشر مقارنة بالدول العربية الأخرى، إلا أن هذه النسبة تتضاءل أمام نصيب الدول الآسيوية. أما في دول مجلس التعاون و بالرغم من زيادة حجم التدفق الرأسمالي الأجنبي في العاميين الماضيين إلا فن نسبته في إجمالي التراكم الرأسمالي و مساهمة الرصيد الأجنبي في الناتج المحلي الإجمالي ما زالت ضئيلة مقارنة بالدول النامية و بعض الدول العربية الأخرى.

أدت المنافسة على جذب الاستثمار الأجنبي المباشر بالدول النامية إلى اعتماد سياسات اقتصادية ومالية جديدة وتطوير قوانين واستحداث أطر مؤسسية بهدف تحسين قدرتها التنافسية لاجتذاب هذه الاستثمارات. و كغيرها من الدول النامية سعت بعض دول مجلس التعاون إلى إصدار قوانين خاصة بالاستثمار ليشكل المرجعية التي تعامل على أساسها الاستثمارات الخاصة الأجنبية. كما قدمت الأمانة العامة لدول المجلس مشروع قانون استرشادي موحد للاستثمار و ذلك بهدف توحيد الجهود و التنسيق بين المبادرات الرامية لاستقطاب رأس المال الأجنبي. و قد حاولنا خلال هذه الدراسة أن نوضح الإطار العام الذي اعتمدته دول المجلس في مقاربة قوانين الاستثمار الخاصة في كل منها بما في ذلك القانون المستثمار الذي أعدته الأمانة العامة في دول المجلس. ويمكن القول أن ما يميز قوانين الاستثمار الشروط المجلس أنها أنظمة وضعت لتقنين الأنشطة التي يمكن أن يمارسها رأس المال الأجنبي و بيان الشروط المصاحبة لممارسة هذه الأنشطة، وبالتالي فأن سمة الجذب غير متوفرة وواضحة ضمن الشروط، و المحددات. فهذه الأنظمة وضعت لحماية المواطنين و السيادة الوطنية لذا جاءت مزدحمة بالشروط، أن القوانين تعاني من بعض النواقص و الثغرات فلا توجد صراحة و شفافية بالنسبة للقواعد المنظمة المستثمار في بعضها و فرضت شروط خاصة على الاستثمار مثل شرط المشاريع المشتركة ووجود العنصر الأحز، الوطني في الاستثمار، و حظر نشاط الاستثمار الأجنبي المباشر في بعض الأنشطة في البعض الآخر، الوطني في الاستثمار، و حظر نشاط الاستثمار الأجنبي المباشر في بعض الأنشطة في البعض الأخر،

بالإضافة إلى التميز في المعاملة بين المستثمر الأجنبي و الوطني بالنسبة لملكية الأراضي والأسهم. كل هذه العوامل قد تشكل عوائق و يكون لها تأثير سلبي على عملية جذب الاستثمار الأجنبي تؤدى إلى تدنيه مقارنة بالدول النامية أو حتى مقارنة بإمكانات هذه الدول.

خلاصة القول أن الدراسة أشارت إلى أن هناك حاجة لجذب الاستثمار الأجنبي لدول مجلس التعاون وذلك من أجل الاستفادة من التقنية المتطورة و الخبرات الإدارية و التسويقية و بهدف تحقيق الأهداف التنموية الرامية إلى تنويع الإنتاج، و عليه فالمطلوب تمهيد الأرضية اللازمة لجذب هذه الاستثمارات من خلال تبني السياسات الاقتصادية المناسبة و توفير الأطر القانونية الواضحة والصريحة والكوادر الفنية و العلمية المدربة. و بالتالي فإننا في هذا الجزء من الدراسة سنحاول إبراز بعض الاقتراحات و التوصيات التي تهدف إلى الارتقاء بآليات جذب رأس المال الأجنبي المباشر بدول مجلس التعاون و التي نعتقد أنها ضرورية لتطوير قوانين الاستثمار في دول المجلس وفي نفس الوقت تفعيل الأداء الاقتصادي.

التوصيات و الاقتراحات:

سنقسم التوصيات إلى توصيات عامة تشير إلى بعض السياسات و القواعد العامة على المستوى الاقتصادي و توصيات خاصة تتعلق بالبنية القانونية لقوانين الاستثمار الأجنبي و هي الموضوع الرئيسي في هذه الدراسة.

أولا: توصيات عامة

- ا أن الاستقرار السياسي والاقتصادي يعتبران من أهم العوامل الجاذبة لرأس المال الأجنبي، وعليه يفضل أن تقوم دول المجلس بتطبيق سياسات اقتصادية كلية يكون الهدف منها:
- العمل على تنويع مصادر الدخل بصورة أكثر فعالية لضمان استقرار الدخل القومي وعدم اعتماده على النفط العنصر الذي يشوبه التذبذب و عدم الاستقرار مما سيؤدي إلى استقرار في الموازنات العامة و الإيرادات الحكومية. فرغم تمتع دول المجلس بنوع من الاستقرار السياسي والاقتصادي النسبي، إلا أن مما لا شك فيه أن الاستقرار السياسي والاقتصادي بالمنطقة العربية بصورة عامة له دور في التأثير على المناخ الاقتصادي وتدفق رؤوس الأموال بالمنطقة. أيضا وكما أوضح التقرير فان هناك عوامل تؤثر سلبيا على تدفق رأس المال الأجنبي إلى المنطقة أهمها عدم الاستقرار في السياسات

- الاقتصادية و التغير في القوانين و الإجراءات مع افتقاد الشفافية المطلوبة وعدم اكتمال نمو النظام المؤسسي الجاذب للاستثمار، إضافة إلى البيروقراطية وتعقد الإجراءات.
- العمل على تغيير دور الحكومة من لاعب رئيسي في النشاط الاقتصادي إلى حكم في إدارة هذه الأنشطة الاقتصادية من خلال توفير البيئة المؤسساتية المتطورة و القوانين التشريعية الواضحة و الصريحة. و من ثم فأنه من الضروري لدول المجلس تسريع عملية التحرير الكامل لاقتصادياتها وخاصة تلك القطاعات ذات الأولوية في عملية التنمية الاقتصادية والتي يراد جذب الاستثمار الخاص المحلي والأجنبي المباشر لها، و بذل جهود اكبر للترويج عن فرص الاستثمار فيها بصفة عامة أو للترويج لتلك القطاعات أو حتى صناعات معينة بصفة خاصة.
- إجراء إصلاحات جذرية في سوق العمل بهدف تحريره والتخلص من ازدواجية الأجور بين القطاع العام والخاص في معدل الأجور و التركيز على أن يكون الأجر مرتبطاً بالإنتاجية و ليس بالجنسية. كما أن توفر الأعداد الكافية من العمالة التقليدية والفنية الماهرة يشكل عنصرا أساسيا من عناصر التنمية في دول المجلس. ونظرا لمحدودية أعداد الفنيين والعمالة الماهرة، فأن فتح المجال أمام استجلاب العمالة الوافدة من الدول الأخرى يجب أن يكون ميسرا و بقواعد و إجراءات واضحة و محددة سلفا و لا تستغرق وفتا طويلا و لا تتطلب إجراءات طويلة و معقدة. فقد أشار استقصاء الغرفة التجارية بجدة إلى أن من أهم معوقات الاستثمار الأجنبي هو استقدام الأيدي العاملة، تليه إجراءات الدخول والإقامة للمستثمر نفسه نتيجة عدم الإلمام الكامل من قبل المستثمرين الأجانب بإجراءات عمليات الاستقدام، والمتطلبات اللازمة لها من أوراق، ومستندات، وشروط وذلك بسبب كثرة الأوراق والمستندات اللازمة لعمليات الاستقدام مع صعوبة الحصول على التأشيرات في أحيان كثيرة بل كثرة متطلبات الحصول و ومعظمهم لا يسمح له باستقدام عائلته، مها يسبب عدم استقرار للعاملين، يدفعهم إلى كثرة الإجازات، وترك العمل، مما يجعل الشركات المستخدمة تدخل مرة أخرى في دوامة الاستقدام.
- لتقليل معدلات التذبذب والعجز في الموازنات الحكومية و إيجاد مصادر تمويل جديدة فأنه من الضروري البدء بالتفكير في تبني نظام ضريبي على الدخول و على الأرباح يتسم بالشفافية وسهولة التطبيق ويتم التنسيق في رسمه وتنفيذه بين دول المجلس المختلفة.
- الاهتمام بإصلاح النظام التعليمي بدول المجلس بحيث يهتم بتنمية مهارات التفكير والإبداع

والابتكار لدى الطلاب بدلا من تركيزه على الحفظ والتلقين. كذلك الاهتمام بضرورة ربط الخريجين والتخصصات وخاصة في التعليم الجامعي باحتياجات السوق إضافة إلى الاهتمام بالتعليم الفني. كل ذلك يساعد على جذب الاستثمار الأجنبي المباشر الذي يبحث عن عمالة مدربة ومؤهلة. وذلك من منطلق أن النتيجة الطبيعية لإصلاح النظام التعليمي وتخريج الطالب المعد بالمهارات المطلوبة في السوق، أن تنتفي الحاجة لسياسات التوطين حيث ستتولى قوى العرض والطلب في سوق العمل تحقيق التوطين بصورة أكثر فعالية. و لعله من المفيد الإشارة إلى تجربة تايلند في هذا المجال و التي أنشأت من خلال مجلس الاستثمار وحدة تنمية الموارد البشرية بالتعاون مع قسم التعليم التقني و المؤسسات التعليمية الأخرى من أجل إعداد كوادر وطنية مزودة بالمهارات التقنية حسب شروط ومتطلبات القطاع الخاص.

- ۲) تتميز دول المجلس بوجود طبقة من التجار ورجال الأعمال ذات النفوذ والتي قد تتعارض مصالحها في المدى القصير مع السياسات الخاصة بتحرير الاقتصاد وتشجيع رأس المال الأجنبي على المساهمة في النشاط الاقتصادي . ومن هنا لابد من التأكيد على أن عمليات تحرير الاقتصاد وتشجيع رأس المال الأجنبي للاستثمار بهذه الدول سيفيد كل الأطراف المشتركة في عملية التنمية في المدى الطويل بما فيها طبقة كبار التجار .كما يجب أن لا يغيب عن أذهان متخذي القرار أن الاستثمار المحلي هو المحرك الرئيس للنمو و أن الاستثمار الأجنبي قد يكون مكملا و ضروريا لدفع عجلة النمو إلى الأمام من خلال الاستفادة من نقل التكنولوجيا و المهارات التسويقية، و من ثم يجب أن تترافق سياسات الاستقطاب للاستثمار الأجنبي مع سياسات مماثلة لاسترجاع مدخرات و استثمارات القطاع الخاص المحلي إلى داخل البلد.
- ٣) يعتبر وجود مراكز متطورة للمعلومات تزود المستثمر بالمعلومات والبيانات حول فرص الاستثمار المتاحة للمستثمر الأجنبي، وكذلك وجود مكاتب تمثيل لهذه الدول في الدول الصناعية المختلفة للترويج للإمكانيات والمجالات المتاحة للاستثمار الأجنبي في دول المجلس، من القضايا الجوهرية والأساسية في تطوير وجذب الاستثمار الأجنبي، ولاشك أن الكثير من الأجهزة الحكومية بدول المجلس تمد المستثمرين بكم كبير من المعلومات المطلوبة حول عدد السكان، والمؤشرات الاقتصادية والاجتماعية، إلا أن هناك أيضا معلومات كثيرة مهمة يجد المستثمرون صعوبة بالغة في الحصول عليها. فالإصدارات المتوفرة في هذه الدول على كثرتها ـ تأخذ طابعا تعريفيا وإعلاميا لغرض محدد، ولا تتجاوزه للدخول في التعريف

بأبعاد السوق الخليجية أو الوطنية، ومستوى العرض والطلب الكلي، ومعدلات النمو المستقبلية له، والمجالات والفرص المتاحة، والحوافز المقدمة للمستثمرين، وإجراءات الترخيص، أو التسجيل، وغير ذلك من الأمور التي تهم المستثمرين إلى حد كبير. يضاف إلى ذلك أن معظم هذه البيانات متناثرة و موزعة على إدارات و مؤسسات مختلفة مما يجعل عملية تجميعها مشكلة في حد ذاتها. ويمكن الإشارة هنا إلى تجربة سنغافورة في هذا المجال حيث أن عملية الترويج للفرص الاستثمارية كانت تتم من خلال مجموعة من المكاتب الخارجية تتوزع في العديد من المراكز العالمية و تلعب دورا رئيسيا في تقديم معلومات مفصلة و متكاملة للشركات الأجنبية تبدأ بمتطلبات البدء بالمشروع و تقديم دراسات الجدوى ومعلومات حول كيفية تقييم المشروعات من جهة الضرائب و الحوافز الأخرى المتوفرة و معلومات كافية عن كيفية التعامل مع الجهات الحكومية. كما أن تلك المكاتب لعبت دورا مهما أيضا في تمكين لجنة التنمية الاقتصادية في سنغافورة من معرفة احتياجات المستثمر الأجنبي مما ساعد اللجنة على أخذ هذه المتطلبات في الاعتبار حين صياغة القوانين الجاذبة للاستثمار الأجنبي مما ساعد اللجنة على أخذ

غ) يجب ألا تقتصر الجهود التي تبذلها دول الخليج لتوسيع دور القطاع الخاص المحلي و الأجنبي في النشاط الاقتصادي على المستوى القطري بل من الضروري أن تأخذ في الاعتبار توسيع دور القطاع الخاص في تحقيق التكامل الاقتصادي على المستوى الخليجي فمن الضروري لدول الخليج العربي أن تبدأ بتشجيع الاستثمارات المحلية على المستوى الإقليمي و تفتح الطريق أمامها للعمل بحرية كاملة ضمن كافة دول الخليج و التي تشكل كمجموعة سوقاً أكبر و قاعدة خدماتية أقوى من شأنها أن تساعد على نجاح هذه الاستثمارات و لا شك في أن هذا النجاح سيكون حيوياً لاستقطاب أحجام هامة من الاستثمارات العالمية في العديد من القطاعات الاقتصادية. أن الاتفاقية الاقتصادية الموحدة التي بدأ سريانها منذ عام ١٩٨٢، قد أدت إلى إلغاء كافة الحواجز التجارية على انتقال السلع داخل دول المجلس، وسمحت بالتالي بتوسيع نطاق السوق المحلي لكل دولة. كما تضمن نص التطوير في الاتفاقية الاقتصادية بين دول المجلس و الذي تم التوقيع عليه في ٢٦ ديسمبر ٢٠٠١ خلال انعقاد الدورة الثانية و العشرين للمجلس الأعلى في مسقط، في المادة الخامسة من الفصل الثالث أنه "بهدف تنمية الاستثمارات المحلية و البينية والخارجية في دول المجلس و توفير بيئة استثمارية تتسم بالشفافية و الاستقرار تتفق الدول الأعضاء على توحيد أنظمتها و قوانينها المتعلقة بالاستثمار". ولاشك أن هذا التوجه مهم جدا لأن توسيع السوق، وزيادة قدرة المنتج المحلي على التسويق يعتبران من أهم الدعائم الأساسية لقيام المشروع. ومن هنا وزيادة قدرة المنتج المحلي على التسويق يعتبران من أهم الدعائم الأساسية لقيام المشروع. ومن هنا

فان وجود بعض المعوقات - وخاصة الإدارية التي تواجه صادرات المشروعات الصناعية عند انسيابها إلى أسواق دول مجلس التعاون، بسبب عدم وضوح الضوابط الخاصة بالقيمة المضافة، وعدم وجود مواصفات قياسية موحدة لمعظم السلع المتداولة بين دول المجلس - من شأنه أن يقلل كثيرا من أهمية السوق الواسعة، ويضعف من التوجه نحو الاستثمار في المنطقة. لأن تنسيق السياسات و توحيد القوانين من شأنه أن يقوي موقف دول المجلس ويقلل العوائق الإدارية ويعمل على تشجيع قيام المشروعات الخاصة المشتركة و دمج المشروعات القائمة. من هذا المنطلق تأتي أهمية إقرار قانون موحد للاستثمار الأجنبي يعتبر سوق دول المجلس سوقا واحدة مما يشجع على جذب الاستثمار الأجنبي و يوسع من خياراته. كما يجب أن يتم إشراك القطاع الخاص في عمليات التفاوض وصياغة الاتفاقيات ما بين دول المجلس من جهة و بينها و بين الدول الأخرى من جهة ثانية، لضمان قبوله بهذه الاتفاقيات و سعيه إلى إنجاحها و مشاركته في فرص الاستثمار المتاحة.

ه) أثبتت التجارب في العديد من الدول أهمية الصناعات التصديرية في تحقيق معدلات عالية من النمو الاقتصادي وبالتالي فأن على دول المجلس أن تهتم بإعطاء الأولوية لمشروعات الاستثمار الأجنبي المباشر التي تنتج سلعا للتصدير و العمل على إلغاء العوائق الإدارية والاتفاق على وجود مواصفات قياسية تتناسب مع المواصفات العالمية مما يساعد على انسياب الصادرات بين دول المجلس و توسيع القاعدة السوقية للمنتجات الوطنية و الأجنبية.

ثانيا: توصيات خاصة

تمر السياسات الخاصة بجذب رأس المال الأجنبي بثلاث مراحل يمكن تلخيصها فيما يلي المرحلة الأولى تتعلق بتحرير الاقتصاد وتبنى سياسات الهدف منها خلق المناخ المشجع للاستثمار، فتقوم الدولة بتقليل الحواجز التي تعوق هذا الاستثمار وإنشاء المؤسسات الضرورية لجذب الاستثمار الأجنبي وخاصة فيها يتعلق بالنظام القضائي والقوانين المنظمة للأعمال. في المرحلة الثانية تأخذ الدولة دورا نشطا في جذب وتشجيع الاستثمار الأجنبي المباشر والترويج للدولة كمكان مناسب لهذا الاستثمار. ويكون ذلك عادة عن طريق إنشاء بنية تحتية قوية والاستثمار في رأس المال البشرى وإنشاء هيئة خاصة بالاستثمار. في المرحلة الثالثة تتبنى الدولة سياسات لجذب الاستثمار الأجنبي المباشر في قطاعات أو حتى منشآت معينة. وجدير بالذكر أن هذه المراحل ليست منفصلة بعضها عن بعض بل تسير جنبا إلى جنب في نفس الوقت، وقد قطعت معظم دول مجلس التعاون شوطا كبيرا فيما يتعلق ببناء البنية النحتية اللازمة لاستقطاب رأس المال الأجنبي المباشر ممّا يحتّم عليها الآن الإسراع ببناء البنية

التحتية القانونية والتخلص من العوائق التي تحد من جذب رأس المال الأجنبي. و من ثم فالمطلوب هو:

ا. تحديد الهدف من جذب الاستثمار الأجنبي بحيث يكون هذا الهدف متسقا مع الأهداف الاقتصادية و التنموية العامة للدول. فإذا كان الهدف التأثير على مستوى الادخار والاستثمار المحلي فأن الاستثمار المجلي فأن لايستهدف القطاعات المحلية التي تتسم بالكفاءة الإنتاجية لأن ذلك يؤدي إلى مزاحمة الاستثمار المحلي ويكون ذا نتائج سلبية على النمو الاقتصادي. بل يمكن أن يوجه الاستثمار الأجنبي المباشر إلى منتج أو خدمة جديدة ، فذلك قد يشجع الاستثمار الوطني في هذا المنتج ويؤدى إلى تأثير ايجابي على النمو الاقتصادي. كما يجب أن لا تتوقف أسباب استقطاب الاستثمار الأجنبي على توجيه رأس المال للقطاعات التي تخدم أهداف التنويع الاقتصادي فقط بل يجب أن تتركز الجهود أيضاً على الاستفادة من الخبرات المتقدمة للشركات الأجنبية في المجالات التكنولوجية و الإدارية و التسويقية و توظيفها في المشاريع الوطنية و الخليجية المشتركة ، لأن التركيز على قضية نقل التكنولوجيا بما يتضمن ذلك من تدريب العمالة الوطنية لاستخدام هذه التكنولوجيا ،و تحسين القدرة على الاختراع و التطوير في المدى الطويل له عظيم الأثر في تطوير الإمكانيات المحلية البشرية و المادية. كما يجب الالتفات إلى قضية مهمة استجدت حديثا على اقتصاديات دول المجلس وهي قضية البطالة في صفوف العمالة الوطنية فمن الأفضل أن يكون من أهداف جذب الاستثمار الأجنبي خلق فرص للعمل وتحسين نوعية العمالة قالدولة مع تحسين القدرات الإدارية والقدرة التنافسية للمنشات المحلية.

٧. حسن اختيار نوع الاستثمار المطلوب استقطابه، من حيث هل سيكون الهدف هو السعي لجذب الاستثمار في مشروعات جديدة green field ، أم يكون هدف الاستقطاب عن طريق الدمج والاستحواذ. و قد تنوعت تجارب الدول في هذا المجال فهناك من الدول التي أثبتت تجاربها على أن الاستثمار الأجنبي المباشر عن طريق الدمج والاستحواذ ذا فائدة أقل من الصور الأخرى للاستثمار الأجنبي المباشر، إلا إذا كان هذا الاندماج متبوعاً بتحسين في أداء ونوعية العملية الإنتاجية. كما يلاحظ أن الدول التي فتحت الباب أمام الاستثمار الأجنبي المباشر بدون تمييز. و المثال على ذلك هو كوريا التي كانت الدول التي فتحت أبوابها للاستثمار الأجنبي المباشر بدون تمييز. و المثال على ذلك هو كوريا التي كانت انتقائية في المشاريع التي فتحت الاستثمار الأجنبي فيها. أما التجارب في دول أخرى فقد أثبتت أن انتقال التكنولوجيا والمهارات الإدارية كان أكثر فعائية في حالات الدمج والاستحواذ مقارنة بالمشاريع الجديدة والمشتركة. إضافة إلى ذلك يكون للاستثمار الأجنبي الذي يستهدف رفع الكفاءة الإنتاجية

للمستثمر تأثير أعمق في عملية التنمية الاقتصادية. ويعنى هذا أن على دول المجلس تشجيع مزيج من أشكال الاستثمارات الأجنبية التي تخدم أهدافها المحددة. وعموما يجب أن يتم التعامل مع كل قطاع أو صناعة على حدة عند رسم السياسات الخاصة بجذب رأس المال الأجنبي في هذا القطاع أو هذه الصناعة وذلك لتحديد أي من الاستثمار الذي يجب تشجيعه. كذلك لابد من تطوير مفاهيم جديدة في عملية استقطاب الاستثمار الأجنبي و الاستفادة من الآخرين، فعلى عكس الاعتقاد السائد بأن الاستثمار الأجنبي المباشر في تجارة التجزئة ذو تأثير ضعيف على التنمية، فإن تجربة بعض الدول تشير إلى عكس ذلك (Pal and Anoyiotas) حيث أن وجود تاجر تجزئة ضخم الحجم مثل العدائية في تلك الدول على تحسين عملياتهم الإنتاجية، بل أصبحت هذه الشركات مصدراً للتصدير الغذائية في تلك الدول على تحسين عملياتهم الإنتاجية، بل أصبحت هذه الشركات مصدراً للتصدير ولتغذية سلسلة من المتاجر في المناطق الأخرى من العالم. وهذه تجربة يمكن الامتثال بها بحيث تصبح الشركات العالمية العاملة في منطقة الخليج منفذا لبعض صادرات هذه الدول للسوق العالمي. وكثيراً ما تستعين الشركات الأجنبية بالموارد والخدمات المحلية أو تقوم بإمداد بعض الأعمال المحلية بإنتاجها للتوزيع، ويساعد ذلك على تنمية المهارات التنظيمية بالدولة المضيفة ، وهو ما يؤدي غالباً إلى تحسين نوعية الموارد المحلية.

- ٣. يجب أن تراعي سياسات الاستثمار متطلبات المستثمرين الأجانب من حيث إمكانية تحقيق عوائد مناسبة على استثماراتهم، مع وجود الاستقرار في الأنظمة و القوانين و الاستقرار السياسي وتوفر مناخ استثماري جيد في ظل بيئة اجتماعية ملائمة و ثقة من جانب المستثمر في ديناميكية الاقتصاد. كما يجب عند صياغة القوانين الموازنة بين الشروط و المزايا لأن كثرة الشروط بدون موازنتها بالحوافز و المزايا لا تحفز المستثمر الأجنبي بدرجة كبيرة.
- ٤. يجب التركيز على تحسين الشفافية و التي تعتبر عاملًا رئيسياً وأساسياً في جذب الاستثمار الأجنبي. باعتبار أن عدم توفر البيانات العلمية المفصلة القابلة للمقارنة عن الوضع الاقتصادي في الدولة بما في ذلك العوائد النفطية و وضع الميزانيات الحكومية و غيرها من البيانات العامة و الخاصة بالاستثمار كعدد ونوع وقيمة حوافز الاستثمار يشكل عقبة كبيرة أمام أي دراسات تحليلية. و بالتالي فانه من الأهمية السعي لإقامة و تشجيع مراكز متخصصة لجمع المعلومات لخدمة الاستثمار الأجنبي، و حيث أن مثل هذه المراكز قد تكون مكلفة فأن من الأهمية التنسيق و التعاون بين دول المجلس في أن تتولى هذه المراكز خدمة دول المجلس كوحدة اقتصادية واحدة من خلال الترويج للاستثمار في الداخل و الخارج.

- و تتولى أيضا مسؤولية استقبال الطلبات و الحصول على التراخيص. و تعمل أيضا على إتاحة المعلومات الاقتصادية و التقنية و القانونية و الاجتماعية و الثقافية.
- ٥. كما أن تبادل المعلومات والخبرات في مجال برامج و سياسات و حوافز الاستثمار الأجنبي المباشر بين الحكومات، يساعد بدرجة كبيرة على فسح المجال للتعلم وزيادة المعرفة حول الممارسات في هذا المجال.
- ٦. وفي ظل سعى هذه الدول نحو التكامل الاقتصادي فمن الضروري لها التنسيق و ربما توحيد قوانين الاستثمار الأجنبي فيها والتسويق للاستثمار في الخليج العربي كمنطقة استثمارية واحدة مما قد يؤدي إلى زيادة تدفق الاستثمارات إلى منطقة أوسع مساحة و سكانا و بإمكانات اقتصادية أكبر و هذا سيدعم جهود التنويع الاقتصادي و سيوسع القاعدة الإنتاجية في دول المجلس و سيوفر الكثير من فرص العمل لمواطني هذه الدول. وبالتالي فأنه من المهم توحيد القوانين و الأنظمة و السير قدما نحو جعل السوق الخليجية الواحدة واقعا ملموسا لأن هذه خطوة ضرورية و تشكل تجسيدا للاتفاقية الاقتصادية الموحدة بحيث تتم صياغة التشريعات المنظمة لعمل رأس المال الأجنبي بشكل مشترك من خلال كل الدول ولعل تبنى القانون الموحد لاستثمار رأس المال الأجنبي بدول المجلس بعد تعديله يشكل نقطة الانطلاق الهامة التي يجب أن تتمحور حولها سياسات الاستثمار الأجنبي من خلال البدء بتحديد قائمة بالمشاريع الأكثر أهمية و الأكثر تفضيلا و التي لا يمكن قيامها إلا بدعم الشريك الأجنبي و من ثم تسويق الفرص الاستثمارية هذه و البحث عن الشريك المناسب و محاولة جذب الشركات المناسبة من خلال تبنى الحوافز الملائمة لجذب مثل هذه الشركات. ومن ثم فأن الدراسة تقترح المضى قدما في تطبيق القانون الاسترشادي بعد أن يتم تطويره بحيث يتم استبعاد الشروط و التعقيدات و يكون أداة لتحفيز رأس المال الأجنبي، لأن الشروط عادة ما تكون ذات أثر سلبي لكونها مثبطة للاستثمار و تلغي فاعلية الحوافز، فإزالة شرط ما يمكن أن يكون أكثر فاعلية لجذب المستثمر من زيادة الحوافز التي قد تكون مكلفة فالشروط "قد تمنع المستثمر من المبادرة في الاستثمار في دول المنطقة، أما الحوافز فأن تأثيرها يأتى في تفضيل المستثمر لدولة على أخرى" (منظمة الخليج للاستشارات الصناعية: ٢٧٨). و عليه فأن القانون الموحد يجب أن يغطى جميع الجوانب القانونية بدرجة كبيرة من الوضوح مع التركيز على وضع الإجراءات الكفيلة بحسم النزاع بقدر كبير من الشفافية. كما أنه من الضروري عند مراجعة بنود

مشروع النظام النموذجي الاسترشادي لتشجيع الاستثمار الأجنبي الاهتمام بتلافي النواقص الواردة في القوانين الوطنية، و التأكيد على أن ينص القانون صراحة على أهداف الاستثمار، و يحدد أولويات الاستثمار و يوضح حوافز الاستثمار التي يمكن أن تساهم بصورة فعالة في جذب الاستثمار الأجنبي. و نقترح أن يكون القانون إلزاميا و يتوافق مع بقية القوانين الوطنية.

- ٧. من الملائم أن تقوم هيئة خليجية مشتركة مستقلة مهمتها وضع الأسس الملائمة لتعزيز المناخ الاستثماري و تسويق الفرص الاستثمارية و مراجعة الأنظمة والتشريعات و توحيدها على المستوى الخليجي والقيام بالدراسات الهادفة لإيجاد السبل لتطوير المناخ الاستثماري ووضع نظام موحد لمنح الامتيازات لتشجيع الاستثمارات الأجنبية في القطاعات الحيوية لعملية التنويع الاقتصادي لمصادر الدخل.
- ٨. من المهم توسيع خيارات البحث عن المستثمر الأجنبي فلا يقتصر التركيز على جذب الاستثمار الأجنبي من الدول المتقدمة فقط بل يجب أن يفتح المجال أمام الاستثمار من الدول النامية. فقد لوحظ في السنوات القليلة الماضية أن تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر بين الدول النامية في ازدياد وقد وصل إلى ٣٠٪ من هذه التدفقات للدول النامية. وهذا يعنى أن دول المجلس يمكن أن توجه بعض الجهد لجذب رأس المال من هذه الدول.
- ٩. يمكن لدول مجلس التعاون أن تستفيد بصورة أكبر من البرامج التي تقدمها المؤسسات الدولية لمساعدة الدول النامية، فعلى سبيل المثال يقدم مكتب الخدمات الاستشارية للاستثمار الأجنبي. و بالرغم من للبنك الدولي خدمات متخصصة لمساعدة الدول النامية في جذب الاستثمار الأجنبي. و بالرغم من أن بعض دول المجلس استفادت من هذه الخدمات إلا أنه ما زال هناك مجال أكبر للاستفادة من هذه البرامج و الخدمات في الدول الأخرى.

و يبقى التحدي الذي يواجه دول مجلس التعاون و الدول النامية بأسرها يتمثل في قدرتها على اختيار الاستثمار الذي يلبي حاجاتها الوطنية و يحقق أهدافها الاقتصادية ويساعدها على الاندماج في الاقتصاد العالمي والمنافسة في الأسواق العالمية وبالتالي فأن المزايا الرئيسية التي تتوقعها من الاستثمار الأجنبي تتمثل في تعزيز هذه القدرة من خلال تطوير الإنتاج و رفع كفاءته باستخدام التكنولوجيا المتطورة والنفاذ إلى الأسواق بمساعدة الشركات الأجنبية التي تعتبر أكثر تطوراً وأقدر على المنافسة لأنها هي المالكة للابتكار والتطبيقات ألابتكاريه في مجالات الإنتاج والتسويق و التوزيع عبر العالم.

المصادرة

العربية

- ٢) جوليا ديفلين، "اقتصاديات الخليج: استراتيجيات النمو في القرن الحادي والعشرين"، دراسات عالمية،
 مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية،
- ٧) جون سوليفان، جين روجرز والكسندر شكولكسوف (٢٠٠٤) "الاستثمار الأجنبي المباشر" واشنطون:
 مركز المشروعات الدولية الخاصة غرفة التجارة الأمريكية.
- ٨) الغرفة التجارية الصناعية بجدة أساليب جذب الاستثمار الأجنبية في مشروعات مشتركة في المملكة
 العربية السعودية، مرجع (٣) جده ١٩٨٩.
- ٩) المملكة العربية السعودية ،المرسوم الملكي رقم (م/١) بتاريخ ١-٥-١٤٢١ بشأن نظام الاستثمار
 الأجنبى
- ١٠) المملكة العربية السعودية، المرسوم الملكي رقم (٢٠/١) بتاريخ ١٣-٤-١٤٢٣ بشأن اللائحة التنفيذية المعدلة لنظام الاستثمار الأجنبي.
- ١١) دولة قطر، قانون رقم (١٣) لسنة ٢٠٠٠ بتنظيم استثمار رأس المال الأجنبي في النشاط الاقتصادي
- ١٢) دولة الكويت، قانون رقم (٨) لسنة ٢٠٠١ في شأن تنظيم الاستثمار المباشر لرأس المال الأجنبي في دولة الكويت.
- ۱۳) سلطنة عمان ،مرسوم سلطاني رقم ۱۰۲/۹٤ بتارخ ۱۱-۱۰ ۱۹۹۵ بشأن قانون استثمار رأس المال الأجنبى.
- ١٤) مصطفى عبد العزيز مرسى، "الأهمية النسبية لخصوصية مجلس التعاون لدول الخليج العربية ومتطلبات التكامل"، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاسترتيجية، ٢٠٠٤.
 - ١٥) مجلس التعاون الخليجي، "التقرير السنوي للأمانة العامة لمجلس التعاون"، ديسمبر ٢٠٠٥.
 - ١٦) مركز الخليج للأبحاث، "آراء حول الخليج"، العدد ١٧، فبراير ٢٠٠٦، صفحة ٤٧.
- ۱۷) منظمة الخليج للاستشارات الصناعية، دراسة نظم وسياسات الاستثمارات الأجنبية، وأدواتها ومعوقاتها بدول المجلس ووسائل تطويرها" (قطر: منظمة الخليج للاستشارات الصناعية) ١٩٩٢.
 - ١٨) المؤسسة العربية لضمان الاستثمار، "مناخ الاستثمار في الدول العربية"، ٢٠٠٤.

ADB Institute Asian Development Bank Institute. "Successful	(19
Strategy for Attracting FDI in Thailand and the Greater Mekong Su	ıb
region (GMS)" Presentation to ADB Institute June 17 2005 Bangko	k.
Thailand	
Archanun Kohpaiboon :Foreign Trade Regime and FDI Growth	(20
Nexus A case study of Thailand" PhD Scholar. Division of Econom	ics
Research School of Pacific and Asia Studies Australian National	
University	
Arumugam Rajenthran. "Malaysia: An Overview of the Legal	(21
framework for Foreign Direct Investment" Economics and Finance	no.
.)5(2002	
Atchaka Brimble (2005)" Successful Strategy for Attracting FDI	(22
in Thailand and the GMS. ADB Institute Bangkok Thailand	
Augustine H. H. Tan "Official Efforts to Attract FDI: Case of	(23
Singapores EDB" EWC/ KDI Conference on Industrial Globalization	on
in the 21st Century: Impact and Consequences for East Asia and	
.August 1999 3-Korea2	
Catherine Gleb (2000) "Foreign Investors wise up" ، the China	(24
12-Business Review. Nov/Dec 2000.27. 6 pp8	
Chien-Hsun Chen (1996). "Regional determinants of foreign	(25
direct investment in mainland China" Journal of Economic	
.30-Studies.23.2.pp18	
Edna Aw. Zhu Huiy. Patrick Bond & AngKwang Yong "Change	(26

in Foreign Direct Investment Policies in South Korea: Implications	8
and effects on the Business Environment" MBA Dissertation. Nan	
yang Business School. Nan yang Technological University Korea. 2	2001
Farahbaksh. Mitra. 2005. "Recent Development in the Equity	(27
.Markets in the GCC." AMF	
Feller, Gordon, 2005, "Clearing the Way for FDI in the GCC,"	(28
.Banker Middle East. September	
International Institute for Sustainable Development (IISD).	(29
2002. "Foreign Investment: making it Work for Sustainable	
.Development." September	
Investment Promotion Agencies (Middle East Economic survey:	(30
.2004 Vol.XLVII. No.11 15 March 2004	
U.S Department of (2004/5/Investment Regime: Malaysia (28	(31
"State. "2005 Investment Climate – Malaysia	
Mario Neves. "Designing Polices that Stimulate Foreign	(32
Investment in Brazil" School of Business and Public Management	
Institute of Brazilian Business and Public Management Issues XV	
.– Minerva Program – fall 2002	
.The George Washington University	(33
Massoud، Nada. (2003) " Assessment of FDI Incentives in Egypt"	(34
.Economic Research Paper. Working paper 0336	
Mellahi, K.; Guermat, C.; Frynas, J.; Bortmani, H., 2003,	(35
"Motives for Foreign Direct Investment in Oman". Thunderbird	
.422-International Business Review. Vol.45 (4). pp. 407	
New Horizons: "Multilateral Company in Developing	(36

.Economies." Mckinsey Global Institute. Oct. 2003	
Nunnenkamp, Peter, 2002, "Determinants and FDI in	(37
Developing Countries: Has Globalization Changed the Rules of	
the Game?" Working paper number 1122. Kiel Institute for World	
.Economics	
Pal. Vincent and Anoyiotas. Andrea. 2004. "FDI Trends. Public	(38
Policy for the Private Sector." Note Number 273. the World Bank	
.Group	
Peter Brimble "Foreign Direct Investment: performance and	(39
Attraction. the case of Thailand" The Broker Group 2002	
Peter Nunnenkamp. "Determinants of FDI in Developing	(40
Countries: Has Globalization Changed the Rules of the Game" Keil	
.Institute for World Economics. July 2002	
Sass. Magdolna. 2003. "Competitiveness and Economic Policies	(41
Related to Foreign Direct Investment". Ministry of Finance Worki	ng
.paper no. 3. Hungary. September	
Shatz, H., and A.J. Venables (2000), "The Geography of	(42
International Investment." World Bank Policy Research Working	
.Paper No. 2338	
Shawn Desker. "Does the Rule of Law stifle Entrepreneurship in	(43
?Singapore	
United Nations Conference on Trade and Development.	(44
(UNCTAD) "World Investment Report 2005" UN: New York &	
Genera 2005	
United Nations Conference on Trade and Development	(45

"Prospects for Foreign Direct Investment and the Strategies of	
UN : NY & Genera 2005) 2008-Transnational Corporations 2005	
United Nations Conference on Trade and Development	(46
UNCTAD. 1999. "FDI and Development." (UNCTAD series on iss	ues
in international investment agreements). UN. New York Geneva	
United Nations Conference on Trade and Development	(47
UNCTAD. 2001. "World Investment Reports: Promoting Linkages	. 11
.UN. New York Geneva	
United Nations Conference on Trade and Development	(48
UNCTAD. 2003a. "FDI Policies for Development: National and	
International Perspectives،" New York Geneva، United Nations	
United Nations Conference on Trade and Development	(49
UNCTAD. 2003b. "Foreign Direct Investment and Performance	
Requirements: New Evidence from Selected Countries." UN. New	
.York and Geneva	
United Nations Conference on Trade and Development	(50
UNCTAD. 2004a. "Leveraging FDI for Export competitiveness."	
Summary prepared by the UNCTAD Secretariat. UN. New York are	nd
.Geneva	
United Nations Conference on Trade and Development	(51
UNCTAD. 2004b. "Prospects for FDI Flows. Transnational	
Global ".2007-Corporation Strategies and Promotion Policies: 2004	ŀ
Investment Assessment (GIPA) Research Note 1: Results of a surve	y of
location experts، UN، New York and Geneva.	
United Nations Conference on Trade and Development	(52

UNCTAD. 2005a. "Report on the Implementation of the Investme	nt
Policy Review; Egypt،" UN، New York and Geneva.	
United Nations Conference on Trade and Development	(53
UNCTAD. 2005b. "World Investment Reports: Transitional	
Corporations and the Internationalization of R&D." New York	
.Geneva، United Nations	
/World Bank Group "Doing Business" www.doingbusiness.org	(54
"World Bank (2006). "World Development Report 2005	(55

الملحق الإحصائي

جدول (م-١) بعض المؤشرات الاقتصادية في دول مجلس التعاون ٢٠٠٠

				7		
الكويت	قطر	عمان	السعودية	البحرين	الإمارات	
٣٥,٨	١٦,٥	۱۹,۸	۱۸۸,۷	۸,٥	٧٠,٣	الناتج المحلي الإجمالي (مليار دولار)
17177	770	۸۲٥٠	970.	17127	77277	حصة الفرد من الناتج المحلي الحقيقي (دولار)
١,٤	۱۱,٦	0,0	٤,٩	٥,٣	١٠,٠	النمو في الناتج المحلي الحقيقي (٪)
١,٨	١,٧	١,٢-	٠,٦-	-· , V	١,٤	التضخم (٪)
19,0	۱۱,٦	۱۱,۳	۷۷,٦	٦,٢	٤٩,٨	الصادرات (مليار دولار)
۱۸,۲	٦,٤	۸,٧	09,9	٣,٩٩	19,9	صادرات النفط (مليار دولار)
٦,٥	۲,۹	٤,٦	۲۷,۷	٤,٤	٣١,٥	الواردات (مليار دولار)
94,4	00,7	٧٧	٧٧,٢٧	٦٤	٤٠	حصة النفط من الصادرات (٪)
٥١	49	٤٤	44	٤٧	۲۸	٪ من إجمالي الناتج المحلي
٣٤,٢	١٨,٢	۲-	٣,٥-	٧,٠-	۱۱,۷-	الميزانية الحكومية (٪ من إجمالي الناتج المحلى)
١٤,٧	٥,٦	٣,٤	18,8	٠,٨	۱۳,۸	الحساب الجاري (مليار دولار)
٩,٣	٧,٣	٧	٣٦,١	۲,۹	۱۸,٦	الدين الخارجي (مليار دولار)
77	٤٤	٣٥	19	٣٤	77	٪ من إجمالي الناتج المحلي
۲,٠٩	٠,٦٩	٠,٩٦	۸,۳	٠,١٧٦	1,789	إنتاج النفط (مليون برميل يومياً)
٢,٢٢	٠,٦	۲,٤	۲۰,٤	٠,٧	٣	السكان (مليون نسمة)

المصدر: التقرير الاقتصادي الخليجي، مركز الخليج للصحافة والطباعة والنشر، أعداد مختلفة التقرير الاقتصادي العربي الموحد ٢٠٠٥، صندوق النقد العربي.

جدول (م-٢) بعض المؤشرات الاقتصادية في دول مجلس التعاون ٢٠٠١

71									
الكويت	قطر	عمان	السعودية	البحرين	الإمارات				
٣٢,٨	17,7	۲۰,۱	۱۸٦,٥	٧,٩	٦٧,٨	الناتج المحلي الإجمالي (مليار دولار)			
١٤٣٨٦	77	٧٧٣١	۸۸۸۱	١١٢٨٦	71177	حصة الفرد من الناتج المحلي الحقيقي (دولار)			
١,١-	٧,٢	٩,٣	١,٣	٤,٨	٣,٨	النموفي الناتج المحلي الحقيقي (٪)			
١,٧	١,٤	١,٠-	٠,٨-	١,٢-	۲,۲	التضغم (٪)			
17,7	۱۰,۹	۱۰,٦	٦٧,٨	0,0	٤٦,٦	الصادرات (مليار دولار)			
18,9	٥,٤	٧,٢	٥٠,٩	٣,٦٨	١٨	صادرات النفط (مليار دولار)			
٦,٩	٣,٤	0,0	۲۸,٦	٤,٠	٣٢,٦	الواردات (مليار دولار)			
٩٢	٤٩,٦	٦٧,٩	٧٥,١	٦٦,٩	٣٨,٦	حصة النفط من الصادرات (٪)			
٤٥	44	47	۲۷	٤٧	77	% من إجمالي الناتج المحلي			
۲۲,۷	٧,٦	١,١-	٣,٩-	۲,۱-	٧-	الميزانية الحكومية (٪ من إجمالي الناتج المحلى)			
۸,٦	٤,٣	١,٩	٩,٤	٠,٢	۸,۹	الحساب الجاري (مليار دولار)			
۹,٧	٧,٣	٥,٧	٣٦,٢	٣,٠	١٨,٥	الدين الخارجي (مليار دولار)			
٣٠	٤٥	۲۸	19	٣٨	۲۷	٪ من إجمالي الناتج المحلي			
۲,۰٤	۰,٦٧	٠,٩٠	Λ,Υ	٠,١٨٢	۲,۱٥٨	إنتاج النفط (مليون برميل يومياً)			
۲,۲۸	٠,٦	۲,٦	۲۱,۰	٠,٧	٣,٢	السكان (مليون نسمة)			

المصدر: التقرير الاقتصادي الخليجي، مركز الخليج للصحافة والطباعة والنشر، أعدادا مختلفة التقرير الاقتصادي العربي الموحد ٢٠٠٥، صندوق النقد العربي.

جدول (م-٣) بعض المؤشرات الاقتصادية في دول مجلس التعاون ٢٠٠٢

				77		
الكويت	قطر	عمان	السعودية	البحرين	الإمارات	
٣٥,٢	17,9	۲۰,۳	۱۸۸,۸	٧,٧	٧١,٢	الناتج المحلي الإجمالي (مليار دولار)
12015	79,777	۸۱۲۰	۸۰۳٤,۱	11	١٨٧٣٧	حصة الفرد من الناتج المحلي الحقيقي (دولار)
-•,0	٧,٣	۲,۳	٠,١	0,7	٤,١	النموفي الناتج المحلي الحقيقي (٪)
١٠٤	,	-٠,٦	٠,٢	-·,o	۲,۹	التضخم (٪)
10, ٤	11	11,7	٧٢,٦	٥,٨	01,7	الصادرات (مليار دولار)
12,5	٤,٥	٧,٤	٤٥,٥	٤	١٧	صادرات النفط (مليار دولار)
۸,۱	٣,٧	٥,٦	Y9,V	٤,٧	٣٦,٧	الواردات (مليار دولار)
97,9	٤٠,٩	٦٦,١	٦٢,٧	٦٩	44,4	حصة النفط من الصادرات (٪)
٤١	70	٣٦	72	٥٢	72	٪ من إجمالي الناتج المحلي
18,5	٩,٢	٠,٩	۲,۹-	١,٩-	11,7-	الميزانية الحكومية (٪ من إجمالي الناتج المحلى)
٤,٢	٣,٨	١,٩	11,9	-·,o	٣,٥	الحساب الجاري (مليار دولار)
17,1	10,2	٤,٦	٣٠,٥	٣,٨	۲۰,۲	الدين الخارجي (مليار دولار)
۲۷	٨٦	77	١٦	٤٩	۲۸	٪ من إجمالي الناتج المحلي
١,٨٧	٠,٦٤	٠,٨٩٧	٧,٧١	٠,٢٣٧	1,99	إنتاج النفط (مليون برميل يومياً)
۲,٤	٠,٦	۲,٥	77,0	٠,٧	٣,٨	السكان (مليون نسمة)

لمصدر: التقرير الاقتصادي الخليجي، مركز الخليج للصحافة والطباعة والنشر، أعدادا مختلفة التقرير الاقتصادي العربي الموحد ٢٠٠٥، صندوق النقد العربي.

جدول (م-٤) بعض المؤشرات الاقتصادية في دول مجلس التعاون ٢٠٠٣

				7		
الكويت	قطر	عمان	السعودية	البحرين	الإمارات	
٤١,٧	19,0	۲۱,٦	۲۱٤,۷	۸,٧	۲۹,۸	الناتج المحلي الإجمالي (مليار دولار)
١٦٦٨٠	YVA0V	ለጓ٤٠	۸۸۷۱,۹	17279	19900	حصة الفرد من الناتج المحلي الحقيقي (دولار)
۹,٧	۸,٦	١,٩	٧,٧	٧,٢	11,7	النمو في الناتج المحلي الحقيقي (٪)
١	۲,۳	٠٠,٤	٠,٦	١,٦	٣,١	التضخم (٪)
71	۱۳,٤	۱۱,۷	98,2	٦,٧	٦٠,٨	الصادرات (مليار دولار)
۲۰,٦	٦	٧,٨	٦٢,٦	٤,٧	۲۲,۱	صادرات النفط (مليار دولار)
٩,٧	٤,٤	٦,١	44,9	٥,١	٤١,٧	الواردات (مليار دولار)
٩٨	٤٤,٨	٦٦,٧	٦٧	٧٠	٣٦,٣	حصة النفط من الصادرات (٪)
٤٩	71	41	79	٥٤	۲۸	٪ من إجمالي الناتج المحلي
10,0	٦,٦	۲	۲,۰	٠,٥	۸,٣-	الميزانية الحكومية (٪ من إجمالي الناتج المحلى)
٧,٦	٥,٨	١,٤	۲۸,۱	٠,٠٣	٦,٨	الحساب الجاري (مليار دولار)
١٤	١٦,٩	٤,٦	٣٢,٥	٤,٦	۲۱,٥	الدين الخارجي (مليار دولار)
٣٦	۸٧	71	10	٥٣	۲۷	٪ من إجمالي الناتج المحلي
۲,۱۷	٠,٧٤	٠,٨١٩	۸,۷٦	٠,١٨٩	۲,۲۹	إنتاج النفط (مليون برميل يومياً)
۲,٥	٠,٧	۲,٥	75,7	٠,٧	٤	السكان (مليون نسمة)

المصدر: التقرير الاقتصادي الخليجي، مركز الخليج للصحافة والطباعة والنشر، أعدادا مختلفة التقرير الاقتصادي العربي الموحد ٢٠٠٥، صندوق النقد العربي.

جدول (م-٥) بعض المؤشرات الاقتصادية في دول مجلس التعاون ٢٠٠٤

				7		
الكويت	قطر	عمان	السعودية	البحرين	الإمارات	
٤٩	۲۸,٥	۲۱,۸	۲۳٦,۸	١٠	۸۹,٧	الناتج المحلي الإجمالي (مليار دولار)
١٨١٤٨	٤٠٧١٤	۸۳۸٥	9010,1	12777	۲۰۸٦۱	حصة الفرد من الناتج المحلي الحقيقي (دولار)
٧,٢	٩,٣	٤,٥	0,7	٥,٤	۸,٥	النمو في الناتج المحلي الحقيقي (٪)
١	٦,٨	٠,٢	٠,٤	٤,٩	٣,٦	التضخم (٪)
۲۷,۲	۱۷,٤	17,7	١٠٧	۸,۳	٧٤,٧	الصادرات(مليار دولار)
۲٦,٧	٨,٧	٩,١	٧٧,٨	٦,١	۲۸,۷	صادرات النفط (مليار دولار)
11,1	٤,٨	Λ,Υ	49,0	٦,١	٤٨,٨	الواردات (مليار دولار)
٩٨,٢	٥٠	٦٨,٤	٧٢,٧	٧٤	٣٨,٤	حصة النفط من الصادرات (٪)
٥٤	71	٤١	77	٦١	77	٪ من إجمالي الناتج المحلي
۹,۸	١٠,٤٥	٤,٩٢	۱۱,٤	١,٧٥	٠,٤٣	الميزانية الحكومية (٪ من إجمالي الناتج المحلى)
۱۱,۸	۸,٦	٠,٥	٣٦,٢	٠,٣	۱۲,٦	الحساب الجاري (مليار دولار)
١٤,٧	۱٧,٩	0,1	٣٥,٨	٦,١	77,9	الدين الخارجي (مليار دولار)
٣٠	٦٣	74	10	٦١	77	٪ من إجمالي الناتج المحلي
٢,٣٤	٠,٧٩	٠,٧٧٩	٩,٠٤	٠,١٨٩	۲,۳٥	إنتاج النفط (مليون برميل يومياً)
۲,۷	٠,٧	۲,٦	۲٤,٩	٠,٧	٤,٣	السكان (مليون نسمة)

المصدر: التقرير الاقتصادي الخليجي، مركز الخليج للصحافة والطباعة والنشر، أعدادا مختلفة التقرير الاقتصادي العربي الموحد ٢٠٠٥، صندوق النقد العربي

جدول (م-٦) التوزيع النسبي للناتج المحلي الإجمالي حسب النشاط الاقتصادي في دول مجلس التعاون، بالأسعار الجارية عام ٢٠٠٤

البحرين	الكويت	عمان	قطر	السعودية	الإمارات	المجموع	
٠,٦	٠,٦	١,٧	٠,٢	٣,٩	۲,۷	۲,۹	الزراعة والصيد والغابات
70,7	٤٩,٤	٤٢,٤	٦٢,٢	٤١,٤	۲۲,۸	٤١,٣	المناجم والمحاجر والنفط
11,7	٧,٦	۸,۱	٧,٦	۹,۹	17,1	١٠,٢	الصناعات التحويلية
١,٤	۲,٦	١,٥	۲,۲	١,١	١,٨	١,٥	الكهرباء والماء والغاز
٣,٨	۲,٤	٣,٠	0,7	٥,٤	٧,٥	٥,٤	البناء والتشييد
١٠,٢	٠,٧	۱۳,۰	٤,٢	٦,٢	17,7	٧,٣	التجارة والمطاعم والفنادق
٧,٣	٥,٤	٧,٠	Υ,Λ	٣,٨	٧,٢	٤,٩	النقل والمواصلات والتخزين
١٠,٥	٧,٠	١,٢	١,١	۲,۹	٤,٢	٣,٦	المال والتأمين والقارات
۸,۹	٥,٣	٣,٦	٣,٠	٥,١	٧,٨	٥,٦	الإسكان
١٧,٧	۲۰,0	١٧,٧	٩,٦	17,7	Λ,٥	١٤,٧	الخدمات الحكومية
١,٨	۲,٤	٠,٠	١,٢	۲,۸	۲,٤	۲,٤	الخدمات الأخرى
٩٨,٦	1.4,9	99,4	٩٩,٤	99,0	١٠٠,٠	٩٩,٨	النتاج المحلى الإجمالي بسعر التكلفة
١,٤	٣,٩-	٠,٧	٠,٦	١,٠	٠,٠	٠,٢	صافي الضرائب غير المباشرة
١٠٠,٠	1,.	1,.	1,.	1,.	١٠٠,٠	١٠٠,٠	الناتج المحلى الإجمالي بسعر السوق

المصدر : ملف الخليج الإحصائي ، منظمة الخليج للاستشارات الصناعية ، ٥٠٠٢

جدول (م-٧) الإيرادات والنفقات حسب الأبواب الرئيسية لدول مجلس التعاون

البحرين	الكويت	عمان	قطر	السعودية	الإمارات	المجموع	مليون دولار أمريكي	
١،٨٣٩	۱۸،۲۷۱	0,977	٤،٩٨٩	22,407	11,122	۸٦،٥١٧	عام ۲۰۰۲	الإيرادات النفطية
۸۹۲	7,494	1,9.0	۲،۸٤٥	17,075	٤،٤٣٦	72,992		الإيرادات الأخرى
7,771	۲۰،٦٦٤	٧،٨٢٧	٧،٨٣٤	٥٦،٨٧٦	10,010	111,011		مجموع الإيرادات
۱،۹٦٨	12,771	0,912	0, + 2 +	02,449	19,779	1.1.791		الإنفاق الجاري
٧٧٤	1,717	1,741	1,772	۸٬۰۱۱	۳،۸۱٦	۱۷،۱٦۷		الإنفاق الرأسمالي
7, 757	۱٦،٣٧٣	٧،٦٤٥	7, 772	77,700	۲۳،٥٨٥	111,909		مجموع الإنفاق
۲، ۲۲ ٤	۲۰،٦٣٧	7,701	٥،٠٧٩	۲۱،٦٨٢	10,791	111,771	عام ۲۰۰۳	الإيرادات النفطية
۸۲۳	۲،٦٤١	۲،۳٤٦	۲،9۳٤	17,000	0,110	٣٠،٤١٣		الإيرادات الأخرى
٣,٠٤٧	YT, YVA	۸،٥٩٦	۸٬۰۱۲	۷۸،۲۳۸	۲۰،0۱۳	۱٤١،٦٨٤		مجموع الإيرادات
۲،۱۸٤	17,980	7,109	٥،٦٩٦	٥٩،٦٨٨	19,981	11.097		الإنفاق الجاري
٦٨٩	7,712	۲،۱۲۱	1,771	۸،۹۳۷	٤،٢٣٩	۱۹،۸۳۲		الإنفاق الرأسمالي
۲،۸۷۳	19,022	۸،۲۸۰	7,977	٦٨،٦٢٥	۲٤،١٨٠	140,579		مجموع الإنفاق
۲، ٤٧٠	Y7,71V	۸٬۳۳۳	٦،٢٠٠	97,700	۲۰،۳۳٤	107,102	عام ۲۰۰۶	الإيرادات النفطية
۸٦٨	۲،0۳۰	۲،۱٦٩	۲،۱۰۰	۱۲،۸۰۰	٦,٠٢٠	۲۷،٤۸۷		الإيرادات الأخرى
۳،۳۳۸	۲۹،۱٤۸	1.0.7	٩،٣٠٠	1.0,	۲٦،٣٥٤	۱۸۳،٦٤١		مجموع الإيرادات
۲،۲۷۷	۱۲،۲۱۸	٦،٦٦٥	٦,٥٥٠	٦٦،٧٦٨	۲۰،۱۰۰	112,071		الإنفاق الجاري
۸۷۷	ለኘዓ	۲،۸۰۱	1, £10	17,017	٤،٦٠٠	YY,0VA		الإنفاق الرأسمالي
٣.10٤	۱۳،۰۸۷	9, 270	٧,٦٩٥	۷۸،۷۸٤	72,700	187,107		مجموع الأنفاق

المصدر: ملف الخليج الاحصائى، منظمة الخليج للاستشارات الصناعية، ٢٠٠٥.

جدول (م-٨)
التوزيع النسبي لقيم الواردات والصادرات في دول مجلس التعاون حسب المجموعات الدولية وأهم الدول

دول مجلس التعاون	باقي الدول العربية	السوق الأوربية	اليابان	أمريكا	الصين	دول جنوب شرق أسيا	باق <i>ي</i> دول العالم	المجموع		
۸,٥	۲,۳	٣٠,٦	11,9	18,8	٣,٥	11	١٧,٧	1	1998	الواردات
٦,٨	١,٦	۱۳,٤	۲۳,۸	۱۱,۸	٠,٧	۱۸,۳	۲۳,٦	1		الصادرات
۸,٥	۲,۲	٣٠,٧	Λ,Λ	18,7	٤	۱۰,۲	۲۱,٥	1	1990	الواردات
٦,٥	١,٨	11,0	۲٠,٩	٩,٣	١,١	19	Y9,9	1		الصادرات
Λ,Λ	۲,٤	٣٠	٩,٢	10,5	٤,٣	۱۰,۷	19,1	1	1997	الواردات
٦,٤	۲,۸	11,7	۲۲,۳	11,7	١,١	۲۳,٤	۲۲,۱	1		الصادرات
٩,١	۲,۱	۲۹,۸	۹,۱	١٥,٦	٤,٣	١٠,٢	۲۰,۱	١٠٠	1997	الواردات
٦,٥	۲,۲	11,7	75,1	١٠	١,٦	72,1	۱۹,۸	١٠٠		الصادرات
٧,٩	۲,۲	۲۹,۸	1.,0	10	٤,٢	۱۰,٦	19,9	1	۱۹۹۸	الواردات
۸,٤	۲,٦	١٢	۲۱,٦	٩,٨	١,٣	77	77,7	1		الصادرات
Λ, ٤	۲,۳	٣٠,٢	٩,٢	17,0	٣,٧	17	۲۰,۹	1	1999	الواردات
٦,٧	۲,۳	10,9	۲۱,۷	٩,٨	١,٨	۲٣,٩	۲۲,۸	١٠٠		الصادرات
۸,٥	۲,۲	۲۸,۹	٨,٤	17,0	٤,٣	١٤	71,7	١٠٠	7	الواردات
٥,٧	١,٩	11,1	77,7	۱۰,٦	٣,٥	۲٥,٦	۱۸,٤	1		الصادرات
٧,٥	١,٦	79	۸,٥	11,7	٤,٣	17,1	۲٤,٨	١٠٠	71	الواردات
٦,٢	۲,۱	۹,۸	77	11,7	٣,٣	۲٦,٤	19,1	1		الصادرات
٦,٤	١,٣	٣٠,٣	۸,٥	١٠,٥	٤	11	۲۸	١٠٠	77	الواردات
٥,٣	١,٧	۱۰,٦	۲۰,٤	۱۰,۸	٣,٤	۲۳,٦	75,7	1		الصادرات
٧,٧	١,٣	۲٠	٧,٨	١٠,٤	٤	۱۰,۹	۲۷,۹	1	7	الواردات
٦,٢	١,٦	۱۰,۲	۲۲,٥	١٠,٤	٣,٣	۲۲,٦	۲۳,۲	1		الصادرات
٧,٥	١,٣	٣٠,١	٧,٧	١٠,٤	٤	11	۲۷,۹	1	۲۰۰٤	الواردات
0,7	١,٧	١٠,٤	۲۲,۱	۱۰,٦	٣,٤	۲۳,۱	۲۳,۷	1		الصادرات

المصدر: ملف الخليج الاحصائى، منظمة الخليج للاستشارات الصناعية، ٢٠٠٥.

جدول (م-٩) جدول الأجنبي المباشر وأهم الصناعات المستثمر فيها بدول مجلس المدولة الأم لمشاريع رأس المال الأجنبي المباشر وأهم الصناعات المستثمر فيها بدول مجلس التعاون في ٢٠٠٢

طبيعة العمل	أهم الصناعات	الدول الأم للمشروع	الدولة
خدمات - مبيعات وتسويق - تجزئة - إنشاءات - مركز رئيسي - تصنيع	قطاع الأعمال والخدمات المالية السياحية والعقارات - تقنية المعلومات - توزيع كيماويات وبلاستيك – صناعات ثقيلة – الكترونيات	الولايات المتحدة الإمارات الهند- الكويت - المملكة المتحدة	البحرين
تجزئة - خدمات أعمال - تصنيع - إنشاءات-مراكز بيع وتسويق- تقنية معلومات	سياحة – منتجات استهلاكية خدمات مالية – صناعات ثقيلة –مواد غذائية – تقنية معلومات	الولايات المتحدة – الإمارات - المملكة المتحدة – فرنسا – هولندا	الكويت
تصنیع-خدمات أعمال- بیع وتسویق- استخلاص- توزیع- إنشاء ات- بحث وتنمیة	خدمات مالية - صناعات ثقيلة كيماويات وبلاستيك - توزيع الكترونيات- سياحة- مواد غذائية- معدات نقل	الهند – الولايات المتحدة الإمارات – كندا – ألمانيا	عمان
وتسويق- استخلاص-تجارة تجزئة-	صناعات ثقيلة- خدمات أعمال و خدمات مالية-ملكية وسياحة- منتجات استهلاكية - صناعات خفيفة - تقنية معلومات	المتحدة - الإمارات - هولندا - جنوب أفريقيا	قطر
وتسويق- خدمات أعمال- إنشاء- استخلاص-خدمات صيانة- توزيع-	تقنية معلومات- صناعات ثقيلة- ملكية وسياحة-مواد غذائية ومشروبات- كيماويات وبلاستيك- الكترونيات- صناعات خفيفة- مواداستهلاكية- معدات نقل-توزيع	لولايات المتحدة – المملكة المتحدة الإمارات – اليابان – هولندا	السعودية
مراكز بيع وتسويق- خدمات أعمال- تجارة تجزئة- تصنيع-مراكز رئيسية- إنشاء - توزيع-تدريب- مراكز لخدمة المستهلكين- تدريب- -بحث وتنمية.	خدمات أعمال و خدمات مالية- تقنية معلومات-ملكية وسياحة- صناعات خنيفة- صناعات ثقيلة- معدات نقل- الكترونيات- مواد استهلاكيةتوزيع- مواد غذائية ومشروبات-	الولايات المتحدة المملكة المتحدة - الهند - ألمانيا - اليابان	الإمارات

Loco Monitor http://www.locomonitor.com المصدر:

جدول (م-١٠) إجراءات الحصول على ترخيص الاستثمار

على الترخيص	مدة الحصول	دراسات جدوی	قطاع معين	رأس مال معين	مشاركة وطنية	الدولة
أربعة أشهر	أقل من شهر					
					×	الإمارات
						البحرين
	×					السعودية
	×		×	الحد الأدنى هو ١٥٠ ألف ريال للمشاركة بنسبة ٤٩٪ يرتفع إلى ٥٠٠ ألف ريال عماني إذا كانت ملكية المشروع أجنبية بالكامل	باستثناء بعض العقود الخاصة والأعمال التي يحددها مجلس الوزراء	سلطنة عمان
	×		×		ويستثنى المشاريع التي تصدر بمرسوم شريطة تعيين وكيل قطري	قطر
× قابلة للتمديد لمدة مماثلة			ويستثى المشاريع التي تصدر بمرسوم أو اتفاقية خاصة		0 % للشريك الكويتي، ويجوز المتلاك المستثمر الأجنبي لكامل المشروع بموافقة مسبقة و بشوط محددة في قرار مجلس الوزراء رقم ٢٠٠٦ / العام	الكويت
	_		ويستثنى المشاريع التي تصدر بمرسوم أو اتفاقية خاصة	_	ترك <i>ت</i> للأنظمة الوطنية	القانون النموذجي

×تعني وجود النص

⁻ عدم وجود

جدول (م-۱۱) رأس المال المستثمر

ملاحظات	الحقوق المعنوية	الإرباح والعوائد	الموجودات والموارد العينية المستوردة	النقد المحلي و الأجنبي المحول من الخارج	الدولة
					الإمارات
					البحرين
عناصر رأس المال واردة على سبيل المثال وليس الحصر	×	×	×	لا يشترط التحويل من الخارج ولكن مملوك لأجنبي (غير وطني)	السعودية
			×	×	سلطنة عمان
	×	×	×	×	قطر
	×	×	×	×	الكويت
	×	×	×	×	القانون النموذجي

جدول (م-۱۲) تعریف المستثمر وحدود المشارکة

شخص اعتباري	شخص طبيعي	حدود مشاركة المستثمر الأجنبي	مستثمر أجنبي	الدولة
				الإمارات
				البحرين
×	×		×	السعودية
×	×	٤٩٪ وتصل إلى ١٠٠٪ بموافقة مسبقة	×	سلطنة عمان
×	×	٤٩٪ وتصل إلى ١٠٠٪ بموافقة مسبقة	×	قطر
×	×	×۱۰۰٪ بموافقة الوزير	×	الكويت
×	×	_	×	القانون النموذجي

⁻ عدم وجود

جدول (م-۱۳)

مجالات الاستثمار

مجالات لا يسمح الاستثمار فيها على سبيل الحصر	مجالات متميزة على سبيل الحصر	مجالات متاحة سبيل الحصر	الدولة
			الإمارات
			البحرين
تحدد من مجلس الاقتصادي الأعلى			السعودية
لتجارة والخدمات	المشروعات القائمة على صناعات تستخدم منتجات وخامات محلية تساعد على زيادة القيمة المضافة، وكذلك الصناعات التصديرية أو التي تقدم منتجا جديدا أو تستخدم تقنية حديثة، والمشروعات التي تعمل على جذب وتوظيف صناعات ذات شهرة عالمية، ومشروعات إقامة القرى والمناطق السياحية المتكاملة.		سلطنة عمان
الوكالات الأجنبية التجارية والبنوك وشركات التأمين وشراء العقارات	الصناعة والزراعة والتعدين والقوى المحركة والسياحة ومقاولات الأعمال أذا كانت لإغراض التنمية الاقتصادية أو لتيسير خدمة عامة أو تحقيق منفعة عامة. ويكون التميز بأن يكون المشروع في أحد القطاعات السابقة مملوكا بالكامل إلى الأجنبي بشرط أن يكون له وكيل خدمات قطري.	التجارة والصناعة والزراعة والخدمات.	قطر
	الصناعة عدا النفط و الغاز ،مشاريع البنية التحتية المصارف و شركات الاستثمار التأمين، تقنية المعلومات، المستشفيات و الأدوية، النقل البري و البحري و الجوي، السياحة و الفنادق و الترفيه، الثقافة و الإعلام، المشاريع الإسكانية و الاستثمار العقاري.	محددة بقرار مجلس الوزراء رقم ١/١٠٠٦	الكويت
			القانون النموذ جي

جدول (م-١٤) المزايا الممنوحة للمستثمر

معاملة المستثمر الوطني	إدخال شركاء جدد وحق التصرف بالبيع والاندماج	الاقتراض من البنوك المحلية	شراء وتملك العقارات	الدولة
				الإمارات
				البحرين
×	×		×	السعودية
	×	×	تخصيص أراضي	سلطنة عمان
	×		تخصيص أراضي	قطر
	×	×	تخصيص أراضي	الكويت
_	_	_	تخصيص أراضي	القانون
				النموذجي

×تعني وجود النص الصريح.

جدول (م-١٥) الإعفاءات

ملاحظات	مدة الإعفاء من الرسوم	إعفاءات من الرسوم	مدة الإعفاء من ضريبة الدخل	إعفاءات ضريبية	الدولة
					الإمارات
					البحرين
					السعودية
بقرار من نائب رئيس الوزراء للشؤون المالية والاقتصادية		×	خمس سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة	×	سلطنة عمان
للات والمعدات اللازمة للإنشاء، والمواد الأولية ونصف المصنعة غير المتوفرة محليا		×	عشر سنوات	×	قطر
يرتبط الإعفاء بنسبة تشغيل العمالة الوطنية وخطة التنمية		×	لا تزید عن ۱۰ سنوات	×	الكويت
	× وفقا لنظام كل دولة	× وفقا لنظام كل دولة	× وفقا لنظام كل دولة	× وفقا لنظام كل دولة	القانون النموذج <i>ي</i>

×تعني وجود النص الصريح.

جدول (م-١٦) ضمان الاستثمار

تحويل الإرباح إلى الخارج	تحديد معايير عدالة التعويض	دفع تعويض عادل	عدد جواز الاستيلاء ونزع الملكية إلا بقانون	الدولة
				الإمارات
				البحرين
×		×	×	السعودية
×		×	×	سلطنة عمان
×	×	×	×	قطر
×	×	×	×	الكويت
×		×	×	القانون النموذجي

×تعني وجود النص الصريح.

جدول (م-۱۷)

حل النزاعات

ملاحظات	حل النزاع وفقا للمعاهدات الدولية	التحكم الدولي	التحكيم الوطني	القضاء الوطني	الدولة
					الإمارات
					البحرين
حدد النظام جهة التحكيم المجنة تسوية منازعات الاستثمار، وحصره بالنزاع بين المستثمر وشركائه السعوديين			×	يحل النزاع حسب الأنظمة	السعودية
		×	×		سلطنة عمان
		×	×		قطر
لم يحدد القانون إذا كان التحكيم وطنيا أو دوليا	×	×	×	×	الكويت
بما في ذلك هيئة التحكيم التجاري لدول مجلس التعاون		×	×		القانون النموذجي

جدول (م-١٨) التزامات المستثمر حسب قوانين دول المجلس

تقديم معلومات عن المشروع وحق التفتيش ومطابقة البيانات	النقيد بالاتفاقيات الدولية الموقعة من الدولة	ميزانية م <i>صد</i> قة	مسك دفاتر نظامية	تشغيل العمالة الوطنية	تنفيذ الالتزامات الواردة <u>ه</u> الترخيص	المحافظة على البيئة	احترام النظام العام والآداب العامة	بدء التنفيذ خلال مدة محددة	الدولة
									الإمارات
									البحرين
×	×	×	×		×	×	×	×	السعودية
						×	×		سلطنة عمان
		×	×			×	×		قطر
		×	×	× وتم ربط الامتيازات والحوافز بنسبة العمالة الوطنية	×	×	×		الكويت
				×		×			القانون النموذجي

جدول (م-١٩) الجزاءات المفروضة على المستثمر وطرق الطعن فيها حسب قوانين دول المجلس

الطعن	طرق	إلغاء الترخيص	إلغاء بعض أو جميع الامتيازات الممنوحة	الغرامة	الإنذار	الدولة
اللجوء للقضاء	لدى الجهة المعنية	إلغاء الترخيص أو إقفال المشروع مؤقتا أو نهائيا				
						الإمارات
						البحرين
ديوان المظالم		×	×	×	×	السعودية
		×		×	×	عمان
				×	×	قطر
	لدى مجلس الوزراء×		×		×	الكويت
		× لا يتم سحب الترخيص إلا بحكم قضائي	×		×	القانون النموذجي

جدول (م-۲۰) ترتيب× دول مجلس التعاون في مؤشرات سهولة ممارسة أنشطة الأعمال بالمقارنة بالدول الأخرى ٢٠٠٦

إغلاق	تنفيذ	التجارة	دفع	حماية	الحصول	تسجيل	توظيف	التعامل	بدء	سهولة	المؤشر
المشروع	العقود	عبر الحدود	الضرائب	المستثمرين	على الائتمان	الممتلكات	العاملين	مع التراخيص	المشروع	ممارسة الأنشطة	الدولة
١٣٧	117	١٠	٣	114	117	٨	٥٧	٧٩	100	٧٧	الإمارات
۸٧	٩٧	77	٦	٩٩	٦٥	٤	۲۱	٤٤	١٥٦	٣٨	السعودية
٦٣	٧٩	0 £	٤١	۱۹	۸۳	٦٩	۲٠	1.9	١٠٤	٤٦	الكويت
٦٠	1.1	110	٣	٦٠	127	١٤	٥١	١٢٧	۸١	00	عمان
٧٥	٦٣	٣٨	۱٦٨	۸۳	1.1	71	٧٨	107	١٢٨	97	الصين
٣٨	٤٤	1.4	٥٧	77	77	١٨	٤٦	٣	۲۸	١٨	تايلاند
11	۱۷	۲۸	٤٨	٦٠	71	٦٧	11.	۲۸	۱۱٦	77	كوريا
۲	77	٤	٨	۲	٧	١٢	٣	٨	11	١	سنغافورة
٥١	۸١	٤٦	٤٩	٤	٣	٦٦	٣٨	177	٧١	70	ماليزيا
170	١٢٠	٥٣	101	٦٠	۸۳	172	٩٩	179	110	171	البرازيل
١٢٠	107	۸۳	122	۱۱۸	109	121	122	179	170	170	مصر
٦١	١٢٧	٧٧	۱۲۸	114	127	٤٥	107	177	٤٧	110	المغرب
79	٤٠	49	149	101	1.1	٧١	٩٢	11.	09	۸٠	تونس

. ×عدد الدول التي شملها التقرير ١٧٥. المصدر: البنك الدولي "تقرير التنمية العالمي ٢٠٠٦.

جدول (م-۲۱) مقارنة بين مؤشرات الاستثمار بين دول المجلس و الدول الأخرى

التباين					لمتلكات	تسجيل ا	لعقود	تنفيذ	شروع	بدء الم	
. ين الإقليمي	شفافية	المنافسة	ملامح	الإغلاق	الإجراءات	ا لو قت	الإجراءات	الوقت	الإجراءات	الوقت	المؤشر
في جودة	القوانين	المحلية	الاستثمار	(عام)	(عدد)	(يوم)	(عدد)	(يوم)	(عدد)	(يوم)	
بيئة الأعمال											الدولة
الاعمال											<i>J</i> -
	••	••	11,0	٥,١	٣	٩	٥٣	٦١٤	17	٥٤	الإمارات
	••		11	Υ,Λ	٤	٤	٤٤	٣٦٠	١٢	٦٤	السعودية
	••		11	٤,٢	٨	٧٥	٥٢	٣٩٠	17	٣٥	الكويت
	••		11,0	٧	٤	١٦	٤١	٤٥٥	٩	٣٤	عمان
٣,٣	٤,٢	0,7	٧,٥	۲,٤	٣	٣٢	۲٥	751	١٢	٤١	الصين
٤,١	٤,٣	0,7	Λ,ο	۲,٦	۲	۲	77	49.	٨	44	تايلاند
٣,٨	٤,٤	0,7	٩,٥	١,٥	٧	11	79	٧٥	١٢	77	كوريا
٥,٨	٦,٢	٥,٤	١٢	٠,٨	٣	٩	77	٦٩	٧	٨	سنغافورة
٣,٩	٥	٥,٣	Λ,٥	77	٤	128	71	۲.,	٩	٣٠	ماليزيا
۲,۱	٣,٦	0,7	٧,٥	١٠	١٤	٤٢	۲٥	٥٦٦	۱۷	107	البرازيل
٣,٦	٣,٤	٤,٤	٦,٥	٤,٢	٧	198	00	٤١٠	14	٤٣	مصر
۲,٥	٤,٢	٤,٤	٩	١,٨	٣	۸۲	١٧	72.	٥	11	المغرب
٣,٤	٥,١	٤,٥	٨	١,٣	٥	٥٧	١٤	۲۷	٩	١٤	تونس

المصدر: البنك الدولي"تقرير التنمية العالمي ٢٠٠٦.

جدول (م-٢٢) المقارنة بين مؤشرات سهولة ممارسة أنشطة الأعمال فيما بين دول المجلس و الدول الأخرى

تونس	المغرب	مصر	البرازيل	مائيزيا	كوريا	سنغافورة	تايلاند	الصين	عمان	الكويت	السعودية	الإمارات		
٨٠	110	170	171	70	77	١	۱۸	94	00	٤٦	۲۸	VV	الترتيب	
													×(٢٠٠٦)	
1.	٦	١٠	۱۷	٩	۱۲	٦	٨	17	٩	17	17	۱۲	الإجراء (العدد)	
11	۱۲	۱۹	107	۲۰	77	٦	77	٣٥	٣٤	٣٥	٣٩	٦٣	الوقت (أيام)	بدء المشروع
۹,۳	17,7	٦٨,٨	۹,۹	19,7	10,7	٠,٨	٥,٨	٩,٣	٤,٥	١,٦	٥٨,٦	٣٦,٤	التكلفة (٪ من دخل الفرد)	
۲۸,۲	٦٦,٧	٦٩٤,٧	•	•	Y99,V	•		117,1	۸٤,٧	۱۰۰,۸	1.07,0	***A,*	الحد الأدنى لرأس المال (٪ من دخل الفرد)	
72	71	۳۰	۱۹	۲٥	١٤	11	٩	79	71	77	١٨	71	الإجراء (العدد)	
V9.	717	777	১ ٦٠	7.11	٥٢	179	۱۲۷	777	727	129	170	170	الوقت (أيام)	التعامل مع الترخيص
1.71,9	Y7£,9	1۲	179,9	٧٨,٢	170,9	77	11,1	٨٤	۸۸۲,۱	۲۱۰,۱	٧٠,٢	۲۱۰	التكلفة (٪ من دخل الفرد)	
۱۷	1		٦٧	•	11	•	77	11	٤٤		•	•	صعوبة التعين	
٤٠	٤٠	٦٠	٦.	۲٠	٦٠	٠	۲٠	۲٠	٦٠	٤٠	۲٠	٦٠	جمود ساعات العمل	
۸۰	٥٠	1		١٠	۲۰			٤٠					صعوبة الفصل	توظيف العاملين
٤٦	٦٣	٥٢	٤٢	١٠	٣٤		١٨	71	٣٥	17	٧	۲٠	صعوبة التوظيف	
۲۱,۸	17,7	77	۲۷,۲	۱۲,۸	17,0	17	0,7	٤٤	٩,٨	11	11	17,0	تكلفة التعين (٪ من الراتب)	
۱۷,۲	۸٥,١	1,77,1	٣٦,٨	٨٨	٩١	٤	0£,٣	٩١	٤,٣	٤٢,٧	۸۰,۱	۲,۳۸	تكلفة الفصل (أسابيع من الأجر)	
٥	٤	٧	١٤	٥	٧	٢	۲	٢	۲	٨	٤	٣	الإجراء (العدد)	
٥٧	٤٦	198	٤٧	122	11	٩	۲	77	١٦	00	٤	٦	الوقت (أيام)	تسجيل الممتلكات
٦,١	٤,٤	0,9	٤	۲,٤	٦,٣	۲,۸	٦,٣	۲,۱	٢	٠,٥	٠	۲	التكلفة (٪ من قيمة الممتلكات)	
۲	٢	١	۲	٨	٦	٩	٥	۲	٢	٤	٢	٢	مؤشر الحقوق القانونية	
٢	١	۲	٥	٦	٥	٤	٥	٤	١	٢	٥	۲	مؤشر معلومات الائتمان	الحصول على الائتمان
11,1	۲,۳	١,٥	٩,٢	٤٢,٢	,			10,7	17,0		٠,٢	١,٧	تغطية السجلات العامة (٪ من البالغين)	
	·	·	٤٣		٧٦,٦	٣٨,٦	Y1,V			17,1	17,0	٠	تغطية المكاتب الخاصة(٪ من البالغين)	

تابع جدول (م-٢٢) المقارنة بين مؤشرات سهولة ممارسة أنشطة الأعمال فيما بين دول المجلس و الدول الأخرى

تونس	المغرب	مصر	البرازيل	ماليزيا	كوريا	سنغافورة	تايلاند	الصين	عمان	الكويت	السعودية	الإمارات		
•	٦	٥	٥	١٠	٧	١٠	١٠	١٠	٨	٧	٨	٤	مؤشر الكشف	
٤	٦	٢	٧	٩	۲	٩	۲	١	٥	٧	٥	٧	مؤشر مسؤولية المدير	
٦	١	٥	٤	٧	٧	٩	٦	٤	٢	٥	١	۲	مؤشر قضايا المساهمين	حماية المستثمرين
٣,٣	٤,٣	٤,٣	0,5	۸,٧	0,5	۹,۳	٢	٥	0,5	٦,٣	٤,٧	٤,٣	مؤشر حماية المستثمر	
٤٥	۲۸	٤١	77	٣٥	۲۷	١٦	٤٦	٤٤	١٤	١٤	١٤	10	المدفوعات (عدد)	
۲٦٨	٤٦٨	٥٣٦	77	19.	79.	۲۰	١٠٤	۸۷۲	٥٢	114	٧٥	۱۲	الوقت (ساعات)	دفع
٥٨,٨	٥٢,٧	٥٠,٤	٧١,٧	۲0,۲	٣٠,٩	۲۸,۸	٤٠,٢	٧٧,١	۲۰,۲	00,7	18,9	10	إجمالي الضرائب (٪ من إجمالي الربح)	الضرائب
٥	٦	٨	>	٦	٥	٥	٩	٦	٩	٥	٥	٤	مستندات التصدير (عدد)	
١٨	١٨	۲٠	١٨	۲٠	۱۲	7	72	۱۸	77	١٨	17	١٨	الوقت المستغرق <u>هــــــــــــــــــــــــــــــــــــ</u>	
٧٧٠	V••	۱۰۱٤	۸۹٥	٤٨١	٧٨٠	۲۸۲	ΛέΛ	770	٩٨٧	٦٧٥	٦٥٤	797	تكلفة التصدير (دولار لكل شحنة)	التجارة عبر الحدود
٨	11	٨	٦	١٢	٨	٦	۱۲	١٢	17	11	٩	٦	مستقدات الاستيراد (عدد)	
49	۲۰	70	72	77	۱۲	٢	77	77	۲۷	**	٣٤	١٦	الوقت المستغرق <u>هــــــــــــــــــــــــــــــــــــ</u>	
٦٠٠	10	1.59	1120	٤٢٨	١٠٤٠	777	1.57	770	٩٨٧	117.	٦٠٤	۲9 Л	التكلفة (دولار لكل شحنة)	
71	٤٢	00	٤٢	71	79	79	77	71	٤١	٥٢	٤٤	٣٤	الإجراء (العدد)	
٤٨١	٦١٥	1.1.	٦١٦	٤٥٠	77.	۱۲۰	٤٢٥	797	٥٩٨	٣٩٠	٣٦٠	٦٠٧	الوقت (أيام)	تنفيذ العقود
17,8	17,0	۱۸,٤	10,0	۲۱,۳	0,0	18,7	17,0	۲٦,۸	17,9	17,7	۲٠	11,0	التكلفة (٪ من الدين)	
١,٣	١,٨	٤,٢	٤	۲,۲	١,٥	٠,٨	۲,۷	۲,٤	٤	٤,٢	۲,۸	٥,١	الوقت (أعوام)	
٧	۱۸	**	17	12,0	٣,٥	١	47	**	٣,٥	١	**	۳۰	التكلفة (٪ من الأموال بعد الإفلاس)	إغلاق المشروع
01,1	٣٥,١	17,7	17,1	٣٨,٧	۸۱,۸	91,7	٤٢,٦	٣١,٥	٣٥,٤	٣٤,٥	۲۷,۲	۱۰,٤	معدل الاسترداد (سنت على الدولار)	

جدول (م-٢٣) أهم ما يميز قوانين الدول المشمولة بالدراسة

كوريا	سنغافورة	تايلاند	الصين	
ا-تلقائي إذا لم يكن صمن القائمة السلبية ٢-سبتثني إذا التزم بتصدير كامل الإنتاج ٣-وزير المالية فقط إذا لم يكن صمن القائمة السلبية ع- ضمن القائمة السلبية وزير المالية + الوزارة المعنية + لجنة مشاريع رأس المال الأجنبي	1 – لجنة التثمية الاقتصادية ٢-مؤسسة النقد + لجنة التثمية الإدارية		حسب قانون تأسيس الشركات الملوكة بالكامل للمستثمر الأجنبي وزارة التجارة الخارجية و انتعاون الاقتصادي بلديات الأقاليم	الترخيص
الأفضلية للمشاريع المشتركة أقل من ٥٠٪ يستثنى إذا تم تصدير ما لا يقل عن ٢٠٪ في المناطق الحرة	لا توجد عوائق في حالة الحصول على الترخيص	 تحديد للأنشطة التي يسمح فيها المشاركة بالنسبة الأعلى ٢٠٠٠٪ في الأقاليم الأقل نموا و التي تصدر ٨٠٪ من الإنتاج 		الملكية
۱۰۰ ألف- ٣ ملايين دولار			يحدد حجم الاستثمار بموافقة مجلس الدولة	رأس المال
۱-فترة سماح تصل إلى ۱0 سنة للصناعة ذات التقنية العالية و ذات مستوى عالي للصادرات ٢-إعفاء ضريبي على المتلكات للدة ٥ سنوات و إعفاء من ضريبة ٢-إعفاء من الرسوم الجمركية و ضريبة الاستهلاك و القيمة الرأسمالية على الواردات من السلع الضريبي ٢-سرى اتفاق منع الازدواج الضريبي ٥-سيتشى من الإعفاء قطاع الزراعة و التعدين و النشيد والتجارة و الطاقة و الفنادق و التحدات	الا توجد قيود على ملكية المباني الخاصة بالمصانع و المكاتب و الأرباح ٢- لا قيود على التحويلات لرأس المال ٢- لا قيود على التحويلات لرأس المال ٢- تشجيع الاستثمار في الصناعات ذات و المعدات، الحاسبات الآلية، الآلات الطبية، الالكترونيات و الكيماويات ع-منح المستثمر وضع الريادة و حوافز التوسع في حالة الاستثمار في القطاعات ٥- إعفاء ضريبي على الأرباح يصل المقترحة إلى ١٥ سنة الصدير على الاتوسع أو إعادة الاستثمار أو التصدير اعمادة الاستثمار أو التصدير المسرى اتفاق منع الازدواج الضريبي	الملكية العقار و المباني السكنية		الإعفاء والحوافز
۱-وكالة التجارة و الاستثمار ۲-مركز خدمات الاستثمار ۳-وكالة تحفيز التجارة و الاستثمار ٤- خدمة العميل الواحد ٥-إدارات متخصصة لتقديم خدمات قانونية و ضريبية و إدارية	۱ - لجنة التنمية الاقتصادية و مكاتبها الخارجية	مجلس الاستثمار المكاتب الخارجية خدمات استثمار خدمة العميل الواحد		مراكز تقديم خدمات الاستثمار
رقابة محاسبية و إدارية حوكمة و شفافية	رقابة و شفافية			الحوكمة و الشفافية
ا-قانون الحماية من التأميم و المصادرة يسري على الاستثمار المحلي و الأجنبي 7-يسمح بتحويل أصل رأس المال و الأرباح و لإعادة الاستثمار	حماية الاستثمار لمدة ١٥ عام ضد أخطار الحرب أو المصادرة	حماية للملكية	القانون ينص صراحة على حماية حقوق الملكية دواعي الإغلاق	الحماية

تابع جدول (م-٢٣) أهم ما يميز قوانين الدول المشمولة بالدراسة

	المغرب	مصر	ماليزيا	تونس
حسب نوعية النشاط	التسجيل مع مكتب أسعار الصرف في البنك المركزي	السلطة العامة للاستثمار و المناطق الحرة موافقة مجلس الوزراء في بعض القطاعات التسجيل التجاري مطلوب	الوزارات المعنية الهيئة الماليزية للتنمية الصناعية لجنة الاستثمار الصناعي	الترخيص
 ١٠٠٪ ملكية بدون شروط باستثناء قطاع الخدمات الذي يتطلب استثناء إذا زادت الملكية الأجنبية عن ٥٠٪ 	باستثناء القوائم السلبية ۱۰۰٪ ملكية في القطاعات الأخرى ۱۰۰٪ ملكية في قطاع التأمين	 ٤٩٪ حسب قانون الشركات و ١٠٠٪ حسب قانون الاستثمار الأجنبي باستثناءات محددة في القانون 	١٠٠٪ في الصناعات التصديرية تحديد للقطاعات المستهدفة	الملكية
لا قيود على التحويل	لا قيود على تحويل الأرباح	لا قيود على تحويل رأس المال و الأرباح	لا قيود على تحويل الأرباح أو رأس المال	رأس المال
إعفاء ضريبي يتراوح بين ٢٠-٢٥٪ لجميع الأنشطة المحافظة على البيئة لمدة ١٠ للأنشطة المحافظة على البيئة بعد ١٠ سنوات معدل أدنى ١٠٪ على جميع الأنشطة إعماد من الرسوم للشركات التي تصدر ٨٠٪ من الإنتاج إعفاء ضريبي على إعادة الاستثمار في المناطق الأقل و على الاستثمار في المناطق الأقل يسمح بتملك الأراضي و العقار	ضرائب الشركات تتراوح بين ١٠-١٠٪ حسب النشاط معاملة تميزية لأنشطة التصدير لمدة ٥ سنوات وتغفيض رسوم التصدير إلى ٥٠٪ يسمح بتملك الأراضي و العقار	1-0 سنوات ٢٠ للمشاريع خارج الوادي القديم إعضاء الأرباح الموزعة من الضرائب إعضاء ضريبي على دخل الشركات يصل إلى ٣٣٪ ضرائب مخفضة على الواردات لا تتجاوز ٥٪ يسمح بتملك الأراضي و العقار	إعفاء ضريبي لمدة تتراوح بين ٥-٥١ سنة إعفاء ضريبي على الأرباح الحق في استجلاب عمالة وافدة الحق في استجلاب عمالة وافدة الاستثمار بين ٢٠٠ ألف إلى ٢ مليون دولار الحق في الحصول على تمويل محلي إعفاء ضريبي على رأس المال و إعفاء الصادرات من الرسوم و إعفاء الصادرات من الرسوم و إعفاء ضريبي لمدة ٥ سنوات الوردات من السلع الأولية و الآلات إعفاء ضريبي لمدة ٥ سنوات للمؤسسات التي تدعم البحث و حافز لبرامج التدريب	الإعفاء و الحوافز
				مراكز تقديم خدمات الاستثمار
		حماية من المصادرة و التأميم المحاكم المصرية لحل المنازعات		الحماية

Sources:: http://www.bnm.gov.my/ . http://www.mida.gov.my/ invest : http://English.mofcom.gov.cn/ article/topic/lawsdata/chineselaw United Nations Conference on Trade and Development UNCTAD, 2005a, "Report on the Implementation of the Investment Policy Review; . Egypt," UN, New York and Geneva

